

منح رخصة لشركة التأمين.

قرار من نائب رئيس الوزارة وزير المالية يقضى بمنح رخصة لشركة التأمين المدعوة « شركة التأمينات المتحدة » لاجل مباشرة بعض عمليات التأمين بالمغرب

1365

رخص المعادن.

مقرر اصدره نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطني والمالية بتاريخ 8 مارس 1960 بشأن شروط منح رخص جديدة للبحث

1365

مقرر اصدره نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطني والمالية بتاريخ 8 مارس 1960 بشأن شروط تخصيص رخص جديدة للبحث

1365

لائحة رخص البحث المؤسسة خلال شهر مارس 1960

1366

لائحة رخص الاستغلال المؤسسة بتاريخ شهر مارس 1960

1366

لائحة رخص البحث المعلقة خلال شهر مارس 1960

1367

رخص الاستغلال المعلقة خلال شهر مارس 1960

1367

رخص البحث المجددة خلال شهر مارس 1960

1367

رخص الاستغلال المجددة خلال شهر مارس 1960

1367

لائحة طلبات رخص البحث التي نزعتم لاصحابها وألغيت خلال شهر مارس 1960

1367

لائحة رخص البحث ورخص الاستغلال المنهية مدتها خلال شهر مايو سنة 1960

1368

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.60.038 في التنسيق بين نظام رواتب التقاعد المدنية ونظام المنح الخصوصية

1368

نصوص خاصة

وزارة الاقتصاد الوطني.

قرار لوزير الاقتصاد الوطني (مديرية المناجم والجيولوجيا) بشأن تحديد شكل وبرنامج الامتحان لنهاية التمرين التمهيدى الخاص بالمستكثبين المتمرّنين بوزارة الاقتصاد الوطني (مديرية المناجم والجيولوجيا)

1370

وزارة الاحباس.

قرار للمفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف بشأن تحديد شكل وبرنامج الامتحان لنهاية التمرين التمهيدى الخاص بالمستكثبين المتمرّنين بوزارة الاحباس

1370

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني بتحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة مفتش الشرطة المكلف بمهام مسير آلة المواصلات التلغرافية اللاسلكية

1373

قرار للمدير العام للامن الوطني في تحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة وظيفة عون خاص بالارسلال

1371

وزارة البريد والبرق والتليفون.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون بتغيير القرار الصادر في 30 دجنبر 1958 المحددة بموجبه بصفة استثنائية وموقته شروط توظيف المفتشين المحررين عن طريق المباريات

1375

اعلانات وبلاغات

اعلان الى المستوردين والمصدرين تعديل في لائحة الوسطاء المقبولين لدى ادارة الجمارك

1377

اعلان بالحذف من سجلات المراكب الحاملة الراية المغربية

1378

عمالة الرباط - مصلحة التصميم - اعلان عن فتح بحث الصلاحية وعدمها

1378

مقاطعة السكنى بالرباط - اعلان عن عرض ائمان

1378

عمالة اقليم مراكش - المصالح البلدية - اعلان عن عرض ائمان

1379

قوانين الشغل - التدابير الخصوصية للوقاية الطبية.

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية ووزير الاقتصاد الوطني تحدد توجيه لائحة الاشغال الصناعية التي يتعرض فيها المستخدمون بصفة عادية الى استنشاق غبار الصواني المنتشر (السليس) أو غبار الكتان الجبرى (الأميات)

1358

اقليم طنجة - التشريع والنظام الخاص بالبحرية التجارية والصيد البحري.

قرار لوكيل وزارة الاقتصاد الوطني في التجارة والصناعة المصرية والتقليدية والبحرية التجارية تطبق بموجبه باقليم طنجة بعض مقتضيات التشريعية والنظامية الخاصة بالبحرية التجارية والصيد البحري والجارى بها العمل في المنطقة الجنوبية

1358

المنطقة السابقة للحماية الاسبانية واطليم طنجة - التشريع المتعلق بالتبغ.

قرار مشترك لنائب رئيس الوزارة وزير المالية ووزير العدل يمد بموجبه الى المنطقة السابقة للحماية الاسبانية واطليم طنجة التشريع المتعلق بالتبغ والمعمول به في المنطقة الجنوبية السابقة

1359

حوادث الشغل - جباية لتمويل الصناديق.

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية في تعيين الادآت الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر 1960 لتمويل الصناديق المحددة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل

1359

اقليم طنجة - ضبط وتنظيم المهنة البنيكية.

قرار لنائب رئيس الوزارة وزير المالية يمد بموجبه الى اقليم طنجة مقتضيات القرار الصادر في 31 مارس 1943 بشأن ضبط وتنظيم المهنة البنيكية والظهير الصادر في 8 شعبان 1373 الموافق لـ 12 ابريل 1954 بشأن العقوبات الجنائية بالزجر عن المخالفات للقرارات المتعلقة بالقيم المنقولة والمهنة البنيكية والمعمول بها في المنطقة الجنوبية

1360

نفوذ المحاكم العادية - امتداد.

قرار لوزير العدل يفر بموجبه قرار وزير العدل الصادر في 15 دجنبر 1957 بتعيين دائرة نفوذ المحاكم العادية بالمنطقة الجنوبية

1361

لجنة للرياضات المدرسية والجامعية.

قرار لوزير التربية الوطنية يتم بموجبه القرار الوزيري الصادر في 30 يولي 1959 بشأن احداث لجنة للرياضات المدرسية والجامعية

1362

صندوق التعاون الاجتماعي - قيمة انواع الحلوان والمنافع للمادية.

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية بتغيير القرار الصادر في 25 يناير 1960 المغير بموجبه القرار المؤرخ في 14 نونبر 1949 المحددة فيه فيما يخص حساب واجبات الاشتراك في صندوق التعاون الاجتماعي قيمة انواع الحلوان والمنافع المادية التي يتلقاها بعض اصناف العملة

1362

البريد - ثمن تسليم « الدليل الرسمي للمشاركين في التليفون بالمغرب ».

قرار وزيرى في تحديد ثمن تسليم طبعة سنة 1960 من الدليل الرسمي للمشاركين في التليفون بالمغرب

1362

محكمى الاستئناف - جدول الخبراء والتراجمة المقبولين.

قرار لوزير العدل تحدد بموجبه كيفيات وضع جداول الخبراء والتراجمة المقبولين لدى محكمى الاستئناف

1363

نصوص خاصة

الصورة - التعاونية الغابوية.

مرسوم رقم 2.60.114 بالاذن في تأسيس « التعاونية الغابوية بالصورة » ..

1363

سلا - للتخلى بالمرضاة عن قطع ارضية من التجزئة البلدية ببطانة

مرسوم رقم 2.59.2032 بالاذن لبلدية سلا في التخلي بالمرضاة لشخصين عن قطعتين ارضيتين من التجزئة البلدية ببطانة

1363

مرسوم رقم 2.60.163 بالاذن لمدينة سلا في التخلي بالمرضاة لاحد الافراد عن قطعة ارضية من التجزئة البلدية ببطانة

1364

تمرين صيدلى.

قرار يسمح لصيدلى محرر للاجازات المقبولة بالقيام بتمرين تلميذ في الصيدلية بصيدليته

1364

سحب رخصة ممنوحة لشركة تأمين.

قرار لوكيل وزارة الاقتصاد الوطني في المالية يقضى بسحب الرخصة الممنوحة لشركة التأمين المدعوة « شركة التأمينات وتأمينات المؤمن الموحدة »

1365

وبناء على الفصلين 9 و 14 من الظهير الشريف الصادر في 27 رمضان 1379 الموافق لـ 10 يونيو 1953 والظهير الشريف رقم I:57.043 الصادر في 10 رمضان 1376 الموافق لـ 11 أبريل 1957 بشأن التنظيم القضائي بأقليم طنجة

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 16 جمادى الثانية 1377 الموافق لـ 8 يناير 1958 المخول بموجبه صوت في المداولة للاعضاء المستشارين المسلمين بالغرف العقارية لدى محكمتي الاستئناف والمحاكم الابتدائية

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 3 ذى الحجة 1339 الموافق لـ 8 غشت 1921 المحددة بمقتضاء مراتب وواجبات الاعضاء المستشارين المسلمين لدى المحاكم المؤسسة بالظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 غشت 1913

وبعد استشارة الرئيسين الاولين بمحكمتي الاستئناف بطنجة والرباط
أصدرنا أمرنا الشريف بما ياتى :

فصل فريد

يعين بصفة أعضاء مستشارين فى القضايا العقارية لسنة 1960 :

(أ) دائرة نفوذ محكمة الاستئناف بالرباط

1 - لدى محكمة الاستئناف بالرباط :

السيد الحاج محمد بن عبد الله، السيد عبد الرزاق البرنوسى،
عضوان رسميان ؛

السيد عبد الكريم بن الحسنى، السيد عبد الله بن خضراء،
السيد محمد قريون، أعضاء نواب ؛

2 - لدى المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء :

السيد مولاي عبد الواحد العلوى ، السيد رشيد الدرقاوى ،
عضوان رسميان ؛

السيد محمد العلوى، السيد عبد الوهاب التازى، عضوان نائبان ؛
3 - لدى المحكمة الابتدائية بالرباط :

السيد ادريس بنونة، السيد محمد بن الجيلالى العربى،
عضوان رسميان ؛

السيد أحمد الحسناوى ، السيد محمد حكم ، السيد عمر الدكالى
أعضاء نواب ؛

4 - لدى المحكمة الابتدائية بوجدة :

السيد محمد بن عمر بنسودة، السيد محمد بوعبيد،
عضوان رسميان ؛

السيد عبد الرحمان العبدى، السيد العربى العزوزى،
عضوان نائبان ؛

5 - لدى المحكمة الابتدائية بمراكش :

السيد عبد القادر الدكالى ، السيد عمر بن عباد ، عضوان رسميان ؛
السيد محمد القريوى ، السيد عبد السلام المستارى عضوان

نائبان ؛

6 - لدى المحكمة الابتدائية بفاس :

السيد محمد زويتن ، السيد محمد الريفى ، عضوان رسميان ؛
السيد محمد بن كيران ، السيد محمد (فتح) الشرى ،
عضوان نائبان ؛

وزارة الفلاحة - قسم المياه والغابات والمحافظة على الاراضى - دائرة
تازة - إعلان عن سميرة

I379

إعلان رقم 973 من مكتب الصرف

I379

إعلانات الى المستوردين رقم 013 ، 014 ، و 015

I379

الحالة المدنية

ما يتعلق بها كالتصريح باسم الشخص ونسبه ومسقط راسه
مدينة أو قبيلة أو فخذة وعمل سكناه والاسم الذى اختاره كعائلته

I381

عمالة اقليم الدار البيضاء

I382

عمالة اقليم مراكش

I384

عمالة اقليم آسفى الصويرة

القسم الغير الرسمى

1 - الاملاك العقارية

مطالب التسجيل من ادارة المحافظة على الاملاك العقارية

I391

محافظة الرباط

I396

محافظة الدار البيضاء

I400

محافظة وجدة

I400

محافظة مراكش

I416

محافظة مكناس

I416

محافظة فاس

I417

محافظة الجديدة

إعلانات بانتهاء التحديد

I419

محافظة الرباط

I420

محافظة الدار البيضاء

I422

محافظة وجدة

I423

محافظة مكناس

I423

محافظة الجديدة

القسم الرسمى

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.60.046 فى تعيين الاعضاء المستشارين المغاربة
فى القضايا العقارية لدى محكمتى الاستئناف والمحاكم
الابتدائية خلال سنة 1960

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أنه :
بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 9 رمضان 1331 الموافق
لـ 12 غشت 1913 بشأن التنظيم القضائى ولا سيما الفصل الثالث
منه المتمم بالظهير الشريف الصادر فى 17 ذى الحجة 1338 الموافق
لـ فاتح شتنبر 1920

الفصل الرابع

يحدد وزير الاشغال العمومية بموجب قرار شروط تطبيق ظهيرنا الشريف هذا

الفصل الخامس

يعاقب عن المخالفات ومحاولات المخالفات لمقتضيات ظهيرنا الشريف هذا أو القرارات المتخذة لتطبيقه بغرامة يتراوح قدرها بين أربعة آلاف واربعة وعشرين ألف فرنك 40 درهم و 240 درهم والسلام

وحرر بالرباط في 7 شوال 1379 الموافق لـ 4 أبريل 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

قرار لوزير الاشغال العمومية في تطبيق الظهير رقم 1.59.405 الصادر بتاريخ 7 شوال 1379 الموافق 4 أبريل 1960 في استبدال شهادات الكفاءة لسوق السيارات ذات المحرك

ان وزير الاشغال العمومية

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.405 الصادر في 7 شوال 1379 الموافق 4 أبريل 1960 بشأن استبدال شهادات الكفاءة لسوق السيارات وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية الصادر في 14 أكتوبر 1956 بتحديد الشروط الخاصة بوضع شهادات الكفاءة لسوق السيارات ذات المحرك وتسليمها وصلاحياتها

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تباشر عمليات الاستبدال المنصوص عليها في الظهير الشريف رقم 1.59.405 المؤرخ في 7 شوال 1379 الموافق 4 أبريل 1960 ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار وتنتهي يوم 31 دجنبر 1960 ويرفض كل طلب قدم بعد هذا التاريخ المبين أخيرا

الفصل الثاني

تقوم مصلحة النقل عبر الطرق بالرباط (السجل المركزي لرخص السياقة) بجميع العمليات المتعلقة بهذا الاستبدال

الفصل الثالث

يجرى طلب الاستبدال في مطبوع خاص يسلم بشبائيك المراكز والمراكز الفرعية لتسجيل السيارات أو يوجد في التجارة ويسدد واجب الاداء المحدد في درهمين وخمسين (2,5 D) والمقرر في الفصل الثاني من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه المؤرخ في 7 شوال 1379 الموافق 4 أبريل 1960 بالصاق طوابع منقولة على المطبوع المشار اليه أعلاه

الفصل الرابع

يرسل الطلب عن طريق البريد من طرف الطالب الى مصلحة النقل عبر الطرق - السجل المركزي لرخص السياقة - الصندوق البريدي - الرباط - شالة - وقبل ارسال الطلب يؤشر عليه مندوب

7 - لدى المحكمة الابتدائية بمكناس :

السيد العربي الهلالي، السيد محمد بوطالب، عضوان رسميان ؛
السيد الطاهر البعاج، السيد الطاهر العرايشي، عضوان نائبان ؛

(ب) دائرة نفوذ محكمة الاستئناف بطنجة

I - محكمة الاستئناف :

السيد محمد العبادي، السيد أحمد الجامعي، عضوان رسميان ؛
السيد عبد السلام الفيلاي المنصوري، السيد محمد بن عبد السلام بنعجيبة، عضوان نائبان ؛

2 - المحكمة الاقليمية بطنجة :

السيد مجاهد مغار، السيد عباس العلوي، عضوان رسميان ؛
السيد محمد الخريم، السيد محمد الزرهومي، السيد محمد بن علي، أعضاء نواب . والسلام

وحرر بالرباط في 3 رجب 1379 الموافق 2 يناير سنة 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

ظهير شريف رقم 1.59.405 بشأن استبدال شهادات الكفاءة لسوق السيارات ذات المحرك

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز أمره أنه :

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 3 جمادى الاولى 1372 الموافق لـ 19 يناير 1953 بشأن المحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان ذلك الظهير المغير بالظهير الشريف رقم 1.56.227 الصادر في 5 ربيع الاول 1376 الموافق لـ 10 أكتوبر 1956 ولا سيما الفصل الخامس منه

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

يتعين على كل محرز شهادة الكفاءة لسوق السيارات ذات المحرك سلمت بالمغرب قبل فاتح يناير 1960 ان يطلب استبدالها قبل 31 دجنبر 1960

الفصل الثاني

يباشر تخويل شهادة جديدة للكفاءة على يد وزارة الاشغال العمومية (مصلحة النقل عبر الطرق) بناء على تقديم طلب يحمل تنبرا قدره درهمان ونصف .

الفصل الثالث

ان شهادة الكفاءة غير المستبدلة تنتهي صلاحيتها المسير في المغرب بعد 31 دجنبر 1960

الفصل الثاني

تخول الدولة بوجه خاص للشركة المركزية لتأمين المؤمن امتيازاً لتؤمن قانونياً منظمات التأمين المغربية والاجنبية فيما يخص عملياتها بالمغرب

الفصل الثالث

يتعين على منظمات التأمين المغربية أو الاجنبية أن تتخلى للشركة المركزية لتأمين المؤمن رغم جميع المقتضيات المنافية المضمنة في معاهدات تأمين المؤمن عن حصة من الاقساط الخاصة بالعمليات التي تنجزها في جميع تراب مملكتنا وتحدد هذه الحصة فيما يخص كل صنف من أصناف الاخطار بموجب قرار يصدره وزير المالية باقتراح المجلس الاداري للشركة المركزية لتأمين المؤمن من غير أن تتجاوز عشرة في المائة وينطبق التخلي القانوني على قضايا التأمين المباشر ولا يتناول قبول تأمين المؤمن

الفصل الرابع

ان المقتضيات المنصوص عليها في الفصل الثالث أعلاه لا تطبق على الصندوق الوطني للتقاعد والتأمين

الفصل الخامس

توضع عمليات الشركة المركزية لتأمين المؤمن تحت ضمان الدولة ومراقبتها

الفصل السادس

في حالة كل مخالفة لوجوب التخلي المقرر في الفصل الثالث أعلاه تدفع منظمة التأمين المقصودة الى الشركة المركزية لتأمين المؤمن زيادة على مبلغ الحصة الغير المتخلى عنها مبلغا يساوي ضعف مبلغ هذه الحصة

الفصل السابع

يتوفر صندوق الايداع والتسيير خلافا لمقتضيات الظهير الشريف الصادر في 17 ذي الحجة 1340 الموافق لـ 11 غشت 1922 بشأن شركات رؤوس الاموال على عدة مقاعد للمتصرفين في حظيرة المجلس الاداري للشركة المركزية لتأمين المؤمن

الفصل الثامن

ان كفاءات تطبيق مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا ولا سيما تاريخ اجراء العمل به وشروط فسخ معاهدات تأمين المؤمن الجارية يحددها رئيس الوزارة أو السلطة التي يفوض اليها في هذا الصدد والسلام

وحرر بالرباط في 23 شوال 1379 الموافق 20 أبريل سنة 1960 وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

الشرطة أو قائد الدرك الموجود في دائرة نفوذه محل سكني المعنى بالامر بعد الادلاء بشهادة الكفاءة المراد استبدالها وورقة تثبت الحالة المدنية

وتوجه مصلحة النقل عبر الطرق الى المعنى بالامر عن طريق البريد بمجرد توصيلها بالطلب المذكور أعلاه وصولاً بالنسبة يثبت فيه انجاز الموجهات المطلوبة ويبقى هذا الوصول صالحاً الى غاية 31 دجنبر 1961

الفصل الخامس

ان شهادة الكفاءة المراد استبدالها يجب - لكي تكون صالحة - أن تشفع لزوماً بعد 31 دجنبر 1960 بوصول طلب الاستبدال وتقدم هاتان الوثيقتان كلما طلب ذلك الاعوان المكلفون بمراقبة السير والجولان

الفصل السادس

ان كل شهادة للكفاءة من أجل سوق السيارات سلمت في المغرب قبل فاتح يناير 1960 ولم يقدم قبل 31 دجنبر 1960 طلب استبدال بشأنها تنتهي صلاحيتها ابتداءً من هذا التاريخ ويتعين على صاحبها اذا كان يرغب في سوق سيارة ما أن يودع طلباً بمركز التسجيل التابع له محل سكناه ضمن الكيفيات المقررة في الفصل الاول من قرار وزير الاشغال العمومية المشار اليه أعلاه المؤرخ في 14 أكتوبر 1956 للحصول على شهادة جديدة للكفاءة بعد تأدية الاختبار المقرر في الفصل الثاني من نفس القرار

الفصل السابع

ان صاحب كل شهادة كفاءة لسوق السيارات سلمت له بالمغرب قبل فاتح يناير 1960 وأصبح يقطن خارج التراب المغربي ثم قدم الى المغرب لقضاء مدة تزيد على شهر يتعين عليه أن يباشر الاستبدال المشار اليه أعلاه في ظرف خمسة عشر يوماً يتبدى من تاريخ وصوله الى المغرب والسلام

وحرر بالرباط في 11 ابريل 1960

الامضاء : عبد الرحمن بن عبد العلي

ظهير الشريف رقم 1.60.085 بالمصادقة على الاتفاقية المبرمة يوم 9 مارس 1960 قصد احداث الشركة المركزية لتأمين المؤمن وبوجوب التخلي لهذه الشركة عن حصة من الاقساط التي تستخلصها منظمات التأمين

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

يصادق جنابنا الشريف على الاتفاقية المضافة الى أصل ظهيرنا الشريف هذا والمبرمة يوم 9 مارس 1960 بين وزير المالية والمدير العام لصندوق الايداع والتسيير قصد احداث شركة تدعى « الشركة المركزية لتأمين المؤمن »

« وفي حالة ما اذا لم يتابع المحاسب الفعلي امام المحاكم عملاً
« بالمقتضيات الجنائية المقررة في هذا الصدد فانه يمكن ان تحكم
« عليه اللجنة الوطنية للحسابات بغرامة تقدر حسب اهمية ومدة
« مسك الاموال أو مناولتها ومن غير أن يتجاوز مبلغ الغرامة مجموع
« المبالغ الممسوكة أو المناولة بصفة غير قانونية »

« ويجوز ان يعتبر بوجه خاص شركاء متمالئين مسؤولين عن
« التصرف الفعلي الممونون الذين يوافقون اما على المبالغة في قدر
« مذكراتهم أو قوائمهم (الفاتسورات) واما على تغيير محتوياتها
« فيعمدون الى اقامة حوالات صورية أو اثباتات صورية » والسلام

وحرر بالرباط في 17 شوال 1379 موافق 14 ابريل 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

ظهير شريف رقم 1.59.269 بشأن التفقيش العام للمالية

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز أمره
أننا أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

تؤسس لدى وزير المالية هيئة عليا للتفتيش تتألف من مفتشي
المالية
ويجعل مفتشو المالية تحت اشراف مفتش عام يخضع مباشرة
لنفوذ الوزير

الفصل الثاني

يعهد الى مفتشي المالية باجراء تحقيقات بخصوص مصالح
الصندوق والمحاسبة والنقد والمواد وكذا المحاسبين العموميين
وبصفة عامة مستخدمى الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات
العمومية ، فهم يتحققون من التسيير الذى يقوم به هؤلاء المحاسبون
ويتأكدون من صحة العمليات المدرجة فى حسابات الامرين بتسليم
المدخيل ودفع المصاريف العمومية وكذا فى حسابات جميع المتصرفين

الفصل الثالث

تنأط بمفتشى المالية « مامورية » يوقع عليها الوزير ويحدد
موضوع مهمتهم المستمر ويؤهلهم لاجراء التحقيقات المقررة فى
ظهيرنا الشريف هذا

الفصل الرابع

يكون لمفتشى المالية التفويض فى طلب تقديم جميع المستندات
التي تساعد على القيام بماموريتهم ، ويسوغ لهم اجراء سائر
الابحاث والتحريات التي يرونها ضرورية وطلب الايضاحات من
المصالح أو المستخدمين المعنيين بالامر دون أن يتعرض هؤلاء
متعللين بالسر المهني

الفصل الخامس

ان مفتشى المالية يشعرون فوراً - فى حالة ثبوت اخلال خطير
المفتش العام والسلطة المخول لها النفوذ التأديبي على المحاسب
ويجوز للوزير التابع له هذا الموظف ان يوقفه عن العمل بطلب من

ظهير شريف رقم 1.59.425 فى تغيير بعض مقتضيات الظهير الشريف
رقم 1.58.041 الصادر فى 20 محرم 1378 الموافق لـ 6 غشت
1958 بشأن سن نظام للمحاسبة العمومية للمملكة

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز أمره أنه :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.041 الصادر فى 20 محرم 1378
الموافق لـ 6 غشت 1958 بشأن سن نظام للمحاسبة العمومية للمملكة
اصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

يلغى الفصل 80 من الظهير الشريف رقم 1.58.041 المشار اليه
اعلاه والمؤرخ فى 20 محرم 1378 الموافق لـ 6 غشت 1958

الفصل الثاني

ان الفقرة الاخيرة من الفصل 71 وكذا الفصول 76 و 79 و 81 من
الظهير الشريف المشار اليه اعلاه المؤرخ فى 20 محرم 1378 الموافق
لـ 6 غشت 1958 تغير حسبما يلى :

« الفصل 71 - تسلم الحسابات الى وزير المالية الذى يلخصها
« فى بيان عام يعتبر بمثابة حساب سنة مالية ، ويوجه هذا البيان
« الى اللجنة الوطنية للحسابات »

« الفصل 76 - يصدر الظهير الشريف بالتصفية النهائية بعد
« اجراء المراقبة من لدن اللجنة الوطنية للحسابات ، ويقرر بصفة
« نهائية مداخيل السنة المالية ونفقاتها ثم ينشر فى الجريدة الرسمية
« الفصل 79 - ينقل الخازن العام فى حساباته جميع العمليات
« التى يباشرها المحاسبون والمتعلقة بميزانية الدولة ، الا انه
« لا يكون مسؤولا الا عن عملياته الخاصة وعن عمليات قباضى المالية
« الجارى عليهم نفوذه

« واذا ما دعى الخازن العام لان يسدد من امواله الخاصة مدركا
« حسابيا أو عجزا ثابتا حمل على محاسب تابع لنفوذه جاز له بطريقة
« حلولة محل الخزينة فى حقوقها ان يقدم دعوى بالرجوع فى ضمان
« المدين وامواله »

« وتوجه الى وزير المالية حسابات التسيير التى يضعها الخازن
« العام

« ويعمل هذا الاخير على المقارنة بين النتائج المبينة فى الحسابات
« المذكورة وبين دفاتر المحاسب ، وبعد التحقق من مطابقتها
« يوجه هذه الوثائق الى اللجنة الوطنية للحسابات وتكون الاوراق
« المدلى بها تأييدا للحسابات المشار اليها موضوع ارسال واحد
« الى اللجنة الوطنية للحسابات تباشره الخزينة العامة فى نهاية
« السنة المالية لتصل تلك الاوراق الى اللجنة الوطنية للحسابات
« قبل 31 دجنبر من السنة الموالية للسنة المعنونة باسمها السنة
« المالية المتعلقة بها الحساب »

« الفصل 81 - كل شخص يتدخل فى انجاز عمليات بخصوص
« مداخيل أو نفقات أو مناولة قيم ولم تكن له صفة محاسب عمومي
« أو لم يعمل بهذه الصفة ، يعتبر محاسباً بمجرد هذا الفعل وحده
« ويخضع المحاسب الفعلي لنفس الالتزامات ويتحمل نفس
« المسؤوليات الملقاة على عاتق المحاسب العمومي

التنظيم

الفصل الثاني

تتألف اللجنة الوطنية للحسابات من رئيس يعين بمقتضى ظهير شريف باقتراح وزير المالية ووزير العدل ومن مفتشين للمالية يعينهما وزير المالية باقتراح مدير الادارة المركزية أو المفتش العام للمالية ويخصص بهذه اللجنة كاتب دائم يعينه وزير المالية وتحدده اختصاصاته بموجب مرسوم.

ويعهد الى مفتشين ماليين يجعلهم وزير المالية رهن إشارة رئيس اللجنة بالتحقق من الحسابات وعرضها على اللجنة الوطنية للحسابات

المسطرة

الفصل الثالث

يتعين على المحاسبين أن يقدموا وأن يودعوا بواسطة رؤسائهم التسلسلين الحسابات الجارية عليها مراقبة اللجنة وذلك في الآجال التنظيمية أو خلال الاثنى عشر شهرا الموالية لقفل السنة المالية في حالة عدم تحديد أجل

الفصل الرابع

يوجه الرئيس الى مفتشين ماليين مجعولين رهن اشارته الحسابات بشأن التحقق منها

ويقدم هؤلاء المفتشون الى اللجنة تقريرا حول عمليات التحقيق المنجزة وهذا التقرير يوضع بعد اعلام المحاسب بالملاحظات المقترحة ، وتعتبر فيه عند الاقتضاء اجوبة هذا المحاسب

ويحدد المقرر أجلا للجواب

الفصل الخامس

اذا ما اضطر المقرر الى أن يقترح على اللجنة رفض نفقات غير مثبتة أو مثبتة بصفة غير كافية أو تحمل المحاسب مداخيل غفل عن استخلاصها أو ادراجها في حساب تسييره فان اللجنة تأمر المحاسب بالادلاء بالمبررات الكافية والا باعادة دفع المبالغ المطابقة لها في ظرف أجل تحدده في مقررها ويبتدىء من تاريخ تبليغه الى المحاسب

وفي حالة ما اذا لم يمثل المحاسب في الاجل المضروب له لما قررتة اللجنة فان هذه اللجنة ثبت في شأن الحساب

الفصل السادس

تبت اللجنة في القضية اعتمادا على المستندات بعد اطلاعها على التقرير ولا يسمح للمحاسبين بمناقشة فصول حسابهم اما بأنفسهم واما بواسطة وكيل

ويقترح المقرر الذي يهدي رأيا استشاريا على اللجنة اصدار مشروع مقرر ثم تصدر اللجنة المقرر بأغلبية أصوات أعضائها

الفصل السابع

لا تدخل المقررات أى تغيير على المجموع العام الناتج عن كل حساب ماعدا عدم الصحة فى نقل بقية حساب أثبتتها مقرر سابق

وتؤهل هذه المقررات المحاسب لان ينقل ذلك المجموع الى حساب التسيير الموالي ليؤلف به الفصل الاول وبهذا التنصيص اللازم فانها تربط الحسابات بعضها ببعض بصفة موحدة

المفتش العام للمالية ولا يحول هذا التوقيف الذى لا ينبغي ان يتجاوز شهرا واحدا دون المتابعة العادية للمسطرات التأديبية

الفصل السادس

تضمن الاثباتات التى يباشرها مفتشو المالية فى تقارير توجه الى المستخدمين المجرى عليهم التحقيق ، ويجب على هؤلاء المستخدمين ان يجيبوا عنها كتابيا فى ظرف اجل خمسة عشر يوما الموالية لتسلم التقرير ويمكن للمفتشين بدورهم ان يبدوا ملاحظات عن هذه الاجوبة ، وعند ذلك تسلم مجموع هذه المستندات الى المفتش العام الذى يرفعها مع ملاحظاته ان كانت هناك ملاحظات الى وزير المالية وكذا الى الوزير التابعة اليه المصالح المجرى عليها التحقيق

الفصل السابع

يحدد وزير المالية برنامج اشغال التفتيش باقتراح من المفتش العام واعتبارا على الخصوص لطلبات التحقيق التى يقدمها الوزراء الآخرون أو تقدمها مصالحه الخصوصية

غير انه يجوز للمفتش العام ان يأمر خارجا عن هذا البرنامج بأجراء كل تحقيق يراه مفيدا وعليه ان يخبر بذلك وزير المالية

الفصل الثامن

ان كفيات تطبيق ظهيرنا الشريف هذا ولا سيما شروط توظيف مفتشى المالية وترقيتهم ، يحددها رئيس الوزارة أو السلطة التى يفوض اليها فى هذا الطرد والسلام

وحرر بالرباط فى 17 شوال 1379 الموافق 14 ابريل 1960 وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

ظهير شريف رقم 1.59.270

بشأن تأسيس لجنة وطنية للحسابات

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

الفصل الاول

تؤسس لجنة وطنية للحسابات يعهد اليها بتصفية حسابات المحاسبين العموميين

ويعد محاسبا عموميا كل موظف أو مستخدم مؤهل لان يباشر باسم الدولة أو جماعة عمومية أو مؤسسة عمومية تكتسى صبغة ادارية عمليات المداخيل أو النفقات أو مناولة المستندات اما بواسطة أموال وقيم معهود اليه بحراستها واما بتحويلات مالية داخلية واما بواسطة محاسبين عموميين آخرين أو حسابات خارجية للمتوفرات يأمر برواجها أو يراقبها

غير أنه فيما يخص الجماعات العمومية التى يقل مبلغ مداخيلها العادية عن قدر أقصى يحدده مرسوم أو يعادله ، فيقوم بتصفية حساباتها رئيس مصلحة القباضات

المحدد فان الكاتب الدائم أو رئيس مصلحة القباضات في الاحوال المقررة في الفقرة الثانية من الفصل الاول يشعر بذلك رئيس اللجنة الذي يمكنه أن يفرض بمقرر خاص غرامة ادارية على المحاسب يحدد مبلغها ابتداء من تاريخ تبليغه المقرر في 100 درهم على الأكثر عن كل شهر تأخر فيه عن تقديم الحساب وفي 10 دراهم على الأكثر عن كل أمر اعطى له وعن كل شهر تأخر فيه

الفصل الثاني عشر

ان الغرامات المقررة في الفصول السابقة تخصص بالجماعة أو بالمؤسسة المعنية بالامر وأما الغرامات المخصصة بالدولة فتدفع للميزانية العامة لتقييدها في باب المداخيل غير أن الغرامات المفروضة على محاسبين يباشرون حسابات بخصوص تسيير المصالح المتوفرة على ميزانية اضافية تدفع لهذه الميزانية الاضافية في باب المداخيل

وتماثل جميع الغرامات المدركات الحسابية المرتبة على المحاسبين التابعين للجماعات أو المؤسسات فيما يخص كيفية الاستخلاص والمتابعات وبراءات الذمة

الفصل الثالث عشر

يجوز للمحاسبين أن يطلبوا مراجعة المقررات من أجل اخطاء أو اهمالات أو استعمال مزيف أو مكرر اذا ما علم بعد اصدار المقرر بالاسباب التي تثير طلب المراجعة ويتأتى للسلطة التي قامت بتصفية الحساب أن تقوم تلقائيا في نفس الاحوال بمراجعة المقررات الصادرة

الفصل الرابع عشر

يمكن أن يخول المحاسبون على وجه الاحسان بموجب قرار يصدره وزير المالية باقتراح الوزير المكلف بتصفية الحساب الإبراء من المدركات الحسابية المثبتة لفائدة الخزينة أو الجماعات أو المؤسسات

الفصل الخامس عشر

اذا ما انكشفت أعمال الزور أو الاختلاس أثناء درس الحسابات فان السلطة المكلفة بتصفية الحساب تشعر بذلك الوزير المختص وهو الذي يعمل على متابعة مقترفيها لدى المحاكم

الفصل السادس عشر

يطبق الفصل 9 وما يليه الى الفصل 15 من ظهيرنا الشريف هذا على الحسابات التي يباشر تصفيتيها رئيس مصلحة القباضات

الفصل السابع عشر

يجب على كل مفتش مالي أو على كل عضو من أعضاء هيئة المراقبة يكون قد علم أثناء اجراء تحقيق ما يتصرف فعلى بوشر بدون حق أن يخبر بذلك فوراً رئيس اللجنة الوطنية للحسابات وعند الاقتضاء رئيس مصلحة القباضات واذا كان الامر يتعلق بموظف يعلم الوزير التابع له هذا الموظف

اختصاصات أخرى مخولة للجنة الوطنية للحسابات

الفصل الثامن عشر

تتحقق اللجنة فيما يخص المؤسسات العمومية التي تكتسب صبغة صناعية وتجارية من المحاسبة التي يمسكها الاعوان

وتبين المقررات اذا ما كان المحاسبون بريئين الذمة أو دائنين أو مدينين

ففي الحالة الاولى يتضمن المقرر بعد تبليغه على الفور براءة ذمة المحاسب بصفة نهائية واذا ما انقطع هذا المحاسب عن القيام بمهامه ، فيؤذن بموجب المقرر في ارجاع الضمان المالي اذا ما سبق وضعه أو في رفع اليد عن التقييدات المرتبة على أمواله من أجل التسيير المصفي حسابه وكذا في حذفها

وفي الحالة الثانية يترتب نفس المفعول عن المقرر المذكور الذي يرخص للمحاسب زيادة على ذلك في أن يلتجئ الى السلطات الادارية لكي يحصل على ارجاع المبالغ الواجب له دفعها

وفي الحالة الثالثة يحدد في المقرر مبلغ المدرك الحسابي الواجب دفعه من رأس مال وفوائد بمجرد تبليغ المقرر ورغم كل دعوى بالظعن لدى المجلس الاعلى ماعدا في حالة ارجاء الاداء الذي تخوله اللجنة

الفصل الثامن

يجوز للمحاسب أن يرفع دعواه بصفة مباشرة الى الغرفة الادارية بالمجلس الاعلى في ظرف أربعة أشهر يبتدىء من تاريخ تبليغ المقرر الصادر في شأن حسابه

كما يمكن للوزراء أن يرفعوا في نفس الاجل ولدى نفس الغرفة دعوى الظعن ضد مقررات اللجنة

ويودع الطلب بكتابة الضبط بالمجلس أما المسطرة المجراة فهي التي نص عليها الظهير الشريف رقم 1.57.223 الصادر في ثاني ربيع الاول 1377 الموافق لـ 27 شتنبر 1957

واذا ما ألغى المجلس الاعلى المقرر المرفوع اليه فانه يتصدى للدعوى ويبت فيها نهائيا

ويمكن للمحاسب المصفاة حساباته من طرف رئيس مصلحة القباضات أن يرفع ضمن نفس الشروط المذكورة دعوى الظعن لدى الغرفة الادارية بالمجلس الاعلى

الفصل التاسع

في حالة انتقال المحاسب واذا ما حالت الظروف دون أن يقوم المحاسب المنقول بالحسابات أو يجمع المستندات المعدة لاستيفاء المقررات المتخذة بشأن حسابه يمكن للوزير المختص أن يكلف بذلك بصفة صريحة خلف المحاسب المذكور ، ويمكن لنفس الوزير أن يحمل على كاهل المحاسب المنقول الصوائر الناجمة عن اقامة الحجج التكميلية المطلوبة من السلطة المكلفة بتصفية الحساب

الفصل العاشر

يجب على المحاسب القائم بمهامه وقت قفل السنة المالية أن يحضر ويجهز للمناقشة بدون أي تعويض حساب عمليات السنة وذلك في حالة تسييرات مجزأة ماعدا اذا صدر مقرر من طرف الوزير المختص بخلاف ذلك ، وتتجلى بصفة متباينة من الحساب المتقدم بهذه الكيفية العمليات الخاصة بكل محاسب من المحاسبين المتوالين ويبقى كل محاسب مسؤولاً عن التسيير الذي قام به شخصيا ويشهد بصحة الحساب فيما يخص الجزء الذي يهمه

الفصل الحادي عشر

في حالة ما اذا لم يقدم أحد المحاسبين من غير مبرر صحيح حسابه الى اللجنة في ظرف الاجل القانوني أو لم يجب عن الاوامر في الاجل

الظهير الشريف الصادر في 2 ربيع الثاني 1365 الموافق لـ 6 مارس 1946 بشأن ضبط تصفية الحسابات التي يباشرها محاسبو المؤسسات العمومية التابعة للدولة وميزانيات النواحي والبلديات والمؤسسات العمومية المحلية

الظهير الصادر في 3 رمضان 1374 الموافق لـ 26 أبريل 1955 بشأن الدعائر المالية التي تصدر على المحاسبين العموميين والمحاسبين المنتصبين بصفة عملية

الفصل الثالث والعشرون

يحدد رئيس الوزارة ووزير المالية كليات تطبيق ظهيرنا الشريف هذا والسلام

وحرر بالرباط في 17 شوال 1379 الموافق 14 أبريل 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الإمضاء : عبد الله إبراهيم

مرسوم رقم 259.1980 تحدد بموجبه اختصاصات الكاتب الدائم للجنة الوطنية للحسابات

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 شوال 1379 الموافق 14 أبريل 1960 بشأن احداث اللجنة الوطنية للحسابات ولا سيما الفصل 2 منه

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 شوال 1379 الموافق 14 أبريل 1960 بشأن المفتشية العامة للمالية يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يتولى الكاتب الدائم للجنة الوطنية للحسابات تسجيل جميع أوراق المراسلة المتعلقة بأنواع التحقيقات التي يباشرها مفتشوا المالية ويجب عليه أن يحتفظ بنسخة من كل تقرير نهائي

الفصل الثاني

يمسك الكاتب المذكور جدولاً عاماً للحسابات الجارية عليها مراقبة اللجنة ويتأكد أنها أرسلت في الاجل القانوني

ويسجل الحسابات المودعة حسب تاريخ اليوم المقدمة فيه

ويبلغ المقررات مباشرة الى المحاسبين بواسطة رسالة مضمونة الوصول ويطلب الاعلان عن تسلمها من البريد ، ويوجه في نفس الوقت على الطريق التسلسلية نظراً من المقررات الى رئيس المصلحة المنتمى اليها المحاسب

واذا لم يمكن تسليم رسالة مضمونة الى صاحبها يوجه الكاتب الدائم الى السلطات المحلية المقرر لتبليغه هي بدورها على الكيفية الادارية بصرف النظر عن الحق في طلب نسخة منه والعمل على تبليغه ضمن الشروط المقررة في الظهير الشريف المتعلق بالمسطرة المدنية ويوجه الى رئيس المصلحة المنتمى اليها المحاسب ، ملاحظات المقررين ويسجل ما تسفر عنها من الاجوبة

المحاسبون وتقوم بموجب مقرر بتحديد مجموع الاموال والبقايا بعد موازنة الحسابات

وتقدم للمجلس الاداري الملاحظات التي يستلزمها تسيير المنظمة وتشعر وزير المالية بمستنتاجاتها ومقرراتها ، كما تشعر بذلك الوزير التابعة له المؤسسات المشار لها

الفصل التاسع عشر

يجوز لوزير المالية أن يكلف المفتشين الماليين بدرس الحسابات المعروضة عليه لمصادقته عليها وبتقديمهم تقريراً عنها الى اللجنة الوطنية للحسابات رغم البنود التي تتضمنها - بخصوص اجراء مسطرة تحقيق الحسابات - عقود امتياز أو وكالة بشأن مصلحة عمومية تابعة للدولة أو لجماعة عمومية

وتحيط هذه اللجنة المذكورة وزير المالية والوزير التابعة له المؤسسات المذكورة علماً بالملاحظات المقترحة على اثر هذا التقرير

مقتضيات مختلفة

الفصل العشرون

تعفى من موجبات التنبر والتسجيل المقررات الصادرة من رئيس مصلحة القباضات ومن اللجنة المذكورة وكذا القرارات الصادرة من الغرفة الادارية بالمجلس الاعلى في دعاوى تصفية الحسابات وتعفى من أداء التنبر النظائر أو النسخ المسلمة للمحاسبين والإدارات والجماعات والمؤسسات المصفاة حساباتها

الفصل الواحد والعشرون

تطبق مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا على جميع الحسابات التي لا زالت لم تصف بعد أو الجارية تصفيتها

ويمكن للسلطات المكلفة بتصفية الحسابات أن تطلب بمقتضى ظهيرنا الشريف هذا الاطلاع على الحسابات وعلى الوثائق المبررة للتسيير المصفاة سابقاً ما عدا في الحالة التي تكون فيها المستندات قد اُتلفت بصفة قانونية

ويمكن ائلاف الوثائق المبررة المدلى بها تأييداً للحسابات بعد أجل أربع سنوات تبتدىء من تاريخ المقرر الصادر بموجبه الإبراء النهائي

الفصل الثاني والعشرون

يجرى العمل بظهيرنا الشريف هذا في مجموع المملكة وتلغى بموجبه المقتضيات المتعلقة بنفس الموضوع وبوجه خاص الظهائر الشريفة الاتى بيانها حسبما وقع تغييرها وتتميمها :

الظهير الشريف الصادر في 15 ربيع الاول 1351 الموافق لـ 20 يوليوز 1932 المتعلق باللجنة المحلية المغربية للحسابات

الظهير الشريف الصادر في 12 شعبان 1356 الموافق لـ 4 نونبر سنة 1937 بشأن كيفية تقديم الحسابات

الظهير الشريف الصادر في 3 جمادى الاولى 1358 الموافق لـ 21 يونيو 1939 المتعلق بالتصرفات الفعلية بدون حق

الظهير الشريف الصادر في 8 جمادى الثانية 1358 الموافق لـ 26 يوليوز 1939 بشأن تحديد شروط تطبيق مراقبة مجلس الحسابات على حسابات مؤسسات الدولة المسوكة محاسبتها على الشكل التجارى

الفصل الرابع

تطبق أيضا مقتضيات الفصل الثالث اعلاه عند انصرام اجل السنتين المقرر في الفقرة الاولى من الفصل الثاني فيما اذا لم يقع الادلاء بانشهادة المنصوص عليها في الفقرة الثانية من نفس الفصل والسلام

وحرر بالرباط في 14 شوال 1379 موافق 11 أبريل 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

صدر النص بالفرنسية في عدد 2477 بتاريخ (15 - 4 - 60)

ظهير شريف رقم 1.59.271 في تنظيم مراقبة الدولة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز وكذا الشركات والمنظمات المنتفعة بالمساعدة المالية التي تمنحها الدولة أو الجماعات العمومية

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :
أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

تخضع لمراقبة الدولة المالية حسبما هي محددة في الفصول بعده :
1 - المكاتب والمؤسسات العمومية التي تتمتع بالاستقلال المالي
2 - الشركات ذات الامتياز أو المسيرة لمصلحة عمومية للدولة أو لجماعة عمومية

الفصل الثاني

يعين وزير المالية الموظفين المعهود اليهم بالمراقبة المالية المجرة على هذه المنظمات
ويخول هؤلاء الموظفون للقيام بمهمتهم جميع السلطات بخصوص التفتيش في الوثائق وفي عين المكان

الفصل الثالث

ان المراقبة المالية التي تجريها الدولة على المنظمات المشار اليها في الفصل الاول ، تمتد الى جميع العمليات التي يمكن أن يكون لها تأثير مالي بصفة مباشرة أو غير مباشرة
ويجوز للموظفين المكلفين بالمراقبة المالية الحضور بوجه استشاري في جلسات مجالس ادارة المنظمات المعنية بالامر ولجان تدبير شؤونها أو تسييرها ، ويحضر هؤلاء الاعوان مختلف اللجان المؤسسة عملا بالمقتضيات النظامية الاساسية أو الاتفاقية أو التنظيمية المتعلقة بالمنظمات المذكورة

الفصل الرابع

يتعين على المنظمات المشار اليها في الفصل الاول (المقطع الاول) استعمال المنافسة سواء لانفاق مصاريفها أو لتحقيق منتوجاتها كلما استوجب نوع العمليات أو أهميتها الالتجاء الى هذه المسطرة
وتعرض على المراقب المالي قصد التأشير سلفا :
صفقات الاشغال أو التموينات والاقتناءات العقارية ، والاتفاقيات المبرمة مع الغير ، ومنح الاعانات

ويمضى ويسلم نظائر مقررات اللجنة

ويقوم بالسهر على المحفوظات

وبعد صدور المقررات النهائية بشأن كل حساب ، يضمن الكاتب ذلك في الحساب ثم يودع النسخ الاصل من المقرر في المحفوظات وكذا الحساب ومبرراته والسلام

وحرر بالرباط في 17 شوال 1379 موافق 14 أبريل 1960

الامضاء : عبد الله ابراهيم

ظهير شريف رقم 1.60.098 تعفى بمقتضاه من حقوق التسجيل اقتساعات اراض واقعة بإقليم طنجة معدة لتشييد منشآت صناعية تقبلها لجنة استثمار الاموال

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز أمره انه :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.263 الصادر في 28 صفر 1378 موافق 13 شتنبر 1958 بشأن وضع تدابير تشجيع استثمار الاموال الخصوصية ذلك الظهير الذي وقع تغييره ولا سيما بالظهير الشريف رقم 1.60.059 الصادر في 28 شعبان 1379 موافق 26 يراير 1960 والفصلين I و 22 منه
اصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

تعفى الى غاية 18 ابريل 1962 من حقوق التسجيل المترتبة على نقل ملكية العقارات بعوض وعند الاقتضاء من الادوات المضافة اليه الرسوم المتضمنة بيعا أو معاوضة أو تقديم حصة المشاركة في مقابل عوض أو المترتب عنها بوجه عام استخلاص هذه الحقوق والمبرمة بشأن اراض بيضاء واقعة بإقليم طنجة معدة لتشييد منشآت صناعية تنجز في نطاق برنامج تقبله اللجنة المحدثة بموجب الظهير الشريف رقم 1.58.263 المشار اليه اعلاه الصادر في 28 صفر 1378 موافق 13 شتنبر 1958 بشأن وضع تدابير تشجيع استثمار الاموال الخصوصية

الفصل الثاني

ان الاستفادة من مقتضيات الفصل السابق لا تصير نهائية الا بشرط ان تكون المنشآت المزمع تشييدها قد انجزت بصفة فعلية في ظرف اجل أقصاه سنتان تبتدآن من تاريخ الرسم المتضمن نقل ملكية الارض التي تشيد فيها تلك المنشآت
ويقع التثبت من هذا الانجاز بشهادة تسلمها وكالة وزارة الاقتصاد الوطني في التجارة والصناعة العصرية والتقليدية والبحرية التجارية (المديرية الفرعية للصناعة)

الفصل الثالث

ان الحقوق التي يقع الاعفاء من أدائها بموجب الفصل الاول اعلاه يلزم دفعها فورا في حالة تفويت الاراضي قبل تحقيق المشروع أو اعادة بيع جزء من تلك الاراضي الغير المستعمل بخصوص المنشآت المقبولة وتضاف الى تلك الحقوق غرامة قدرها 2 % عن كل شهر أو جزء منه وقع فيه التأخير وذلك ابتداء من تاريخ تسجيل رسوم الاقتناء
وفي حالة تدليس فان الغرامة تساوى واجب التسجيل ثلاث مرات

2 - اللجان والهيئات والمنظمات المختصة بمهنة أو مهنة المرخص لها إما في أن تستخلص أداءات أو واجبات مخصصة بسد صوائر تسييرها وإما أن تقوم بتسوية الاثمان - وكذا المنظمات من أي نوع كانت التي تباشر لحساب الدولة مهمة اقتصادية أو اجتماعية

الفصل الثامن

يتعين على المنظمات المنصوص عليها في الفصل السابع أعلاه أن تدلى إلى وزير المالية بطلب منه بالمستندات الآتية :
قبل افتتاح السنة المالية برنامج استثمار الأموال وقائمة مقدرات مصاريف ومداخل التسيير
في ظرف الستة أشهر الموالية لقفل السنة المالية نسخة مطابقة للأصل من الحسابات السنوية

الفصل التاسع

يمنع على كل مؤسسة أو هيئة أو جمعية أو شركة أو جماعة عمومية أو خصوصية قد توصلت بإعانة مالية من الدولة أو من جماعة عمومية أو من منظمة عمومية أن تستعملها كلها أو بعضها بدون إذن من وزير المالية في إعانة مؤسسات أو هيئات أو جمعيات أو شركات أو جماعات أو مشاريع أخرى

الفصل العاشر

يحدد كيفيات تطبيق ظهيرنا الشريف هذا رئيس الوزارة أو السلطة التي يفوض إليها في هذا الصدد

الفصل الحادي عشر

يطبق ظهيرنا الشريف هذا في جميع أنحاء مملكتنا وتلغى بمقتضاها جميع المقتضيات المتعلقة بنفس الموضوع والجاري بها العمل ولا سيما الظهير الشريف الصادر يوم 14 جمادى الثانية 1357 الموافق لـ 11 غشت 1938 بشأن أحداث مراقبة على المؤسسات والجمعيات والشركات أو الجماعات الخصوصية الممنوحة لها الإعانة من طرف الدولة أو من طرف إحدى الجماعات العمومية والسلام

وحرر بالرباط في 17 شوال 1375 الموافق 14 أبريل سنة 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله إبراهيم

مرسوم رقم 2.60.277 يحدد بهوجبه لفترة جديدة مدتها ستة أشهر
اقرار نظام العقوبات الادارية بشأن الزجر عن المخالفات
لضبط الاثمان

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.342 الصادر في 27 ربيع الثاني 1377 الموافق لـ 21 نونبر 1957 بشأن ضبط الاثمان ومراقبتها حسبما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.320 الصادر في فاتح جمادى الاولى 1378 الموافق لـ 13 نونبر 1958 ولا سيما الفصل الثامن منه

وتصدر تعليمات خاصة من طرف وزير المالية تعين فيها بدقة بشأن كل منظمة حدود هذه الواجبات التي يمكن أن تمدد فيما يخص المؤسسات العمومية التي تمسك محاسبتها على شكل ادارى الى مجموع عملياتها

ويرجع حق البت بدون اعادة النظر الى وزير المالية في حالة رفض التأشير

الفصل الخامس

ان محاسبة المكاتب والمؤسسات العمومية كيفما كان نوعها ، تمسك طبقا للقواعد التي يحددها بخصوص كل منها وزير المالية ، ويعين الوزير الاعوان المحاسبين ، ويحدد مرتبهم وينهى مهامهم ، ويمكن أن يباشر هذه المهام رئيس الوزارة باقتراح من وزير المالية ان كانت تتضمن ذلك النصوص المحددة بموجبها المؤسسة العمومية ويكون العون المحاسب ، في المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية مسؤولا عن صدق الحسابات وصحة العمليات سواء حيال المقتضيات القانونية والتنظيمية أو ازاء النظام الاساسي للمنظمة والمقتضيات الميزانية ، وتعرض الحسابات على اللجنة الوطنية للحسابات من أجل المراقبة وتصفى حسب الشروط المحددة في الفصل 3 والفصول التي تليه من الظهير الشريف الصادر باحداث هذه اللجنة

ويوضع العون المحاسب تحت سلطة المدير ، في المؤسسات العمومية ذات الصبغة الصناعية والتجارية ويبقى مسؤولا عن صدق وصحة الحسابات التي تنظر فيها اللجنة الوطنية للحسابات وفقا للفصل 18 من الظهير المشار اليه أعلاه

الفصل السادس

ان القرارات بشأن الموضوعات الآتية بيانها لا تعد نهائيا بخصوص المنظمات المنصوص عليها في الفصل الاول الا بعد موافقة وزير المالية :

1 - الميزانيات أو قوائم مقدرات الاستغلال والتأسيس الاولى ،
2 - الموازنات وحسابات الاستغلال والخسائر والارباح وتخصيص الارباح أو توزيعها

3 - أخذ المساهمات المالية وتوسيع نطاقها أو التخفيض منها
4 - شروط اصدار القروض وشروط استعمال الكيفيات الاخرى بخصوص القروض البنكية مثل المبالغ المسبقة أو المكشوفة

الفصل السابع

يمكن لموظفي المراقبة المالية أن يعجروا ايضا مراقبتهم الحسابية على من ياتي :

1 - الشركات والتقانات والجمعيات أو المقاولات كيفما كان نوعها وبوجه عام الاشخاص المعنويين الذين ينتفعون بالمساعدات المالية التي تمنحها الدولة أو الجماعات العمومية أو المنظمات الخاضعة لمراقبة الدولة عملا بظهيرنا الشريف هذا سواء كانت هذه المساعدات في صفة مساهمة في تأسيس رأس المال ، أو قروض أو مبالغ مسبقة أو ضمانات للفوائد أو اعانات مالية أو غيرها من المنافع الاخرى ذات الصبغة المالية

فصل فريد

ان مؤسسة « ورمس وشركائه (المغرب) » وهي شركة خفية الاسم بالغ رأس مالها 250 مليوناً من الفرنكات وكائن مقرها بنهج كولبير رقم 81 بالدار البيضاء يرخص لها بخصوص الضمان المالي الموقت والضمانة النهائية والاقتطاع عن الضمان في ان تضمن شخصياً طبق الشروط المنصوص عليها في المنشور الصادر في 16 يونيو 1930 وعلى وجه التضامن الملتزمين بانجاز صفقات الدولة المغربية والبلديات والراسية عليهم عروضها والسلام

وحرر بالرباط في 15 شوال 1379 موافق 12 أبريل 1960

الامضاء : عبد الله ابراهيم

وبناء على المرسوم رقم 2.57.1691 الصادر في 27 ربيع الثاني 1377 الموافق لـ 21 نونبر 1957 بتطبيق الظهير الشريف رقم 1.57.342 المشار اليه اعلاه حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.58.1230 الصادر في 10 رمضان 1378 الموافق لـ 20 مارس 1959 وبناء على المرسوم رقم 2.59.1279 الصادر في 10 ربيع الثاني 1379 الموافق لـ 13 اكتوبر 1959 باعادة اقرار نظام العقوبات الادارية بشأن الزجر عن المخالفات لضبط الاثمان لفترة جديدة مدتها ستة اشهر

وباقتراح نائب رئيس الوزارة ، وزير الاقتصاد الوطني والمالية بعد استشارة اللجنة الاقتصادية الوزارية

يرسم ما يلي :

فصل فريد

ان نظام العقوبات الادارية المنصوص عليها في الفصل الثامن من الظهير الشريف رقم 1.57.342 الصادر في 27 ربيع الثاني 1377 الموافق لـ 31 نونبر 1957 بضبط الاثمان ومراقبتها يحدد اقراره مدة ستة اشهر تنتهي لغاية يوم 6 نونبر 1960 والسلام

وحرر بالرباط في 22 شوال 1379 الموافق لـ 19 ابريل 1960

الامضاء : عبد الله ابراهيم

مرسوم رقم 2.60.058

بشأن التنظيم المالي والحسابي لصندوق الايداع والتسيير

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.074 الصادر في فاتح شعبان 1378 الموافق لـ 10 يبرابر 1959 بشأن احداث صندوق للايداع والتسيير ولا سيما الفصل 23 منه

وباقتراح وزير المالية

يرسم ما يلي :

الجزء الاول

التنظيم الحسابي

الفصل I

تدرج عمليات صندوق الايداع والتسيير في سجلات تمسك حسب القوانين والاعراف المألوفة في التجارة اما العمليات المادية للاستيفاء والدفع فيمكن مباشرتها بجميع الاشكال المألوفة في التجارة وخصوصا بطريق التحويل المصرفي أو السفتجة الاطرة أو الحوالة البطاقية أو الشيكات البريدية

الفصل 2

يثبت المدير العام ويصفي حقوق المؤسسة وتحملاتها ، ويؤهل وحده دون غيره لاصدار السندات المثبتة تلك الحقوق والتحملات غير انه يجوز له تحت مسؤوليته اسناد امضائه الى عون أو عدة اعوان تابعين لصندوق الايداع والتسيير

الفصل 3

يعهد الى القابض العام تحت اشراف المدير العام بمباشرة جميع العمليات المتعلقة بالمداخيل والنفقات ، بعد الاطلاع على السندات التي يضعها المدير العام للصندوق ، ويسهر على محافظة وحراسة الاموال المودعة باى وجه كان

ويتولى القابض العام حراسة وتسيير قيم الصندوق ويتدخل علاوه على ذلك بطلب من المدير العام في مباشرة عمليات أخرى مثل تنفيذ أمر بالبيع أو بالاكتتاب في الاصدارات وممارسة حقوق تخصيص الاسهم المجاني وهلم جرا

مرسوم رقم 2.60.191 بالاذن لمؤسسة « ورمس وشركائه (المغرب) » في ان تضمن بصفة شخصية وعلى وجه التضامن الملتزمين بانجاز صفقات الدولة المغربية او البلديات والراسية عليهم عروضها

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 ربيع الاول 1335 الموافق لـ 20 يناير 1917 بشأن الضمانات المالية المفروضة على الملتزمين بانجاز صفقات الدولة المغربية او البلديات والراسية عليهم عروضها حسبما وقع تنميته وتغييره بالظهيرين الشريفين المؤرخ أولهما في 8 ذى الحجة 1348 الموافق لـ 7 مايو 1930 وثانيهما في 25 شوال 1364 الموافق لـ 2 اكتوبر 1945

وبناء على منشور التطبيق المؤرخ في 16 يونيو 1930 المستبدلة بموجبه بضمان شخصي وعلى وجه التضامن الضمانة المالية الموقته المفروضة على الملتزمين بانجاز صفقات ، والضمانات المالية النهائية واقتطاع ضمان عن السمسرة والصفقات المبرمة بالمرأضة ذلك المنشور المتمم بالمنشور رقم 108 (الكتابة العامة) المؤرخ في 14 يناير 1937 والمنشور رقم 257 (الكتابة العامة) المؤرخ في 3 شتنبر 1941

وبناء على الطلب الذي قدمته يوم 5 يبرابر 1960 مؤسسة « ورمس وشركائه (المغرب) »

وبعد اخذ رأى نائب رئيس الوزارة ورئيس الاقتصاد الوطني والمالية

يرسم ما يلي :

الجزء الثاني

التنظيم المالي

الفصل 9

يعرض المدير قبل 31 دجنبر من كل سنة على نظر لجنة الحراسة قائمة تقديرية للمداخيل والنفقات الادارية المتعلقة بالسنة الموالية لها وتكون هذه القائمة بمثابة الميزانية وتشتمل على قسمين احدهما يتعلق بالتسيير والاخر بالتجهيز ، وتجب المصادقة عليها بقرار يصدره وزير المالية

وتوضع الميزانية للمدة المتراوحة بين فاتح يناير أو 31 دجنبر من كل سنة ولا يمكن تغييرها الا طبق الصور المتبعة لوضعها ، غير انه يجوز تغيير رصد العناوين داخل الميزانية بموجب مقررات يصدرها وزير المالية باقتراح المدير العام

الفصل 10

يكون المدير العام والخازن العام ، كل واحد منهما فيما يخصه مسؤولا عن تنفيذ الميزانية

الفصل 11

تعرض شروط اصدار القروض كيفما كانت مدتها وماهيتها على وزير المالية لقبولها بعد استشارة لجنة الحراسة ، وكذا الشأن فيما يتعلق بشروط الالتجاء الى اقتراض بنكي مثل التسبيقات أو المكشوفات

الفصل 12

يتعين على صندوق الايداع والتسيير أن يستخدم المنافسة فيما يخص تنفيذ نفقاته متى كانت ماهية واهمية الاشغال أو اللوازم تبرر استعمال هذه المسطرة

الفصل 13

يجب على المدير العام ان يوجه مرة واحدة كل ثلاثة اشهر على الاقل الى اعضاء لجنة الحراسة وفقا لمقتضيات الفصل 4 من الظهير الشريف المشار اليه اعلاه المؤرخ في فاتح شعبان 1378 الموافق لـ 18 يبرابر 1959 تقريراً عن حالة الصندوق ونشاطه ومن جهة أخرى يجب على عضو من لجنة الحراسة تعيينه هي بنفسها أن يقوم مرة واحدة في كل شهر على الاقل بالتحقق من اموال الصندوق ومن المحفظة

الفصل 14

تمسك المحاسبة العامة لصندوق الايداع والتسيير بالادارة العامة لهذه المؤسسة

ويرفع المدير العام في بحر الثلاثة أشهر الأولى الموالية لقفلة السنة المالية حسابات السنة المالية المنصرمة الى لجنة الحراسة للمصادقة عليها وتكون هذه الحسابات على الاخص مشتملة على :

بيان للمقارنة بين المقدرات والمنجزات الميزانية الموازنة المدعمة بشرح العمليات التي مست بمختلف العناوين حسابات الاستغلال والخسائر والارباح تقرير عن نشاط الصندوق

ويقدم القابض العام الى لجنة الحساب الوطنية حساباً يسعم بالاوراق المبرزة للمداخيل والنفقات التي يباشر عملياتها

الفصل 4

يستعين صندوق الايداع والتسيير بمساعدة قباض المالية العاملين بصفة مراسلي هذه المؤسسة

وبهذه الصفة فان هؤلاء المحاسبين العموميين :

يباشرون لحساب القابض العام الاستخلاصات والاداءات بناء على الاوامر بالمداخيل والنفقات المؤشر عليها من طرفه

يساهمون في باقي عمليات صندوق الايداع والتسيير اما باذن من المدير العام واما تلقائيا ، فيما يخص العمليات التي يكونون قد حازوا من اجلها تفويضا دائما من لدن المدير العام

ويجعل صندوق الايداع والتسيير الاوراق المؤيدة لعمليات المراسلين رهن اشارة لجنة الحساب الوطنية

الفصل 5

يعهد الى القباض الماليين علاوة على ذلك بما يلي :

ارجاع الضمانات المالية النهائية والامانات بعد اذن من المدير العام لصندوق الايداع والتسيير

تلقي طلبات الامانات وطلبات فتح حسابات الودائع المالية وعرضها على المدير العام

مباشرة جميع العمليات التي قد يعهد اليهم بانجازها من لدن المدير العام أو القابض العام باسم المصالح المسيرة

الفصل 6

ان محصلي مداخيل البريد والتلغراف والتليفون وقباضها لا يتوفرون على صفة مراسلين ، وانما يمكنهم مع ذلك انجاز عمليات المداخيل والمصاريف لحساب مراسلي صندوق الايداع والتسيير على ان المراسلين يسلمون وحدهم دون غيرهم وصولات مبررة

الفصل 7

ان جميع اجراءات الحجز المالي أو التعرضات على دفع المبالغ التي يجب ان يؤديها باى وجه كان صندوق الايداع والتسيير وكذا جميع تبليغات احالات وتحويلات هذه المبالغ وما سوى ذلك من الاعلانات التي يقصد منها تاخير اداؤها أو ايقافها ، يجب ان تباشر لدى القابض العام

وتعتبر جميع اجراءات الحجز المالي أو التعرضات أو التبليغات المرفوعة الى اشخاص غير القابض العام باطلة لا يعمل بها ولا يعول عليها

الفصل 8

يخول القابض العام وحده دون سواء حق المحاسبة بشأن التعرضات على الاداء وموانعه

وزيادة على الاوامر بدفع النفقات المسند تسديدها للقابض العام فانه يجب عليه وضع تاشيرة خاصة تثبت عدم التعرضات أو وجودها على جميع ما تقوم به الادارة العامة من تحرير وصولات الارجاع وتسليمها للاداء

وينبغ القابض العام الى المراسلين موانع الاداء الماسة بالنفقات المعهود اليهم بتسديدها من غير سابق تدخل المدير العام

52		سنة 1933
54		سنة 1934
61		سنة 1935
51		سنة 1936
36		سنة 1937
32		سنة 1938
31		سنة 1939
25		سنة 1940
23		سنة 1941
21		سنة 1942
15		سنة 1943
14		سنة 1944
7		سنة 1945
4,30		سنة 1946
3,40		سنة 1947
1,90		سنة 1948
1,60		سنة 1949
1,40		سنة 1950
1,15		سنة 1951
1,09		سنة 1952
1,10		سنة 1953
1,17		سنة 1954
1,15		سنة 1955
1,13		سنة 1956
1,04		سنة 1957
1		سنة 1958

الفصل الثالث

يعاد تقدير الاستهلاكات فيما يخص كل مال من الاموال الثابتة بأن يطبق على مبلغ كل قسط سنوي من الاستهلاك رقم التضعيف المقابل لهذا القسط السنوي غير أنه اذا كان أحد الملمزمين بالضريبة التجارية (الباتانتا) قد قيد في موازنته المراجعة فيما يخص أمواله الثابتة كلا أو بعضا قيمة الاصول التي تقل عن ثمن الاشتراء أو ثمن التكلفة المعاد تقديره حسب أرقام التضعيف المقررة في الفصل الثاني فان الاستهلاكات الواجب تقييدها في الخصوم تحدد بتطبيق الملمزم بالضريبة على مجموع الاقساط السنوية من الاستهلاك المعاد تقديرها وفق أرقام التضعيف المشار اليها أعلاه - النسبة الموجودة بين القيمة المخصصة في الاصول بالاموال الثابتة المقصودة وبين ثمن الاشتراء أو التكلفة المعاد تقديره عملا بأرقام التضعيف المذكورة

وفي حالة ما اذا كانت الاستهلاكات المعاد تقديرها المطابق لمال ثابت يتجاوز مجموعها ثمن الاشتراء أو التكلفة المعاد تقديره والخاص بهذا المال الثابت فان الفاضل يضاف الى الاستهلاكات المتعلقة بغيره من الاموال الثابتة

على أنه اذا كان الفاضل في الاستهلاك ناجما عن إعادة تقدير الاستهلاكات نظرا لارقام تضعيفية تفوق رقم التضعيف المطبق على ثمن الاشتراء أو ثمن التكلفة فان هذا الفاضل ينقل الى الاموال الاحتياطية الخاصة بإعادة التقدير المنصوص عليها في الفصل 17

الفصل 15

تخصص نتائج الاستغلال بموجب مقرر من لجنة الحراسة يتخذ باقتراح المدير العام ويصادق عليه وزير المالية والسلام

وحرر بالرباط في 8 شعبان 1379 الموافق لـ 6 يراير 1960
رئيس الوزارة بالنيابة

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2469 بتاريخ (19 - 2 - 60)

قرار لوزير المالية في تحديد شروط إعادة التقدير التي يقوم بها الملمزمون بالضريبة التجارية « الباتانتا » بخصوص بعض العناصر المتألفة منها موازنتهم لأجل قاعدة فرض الضريبة عن الارباح المهنية (الضريبة عن أرباح المهن المفروضة عليها الضريبة التجارية الباتانتا)

ان وزير المالية

بمقتضى الفصلين 16 و 52 من الظهير الشريف الصادر في فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959) بتنظيم الضريبة المفروضة على الارباح المهنية

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان الملمزمين بالضريبة التجارية (الباتانتا) الذين يباشرون إعادة تقدير بعض عناصر موازنتهم بناء على الفصل 14 وما يليه الى الفصل 19 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه المؤرخ في فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959) يجب امثالهم لمقتضيات هذا القرار

الفصل الثاني

تحدد حسبما يأتي أرقام التضعيف المتعلقة بإعادة التقدير :

سنة 1914	وما قبلها من السنوات	204
سنة 1915		143
سنة 1916		109
سنة 1917		75
سنة 1918		61
سنة 1919		59
سنة 1920		41
سنة 1921		61
سنة 1922		66
سنة 1923		51
سنة 1924		44
سنة 1925		39
سنة 1926		30
سنة 1927		33
سنة 1928		33
سنة 1929		33
سنة 1930		38
سنة 1931		41
سنة 1932		48

وبين الملزمون بالضريبة علاوة على ذلك مدد الاستعمال المحتملة المعتمد عليها في حساب الاستهلاكات الخاصة بكل عنصر أو صنف من العناصر المعاد تقديرها

3 - جدولا اجماليا يتجلى فيه تأسيس الزيادة في قيمة اعادة التقدير

الفصل السابع

تطبق مقتضيات هذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1960 ويلغى ابتداء من نفس التاريخ القرار الذي أصدره مدير المالية في 13 يوليوز 1950 بتحديد شروط اعادة التقدير التي يقوم بها الملزمون بالضريبة التجارية (الباتانتا) بخصوص بعض العناصر المتألفة منها موازناتهم فيما يتعلق بقاعدة فرض الضريبة على الارباح المهنية ذلك القرار المغير والمتمم بالقرار المؤرخ في 28 أكتوبر 1954 وقرار مدير المالية الصادر في 20 مارس 1952 بتحديد أرقام تضعيفية جديدة لاعادة التقدير فيها يخص تطبيق مراجعة الموازنات المقررة في الفصل 15 من الظهير الشريف الصادر في 12 أبريل 1941 بأحداث ضريبة عن الارباح المهنية والسلام

وحرر بالرباط في 31 دجنبر 1959

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2972 بتاريخ (II - 3 - 60)

قرار لثائب رئيس الوزارة ، وزير الاقتصاد الوطني والمالية يطبق بموجبه باقليم طنجة التشريع والنظام المتعلقان بالمراقبة المجرة على مواد البلاتين والذهب والفضة والمعمول بهما في المنطقة الجنوبية السابقة

ان نائب رئيس الوزارة ، وزير الاقتصاد الوطني والمالية : بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.100 الصادر في 12 ذي القعدة 1377 الموافق لـ 31 مايو 1958 بشأن توحيد التشريع بمجموع التراب المغربي

وبناء على المرسوم رقم 2.58.473 الصادر في 14 ذي القعدة 1377 الموافق لثاني يونيو 1958 بشأن التفويض في الامضاء للوزراء ووكلاء الوزارات لتوسيع نطاق التشريع

وبناء على العهد الملكي بخصوص طنجة المؤرخ في 29 محرم 1377 الموافق لـ 26 غشت 1957

يقرر ما يأتي :

الفصل الاول

تمد الى اقليم طنجة النصوص الآتية حسبما وقع تغييرها أو تميمها :
الظهير الشريف الصادر في 13 ربيع الاول 1344 الموافق لفاتح أكتوبر 1925 بشأن تنظيم المراقبة المجرة على مواد البلاتين والذهب
القرار الوزيري الصادر في 13 ربيع الاول 1344 الموافق لفاتح أكتوبر 1925 بشأن مراقبة مواد البلاتين والذهب والفضة
القرار الصادر يوم 26 نونبر 1925 من مدير المالية العام بشأن تحديد نماذج واستعمال وسوم مصوغات البلاتين والذهب والفضة

من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه المؤرخ في فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959)

الفصل الرابع

في حالة ما اذا كانت الوثائق الحسابية لا تساعد على مباشرة اعادة تقدير كل مال ثابت على حدة فيمكن مباشرة اعادة هذا التقدير بصفة اجمالية بالنسبة لمجموع الاموال الثابتة ذات النوع الواحد والمكتسبة خلال سنة واحدة وذلك بأن يطبق على ثمن الاشتراء أو التكلفة لمجموع هذه الاموال الثابتة رقم التضعيف المقابل للسنة المذكورة

واذا كانت سنة اكتساب بعض العناصر غير معروفة فانه يمكن أن يطبق على مجموع ثمن الاشتراء أو التكلفة للعناصر ذات النوع الواحد والمكتسبة خلال فترة معينة - رقم التضعيف المتوسط الذي يحسب فيما يخص هذه الفترة بتقسيم مجموع أرقام التضعيف المتعلقة بالسنتين الداخلة في الفترة المذكورة على عدد هذه السنتين

وان طريقة اعادة التقدير المشار اليها في الفقرة السابقة تطبق خصوصا على الاموال الثابتة التي تنجزها المقاوله اذا كانت النفقات المقابلة موزعة على عدة سنوات

الفصل الخامس

يجب الاعتماد على ما يلي قصد اعادة تقدير الاستهلاكات في الحالتين التاليتين

فيما يخص الفترة السابقة لادخال الضريبة في حيز التنفيذ :
الاستهلاكات التي باشرتها المؤسسات بكل حرية

فيما يخص الفترة المالية : الاستهلاكات التي قبل تخفيضها لتأسيس الضريبة المذكورة على أن المقاولات التي حددت أرباحها المفروضة عليها الضريبة بتطبيق رقم تضعيفي على مقدار الارباح تعتبر كأنها قامت خلال الفترة التي أصبحت فيها خاضعة لهذا النظام بانجاز استهلاكات مطابقة لمدة العناصر التي يحتمل فيها استهلاكها

الفصل السادس

يتعين على الملزمين بالضريبة التجارية (الباتانتا) الذين باشروا مراجعة موازناتهم أن يوجهوا الى مفتش الضرائب الحضرية ما يلي مع التصريح المقرر في الفترة الثالثة من الفصل 23 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه الصادر في فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959)

1 - نسخة من الموازنة لدى افتتاح السنة المالية ونسخة من الموازنة لدى قفل السنة المالية قبل اعادة التقدير ونسخة من الموازنة بعد اعادة التقدير

2 - جداول تتضمن فيما يخص كل صنف من أصناف الاموال الثابتة

(أ) ثمن الاشتراء أو التكلفة لكل عنصر أو مجموع العناصر التي كانت موضوع اعادة تقدير اجمالي وذلك حسب كل سنة من سنوات الاكتساب أو عند عدمها حسب الفترات

(ب) القيمة الجديدة المخصصة في الاصول لهذه العناصر

(ج) مبلغ الاستهلاكات السنوية المطبقة على هذه العناصر وفي مقابلها مبلغ الاستهلاكات المعاد تقديرها

مقرر للرئيس الاول بالمجلس الاعلى صادر بتاريخ 14 أكتوبر 1959
تحدد بموجبه اللائحة التجارية صلاحيتها طيلة السنة القضائية
1959 - 1960 المتضمنة المحامين المرخص لهم بمؤازرة واثيل
الخصوم لدى المجلس الاعلى

ان الرئيس الاول بالمجلس الاعلى

بمقتضى الفصل الثامن من الظهير الشريف رقم I-57-223 الصادر
فى 2 ربيع الاول 1377 الموافق لـ 27 شتنبر 1957 بشأن المجلس الاعلى
وبمقتضى الفصل الثانى من الظهير الشريف رقم I-57-322 الصادر
فى 15 ربيع الثانى 1377 الموافق لـ 9 نونبر 1957 بشأن التنظيم
الموقت لمزاولة مهن المحاماة والمدافعين المقبولين والوكلاء لدى
المجلس الاعلى
يقرر ما يلى :

فصل فريد

يسمح للمحامين الموضوعه أسماؤهم فيما ياتى أسفله بمؤازرة واثيل
الخصوم لدى المجلس الاعلى طيلة السنة القضائية 1959 - 1960 :

هيئة المحامين بالدار البيضاء

الاساتذة :

لمبروشينى جان
لانوكس جاك
لهمى كسى
لويجى جان
لوموف اوديل بير
لاكومب جاك
لى دوروشى بيرنار
لاتيل جورج
ماشويتز جان
موليراس ليوبولد
مينى بير
ميرج جورج
ميلان مارك
ميسونى جورج اندرى
ميليا جان بير
موسيون كلود
ماهون دو موناغان باطريس
مارمون فيكتور
ميسونى موريس
ميليا جاك
ناهون هنرى
ناهون بول
نهليل جورج
ناهون اندرى
الوزانى التهامى
باجناكى فانسانت
بوسى ايفى
باكو سيمون
بوتستا بير
بيريز ليون
بانكرازى لوى
رولاند اوجين
رينى انطوان
رافوتى كودنس
رازون ليدى
رولاند هنرى
رحال عبد الرحيم

الاساتذة :

اكوستنى ارمان
ايوب محمد
ايكاسيس ايلهى
اوديانى كى
عشور محمد
عمار جوزيف
ايطان جوزيف
ابن جلون عبد القادر
بلييه كبريال
باليط دانيال
بيرنودا بير
بن اذيراف صلومون
بنحمو جوزيف
بنهروثن رافايل
بنزكرى البير
برودو - كودون سيرج
بوا لوى
بوديس بيرطو سوزان
بوستة محمد (فتح)
بناني عباس
كوديرك زورلوه جونييف
كانبول رونى
كوسطا جيلبير
شوراكى سيدنى
كازابيانكا سيمون
كارل روبير
كلكانى لوى
كلوى موريس
كوريكون ايليزابيت
كازيس بنطار هيلين
كريسيل بول
كاپاكون (دى) روجى
شيفالي روجى
شكوى محمد
دوفير اندرى
دار مون فيرناند
جيان جورج

الفصل الثانى

ان التدابير الانتقالية المقررة فى الفصل الرابع من الظهير
الشريف المشار اليه اعلاه الصادر فى 13 ربيع الاول 1344 الموافق
لفاتح اكتوبر 1925 تعوض بخصوص هذا الجزء من تراب المملكة
بمقتضىات الفصلين 3 و 4 الاتيين

الفصل الثالث

ان الاشياء المصوغة من البلاتين والذهب والفضة الموجودة فى
التجارة والغير الحاملة للوسوم المستعملة الآن فى المنطقة الجنوبية
تقدم فى ظرف اجل ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار
فى الجريدة الرسمية الى مكتب الضمان لاجراء المراقبة عليها ، وفيما
يخص الاشياء من هذا النوع التى سبق صنعها أو استيرادها قبل
نشر هذا القرار يجب على ماسيكها من صناع أو باعة ، ان يقدموا فى
ظرف العشرة ايام الموالية لهذا التاريخ الى مكتب الضمان تصريحاً
مفصلاً بما لديهم من مذكرات هذه الاشياء مع بيان العدد والوزن لكل
نوع منها

اما الاشياء التى لها عيار قانونى سواء كانت حاملة أو غير حاملة
العلامات القديمة فتوسم بعد أداء الحقوق

ثم أن الاشياء التى تم صنعها أو استيرادها قبل تاريخ نشر هذا
القرار والمثبت انها ذات عيار يقل عن ادنى العيار القانونى فيوضع
عليها وسم « خارجة عن العيار » بعد دفع الاداء عن التجربة فقط
وستحجز بعد انصرام اجل الثلاثة اشهر المحدد اعلاه جميع
المصوغات الحديثة أو القديمة الموجودة فى التجارة والغير الحاملة
للسوم القانونية ويتابع ماسكوها ضمن الشروط المقررة فى الظهير
الشريف المشار اليه اعلاه الصادر فى 13 ربيع الاول 1344 الموافق
لفاتح اكتوبر 1925

الفصل الرابع

يجب على الصناع أو التجار المنتصبين فى حرفتهم يوم نشر هذا
القرار فى الجريدة الرسمية ان يدلوا خلال الشهر الموالى لهذا النشر
بالتصريح المنصوص عليه فى الفصل 6 من القرار الوزيرى المشار
اليه اعلاه الصادر فى 13 ربيع الاول 1344 الموافق لفاتح اكتوبر 1925
ويجب على امانة المصوغات ان يسلموا خلال نفس الاجل الى مكتب
الضمان الوسوم الموجودة بيدهم

الفصل الخامس

يؤسس بطنجة ، لاجل تطبيق مقتضىات هذا القرار ، مكتب
جديد للضمان يعهد اليه بالتجارب ويوضع الوسوم ، وتحمل هذه
الوسوم التى هى من نموذج الوسوم المستخدمة فى المنطقة الجنوبية
العلامة المميزة المكونة من حرف « T »
ويفتح مكتب الضمان بطنجة لمراقبة مصوغات البلاتين والذهب
والفضة عند الاستيراد والسلام

وحرز بالرباط فى 15 يبرابر 1960

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

تريكي محمد
فيلاي بيير

الكراري محمد
كاي كريستيان
ليفي يول - دويير

هيئة المحامين بمراكش

الاساتذة :

كيرو جبرمان
كيسيس جورج
لو كاص مادلين
مونيكي كي
ماسكيليف بيير
باوليني يول
رواه هنري
الربيع عبد الرحمان
تيري فرانسوا

الاساتذة :

باستيد ريشار
كافيلون بيير
الشرايبي محمد
ديستيو جيلبير
دراي جاك
دينون جان شاول
دريفي اندري مارك
دوييسيس دي كريندان بيير
كي شاول
كود يفرواه بيير

هيئة المحامين بمكناس

الاساتذة :

جيرار بيير
المحمدي ادريس
ناربوني ديزيري
تيكولا راول
بودتي جان - ماري
ريشيسيو هومبير
صلاح الدين بنذباب

الاساتذة :

اكيرا جوزيف
بوتويل ابراهيم
بوكليز الان
بون - فيرد وراز دويير
كويستون دويير
داكوسطا ايف
دوبران دويونوار لوي

هيئة المحامين بطنجة

الاساتذة :

ليو ايمي
لاكارد جان
مونليون دولوفيا انطونيو
واك الكوزو جورج
بالما نافاس جوتي
بيكون جان ماري
بينا اوريلانا انطونيو
بيرايس هانكلن فرنسيسكو
باركاندا شاهشيز جوتي
رابلا ايرنيست
دوييو سيفوري جوتي
سورجي شاول
طاليس فاليرز مودستو
تيراوكا نيسوف سيرج
طوليسانو لارينو اوماندو
فيركارا طوديس كريستوبال
بيتي فركيرا اي بارتول رامون
فيالفا بلاسيوس دامير
فيغو ساكون بيدرو لوي
اليوسفي عبد الرحمان
الزاوي بنجامان

الاساتذة :

بارناد اريش سيبيرينو
بيرجانو ليرا جوان
سيبالوس كابرير اليوبولدو
الشريف الهاشمي
كوهين موزي ابراهيم
كورتيس بيسير جورج
كوردالي - تيفين جان
ديشيسيس رويير جوزيف
دوميتكين كاشورو لوي
دوبلاط لوي
الحارات كاستيل ابراهيم
ايسترين انطون
كونزاليز بارغال فرنسيسكو وبولا
كونزاليز ديل روميرال انريكي
كيرو انطون
كوميز بالانكا انريكي
هيرنانديز رودريكين داويا
جايت دويير
لاكوسطرا اي فيرنانديز دي ليكريس
ارتورو
لاسكار ايمون

هيئة المحامين بتطوان

الاساتذة :

بيريس هانشيز جواكين
بابلوس كيرالطو فرنسيسكو
دوييو اي طوديس فرنسيسكو
ريكاردو دي برلوي سيباستيان
هانشيز فاسكينز جوان جوتي
تروجيو كازادو فرنسيسكو

الاساتذة :

اراكونسيلو سيفيا سيبيرانو
الفاريس دي فيكي رامون
ايسينار لافويستي فرنسيسكو
كيم طاطاي كايلاو
مارتين مارتين سالقادور

ريشار هنري
دوتيل بيير
روشن جاك
روش ايدكار
روسيل كوستاف
رازون جان بول
رويبي ماركوريت
رجال علي
روان روني
نرام جورج
صوريا فيكتور
صبان جيلبير
صيفريس موريس
نرام كلود
سيرس اندري
صيفريس مادلين
سلطان جاك
تيب جان
طوليدانو ميير

طرافيرسي (بريفوست سانتاك) دي
دومينيك
فيليمان بيير
فوجي شاول
فيطانيس جان
والش بيير
زونيرو فريديريك

ديكراند هنري
دولبير كلود
ايمانويل بول انطوان
الغطيب عبد الرحمان
فوشرو روجي
كاستون جورج
كرو لوي
كوهير دولونشا كلود
كروفي لوسين
كانزالييس دولارا مانويل
جياكوميتي جورج
حضارا ديفيد
حزان ساميونا ايفيت
حزان مرسيل
هوكيتار ريمو
هيركوت هنرييت
جانين بولوسيان
الجناتي محمد
جورو جورج
خياط جورج
كنافو بيرناند
خياط هوكيت
لورانس لوسين
لومبار ايميل
لافوانطي كي
لابورط بيير
لوكراند جان شاول

هيئة المحامين بالرباط

الاساتذة :

لوسيان انطوان
لانفراشي جورج
لورين جان
ماينت بيير
وكال عبد القادر
برنس فرينسي مادلين
بيتي ايميل
باوليني بول
فيلين هنري
سوميتي بيير
صاباص مارسيل
تراميني روني
فاليي جاك

الاساتذة :

ايلهود روني
بيسير ليف
ابن عابد عمار
برونو شاول
بنطار البير
برياندي ميشلين
بويبي ريمون
بوجميلي محمد
كوهين شاول
القائم جاك
فنتاني جان
جيكوبير
لاكوسط ساباص مارسيل
لوكراس سيرج

هيئة المحامين بفاس

الاساتذة :

فرنايزا يسمو
جاكوب جوزاف
صاباص مارسيل
فاندال بيير

الاساتذة :

ابن جلون التويهي
بوتويل جورج
بنشريط اندري
باطان بول اندري

هيئة المحامين بوجدة

الاساتذة :

مارسينارو انطوان
براط ايسبوي اوماند
صاراي موهيس

الاساتذة :

بنكيكي مارسيل
بلان هنري
كوردبي هنري

أشغال السبك والصقل والشحن المنجزة في حالة جفاف بواسطة مسان تحتوى على الصوانى المطلق
أشغال الحلو أو الصقل بواسطة الانفجار والتي تعرض لغبار الصوانى المطلق
(ب) الأشغال التي تعرض الى استنشاق غبار الكتان الحجرى (الأميات)

أشغال الثقب وهدم واستخراج المعادن أو الصخور التي تحتوى على الكتان الحجرى (الأميات)
الأشغال المنجزة في حالة جفاف لكسر ولسحق ونخل ومعالجة المعادن أو الصخور المحتوية على الكتان الحجرى
حلاجة وغزل ونسج الكتان الحجرى
أشغال وحفظ الحرارة بواسطة الكتان الحجرى
طلي الكتان الحجرى بواسطة المرشحة
معالجة الكتان الحجرى في حالة جفاف في الصناعات الآتية :

صناعة الكتان الحجرى الاسمنتي
صناعة المواصل من الكتان الحجرى والمطاط
صناعة ستور الدلك ولقائف الفراولة بواسطة الكتان الحجرى
صناعة الكاغد المقوى وورق الكاغد من الكتان الحجرى والسلام

وحرر بالرباط في 4 يبرابر 1960

الامضاء : المعطى بوعبيد

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2469 بتاريخ (19 - 2 - 60)

قرار لوكيل وزارة الاقتصاد الوطنى في التجارة والصناعة العصرية والتقليدية والبحرية التجارية تطبق بموجبه باقليم طنجة بعض المقتضيات التشريعية والنظامية الخاصة بالبحرية التجارية والصيد البحرى والجارى بها العمل في المنطقة الجنوبية

ان وكيل وزارة الاقتصاد الوطنى في التجارة والصناعة العصرية والتقليدية والبحرية التجارية
بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.100 الصادر في 12 ذى القعدة 1377 الموافق لـ 31 مايو 1958 بشأن توحيد التشريع بمجموع التراب المغربى

وبناء على المرسوم رقم 2.58.473 الصادر في 14 ذى القعدة 1377 الموافق لـ 2 يونيو 1958 بالتفويض في الامضاء للوزراء ووكلاء الوزارات لتمديد التشريع

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.215 المؤرخ في 6 محرم 1377 الموافق لـ 3 غشت 1957 المطبقة بموجبه باقليم طنجة مقتضيات قانون التجارة البحرية المغربية الصادر بشأن الظهير الشريف المؤرخ في 28 جمادى الثانية 1337 الموافق لـ 31 مارس 1919 وخصوصا الفصل الاول منه

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

تطبق باقليم طنجة الظواهر الشريفة المبينة فيما بعد حسبما وقع تغييرها وتتميمها

هيئة المحامين بالناظور

الاساتذة :

ميربير لانكا فرنسيسكو
ريكين كاونيس مانويل
سولا ايدواردو لبيون

الاساتذة :

دبل كالتوباسكينز فرنسيسكو
كارسيا اى فود يوالى فرنسيسكو
جيميز فالديراما انطونيو

هيئة المحامين بالعرائش

الاستاذ :

طوركما دومينيكز جوزى

الاستاذ :

كارزولا نافارو لويس

والسلام

وحرر بالرباط في 14 أكتوبر 1959

الامضاء : أباحنيني

صدر النص بالفرنسية في عدد 2461 بتاريخ (25 - 12 - 59)

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية ووزير الاقتصاد الوطنى تحدد بموجبه لائحة الأشغال الصناعية التي يتعرض فيها المستخدمون بصفة عادية الى استنشاق غبار الصوانى المنتشر (السليس) أو غبار الكتان الحجرى (الأميات)

ان وزير الشغل والشؤون الاجتماعية ووزير الاقتصاد الوطنى
بناء على المرسوم الصادر في 4 شعبان 1379 (2 يبرابر 1960) بتعيين التدابير الخصوصية للوقاية الطبية في المؤسسات التي يتعرض فيها المستخدمون بصفة عادية لغبار الصوانى المنتشر (السليس) ولغبار الكتان الحجرى (الأميات) ولا سيما فصله الاول وبعد استشارة وزير الصحة العمومية
يقرر ان ما يلى :

فصل فريد

تحدد كما يأتى لائحة الأشغال الصناعية التي يتعرض فيها المستخدمون بصفة عادية الى استنشاق غبار الصوانى المنتشر (السليس) أو غبار الكتان الحجرى (الأميات) والتي تؤدي الى اخضاع المؤسسات التي تنجز فيها هذه الأشغال الى مقتضيات المرسوم المشار اليه اعلاه والصادر في 4 شعبان 1379 (2 يبرابر سنة 1960)

(أ) الأشغال التي تعرض الى استنشاق غبار الصوانى المنتشر (السليس)

أشغال ثقب وهدم واستخراج الصخور التي تحتوى على الصوانى المطلق (السليس)

الأشغال المنجزة في حالة جفاف لكسر ولسحق ونخل ومعالجة المعادن أو الصخور المحتوية على الصوانى المطلق (السليس) أو المنتجات المحتوية على الصوانى المطلق

قطع وصقل الصخور التي تحتوى على الصوانى المطلق صناعة ومعالجة المنتجات الصاقلة والمسحوقات الصالحة للتنظيف أو المنتجات الأخرى المحتوية على الصوانى المطلق

صناعة « الكاربورونديم » والزجاج والأواني الصينية والخرف والمنتجات الطينية الأخرى وكذا المنتجات العادية الذوبان أشغال الاذابة التي تعرض لغبار الرمل (الافراغ من القالب وقص الجوانب ونزع الرمل)

وبناء على المرسوم رقم 2.58.473 الصادر في 14 ذي القعدة 1377 الموافق لـ 2 يونيو 1958 بإسناد التفويض في الامضاء للوزراء ووكلاء الوزارات قصد تمديد التشريع.
يقران ما يلي :

الفصل الاول

يحد الى المنطقة السابقة للحماية الاسبانية واقليم طنجة الظهير الشريف الصادر في 12 رجب 1351 الموافق لـ 12 نونبر 1932 بشأن نظام التبغ باستثناء فصله 85 ذلك الظهير الذي وقع تغييره وتتميمه

الفصل الثاني

يحد الفصلان التاليان بقدر ثبوت ضرورتهما لتطبيق الظهير الشريف المشار اليه اعلاه

(أ) الفصل 20 من الظهير الشريف الصادر في 25 رجب 1337 الموافق لـ 26 ابريل 1919 ببيع المنقولات العمومي

(ب) الفصل 85 من الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 غشت 1913 المحتوي على قانون الالتزامات والعقود

الفصل الثالث

ان الالفاظ « الشركة الدولية ذات المنفعة المشتركة في التبغ بالمغرب » « وشركة التبغ » يجب أن يفهم عنها قصد تطبيق الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر في 12 رجب 1331 الموافق لـ 12 نونبر 1932 الشركة ذات الامتياز في استغلال واحتكار التبغ

الفصل الرابع

تلغى جميع المقتضيات المتعلقة بنفس الموضوع والجاري بها العمل بالمنطقة السابقة للحماية الاسبانية واقليم طنجة والسلام

وحرر بالرباط في 30 دجنبر 1959

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

الامضاء : ابا حنيني

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

قرار لووزير الشغل والشؤون الاجتماعية في تعيين الاداءات الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر 1960 لتمويل الصناديق المحدثة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل

ان وزير الشغل والشؤون الاجتماعية

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 25 ذي الحجة 1345 الموافق لـ 25 يونيو 1927 بشأن التعويض عن حوادث الشغل ولا سيما فصله 25 المتعلق بتمويل صناديق الضمان ذلك الظهير الشريف الذي وقع تغييره أو تتميمه

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 26 جمادى الاولى 1362 الموافق لـ 31 مايو 1943 الممد به الى الامراض المهنية التشريع المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل ولا سيما فصله الاول

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 8 ذي الحجة 1369 الموافق لـ 16 دجنبر 1942 بشأن صندوق تضامن المؤجرين ولا سيما فصله 7

الظهير الشريف الصادر في 18 جمادى الاولى 1334 الموافق لـ 28 مارس 1916 بشأن الحطام البحري

الظهير الشريف الصادر في 22 جمادى الاولى 1340 الموافق لـ 21 يناير 1922 بوجوب حمل البحارة المغاربة الدفتر المهني البحري

الظهير الشريف الصادر في 25 رجب 1340 الموافق لـ 25 مارس 1922 بتنظيم الصيد بواسطة المراكب في المياه الاقليمية المغربية

الظهير الشريف الصادر في 25 ربيع الاول 1349 الموافق لـ 20 غشت 1930 بتأسيس القرض البحري

الظهير الشريف الصادر في 12 جمادى الاولى 1351 الموافق لـ 14 شتنبر 1932 بشأن تدابير المراقبة المطبقة على السفن الاجنبية التي تقيم أو تجول في المياه الاقليمية للمملكة المغربية

الظهير الشريف الصادر في 7 محرم 1352 الموافق لـ 2 مايو 1933 بشأن تسجيل السفن بالمنطقة الجنوبية بالمملكة المغربية

الظهير الشريف الصادر في 24 صفر 1354 الموافق لـ 27 مايو 1935 بشأن تسجيل سفن الصيد بالمنطقة الجنوبية للمملكة المغربية

الظهير الشريف الصادر في 28 رجب 1364 الموافق لـ 9 يونيو 1945 بشأن تمديد التشريع الخاص بحوادث الشغل الى بعض اصناف البحارة

الظهير الشريف الصادر في 5 صفر 1365 الموافق لـ 9 يناير 1946 بشأن الرخص السنوية المؤداة عنها الاجرة

الظهير الشريف الصادر في 22 ذي الحجة 1371 الموافق لـ 13 شتنبر 1952 بشأن نظام المواصلات اللاسلكية على متن السفن المغربية وتحديد واجباتها من حيث المواصلات التلغرافية والتلفونية اللاسلكية

الظهير الشريف الصادر في 8 شعبان 1372 الموافق لـ 22 ابريل 1953 بشأن تأسيس مقدار الفوائد المالية الواجب ارجاعها من المبالغ التي تمنحها برسم القرض البحري مؤسسات القرض غير صندوق السلفات العقارية بالمغرب

وكذا النصوص التنظيمية الصادرة بشأن تطبيقها

الفصل الثاني

يلغى كل تشريع أو تنظيم في نفس الموضوع جاري به العمل باقليم طنجة والسلام

وحرر بالرباط في 20 يبرابر 1960

الامضاء : ادريس السلاوي

صدر النص بالفرنسية في عدد 2472 بتاريخ (1 - 3 - 60)

قرار مشترك لنائب رئيس الوزارة وزير المالية ووزير العدل بمدد بموجبه الى المنطقة السابقة للحماية الاسبانية واقليم طنجة التشريع المتعلق بالتبغ والمعمول به في المنطقة الجنوبية السابقة

ان نائب رئيس الوزارة ، وزير المالية ووزير العدل

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.100 الصادر في 12 ذي القعدة 1377 الموافق لـ 31 مايو 1958 بشأن توحيد التشريع في مجموع الشراب المغربي

حسبما وقع تغييرها وتتميمها بالقرارات المؤرخة في 15 يناير 1954 و 17 يناير 1955 و 16 أبريل 1955
2 - الظهير الصادر في 8 شعبان 1373 الموافق لـ 12 أبريل 1954 الناص على العقوبات الجنائية بالزجر عن المخالفات للقرارات المتعلقة بالقيم المنقولة وبالمهنة البنكية

الفصل الثاني

يجب على الابناك المنتسبة في اقليم طنجة بتاريخ نشر هذا القرار أن تلتزم قبل 15 أبريل 1960 بقييدها في لائحة الابناك المقررة في الفصل الثاني من القرار المؤرخ بـ 31 مارس 1943. ويجوز لها أن تواصل أعمالها الى أن يبت في طلبها ويجب على الابناك التي لا تطلب تقييدها في لائحة الابناك أن تنهى أعمالها يوم 19 أبريل 1960 على أبعد تقدير ، وأن تبشر قبل 20 يوليوز 1960 اما تحويلها واما حلها

أما الابناك التي يرفض طلب تقييدها فيتعين عليها أن تنهى أعمالها وأن تبشر تحويلها أو حلها ، في أجل ثلاثة أشهر تبتدىء من يوم تبليغها المقرر الذي يهملها ولا تطبق مقتضيات الفقرتين الأولى والثالثة أعلاه على الوكالات المنتسبة بطنجة المتأصلة من المؤسسات التي سبق تقييدها في لائحة الابناك

الفصل الثالث

ان المقاولات المنتسبة في اقليم طنجة التي تبشر بتاريخ نشر هذا القرار - تحت أي اسم كان ومن غير تلقي وداثع مالية من العموم - بعض العمليات المبينة في الفصل الأول من القرار المؤرخ في 31 مارس 1943 يجب عليها أن تستوفي قبل 20 أبريل 1960 الموجبات التي يفرضها الفصل 9 المكرر ثلاث مرات من القرار المؤرخ في 31 مارس 1943 ، ما عدا اذا انتهت أعمالها في هذا التاريخ

الفصل الرابع

ان المقاولات المنتسبة في اقليم طنجة بتاريخ نشر هذا القرار والرامي هدفها الاصلى أو العادى تحت أي اسم كان الى منح قروض أو تسبيقات بضمانات أو برهون عقارية أو غير عقارية من غير تلقي وداثع مالية من العموم ، يجب عليها أن تطلب قبل 15 أبريل 1960 الاذن المنصوص عليه في الفصل التاسع المكرر أربع مرات من القرار المؤرخ في 31 مارس 1943

ويجوز لها أن تواصل أعمالها الى أن يبت في طلبها ويجب على المقاولات التي لا تطلب الاذن المذكور أعلاه أن تنهى أعمالها يوم 19 أبريل 1960 على أبعد تقدير وأن تبشر قبل 20 يوليوز سنة 1960 اما تحويلها واما حلها ويتعين على المقاولات التي يرفض طلبها أن تنهى أعمالها وأن تبشر تحويلها أو حلها في أجل ثلاثة أشهر من يوم تبليغ المقرر الذي يهملها والسلام

وحرر بالرباط في 31 مارس 1960

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 11 ذى الحجة 1362 الموافق لـ 9 دجنبر 1943 بتحويل زيادات ومنح للمصابين بحوادث الشغل أو لذوى حقوقهم ولا سيما الفصل 10 منه وبعد استشارة نائب رئيس الوزارة ، وزير المالية يقرر ما يلي :

فصل فريد

ان مبلغ الاداءات الواجب استخلاصها من فاتح يناير الى 31 دجنبر سنة 1960 قصد تمويل الصناديق المحدثة بموجب التشريع المتعلق بحوادث الشغل يحدد حسبما يلي :

الصنف الاول	الصنف الثانى
للتذكرة للتذكرة للتذكرة	للتذكرة للتذكرة للتذكرة
25 فى المائة	75 فى المائة
صندوق الضمان	صندوق التضامن
صندوق الزيادة	صندوق الزيادة

وتستخلص أدات الصنف الاول من جميع اقساط التأمين التي تصدرها ، برسم التشريع المغربى المتعلق بحوادث الشغل وبلاامراض المهنة ، منظمات التأمين والصندوق الوطنى للتأمين في حالة طرء الحوادث

أما أدات الصنف الثانى فتستخلص من رؤوس الاموال المؤسسة بها الايرادات والمحولة على المستغلين غير المؤمن لهم ماعدا الدولة والسلام

وحرر بالرباط في 28 نونبر 1959

الامضاء : المعطى بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

قرار لنائب رئيس الوزارة ، وزير المالية ، تم بموجبه الى اقليم طنجة مقتضيات القرار الصادر في 31 مارس 1943 بشأن ضبط وتنظيم المهنة البنكية والظهير الصادر في 8 شعبان 1373 الموافق لـ 12 أبريل 1954 بشأن العقوبات الجنائية بالزجر عن المخالفات للقرارات المتعلقة بالقيم المنقولة والمهنة البنكية والمعمول بها في المنطقة الجنوبية

ان نائب رئيس الوزارة ، وزير المالية بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 12 ذى القعدة 1377 الموافق لـ 31 مايو 1958 بشأن توحيد التشريع في مجموع التراب المغربى وبناء على المرسوم الصادر في 14 ذى القعدة 1377 الموافق لثانى يونيو 1958 بشأن اسناد التفويض في الامضاء للوزراء وكلاء الوزارات بشأن تمديد التشريع يقرر ما ياتى :

الفصل الاول

تطبق في اقليم طنجة :

I - المقتضيات التي يتضمنها الفصل الاول وما يليه الى الفصل II من القرار الصادر في 31 مارس 1943 بضبط وتنظيم المهنة البنكية

على محاكم المحاكم المفوضين وتوسيع اختصاصات القضاة وبتغيير
الظهير الشريف رقم 1.56.035 الصادر في 22 شعبان 1375 الموافق
لـ 4 أبريل 1956 بتنظيم المحاكم العادية وتسييرها

وبناء على قرار وزير العدل الصادر في 15 دجنبر 1957 بتعيين
دائرة نفوذ المحاكم العادية بالمنطقة الجنوبية ذلك القرار الذي
وقع تغييره أو تميمه
يقررها يأتي :

فصل فريد

ان الجدول المبين في الفصل الثاني من القرار المشار اليه أعلاه
المؤرخ في 15 دجنبر 1957 يغير حسبما يلي :

قرار لووزير العدل يغير بموجبه قرار وزير العدل الصادر في 15 دجنبر
سنة 1957 بتعيين دائرة نفوذ المحاكم العادية بالمنطقة الجنوبية

ان وزير العدل

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.035 الصادر في 22 شعبان 1375
الموافق لـ 4 أبريل 1956 بتنظيم المحاكم العادية وتسييرها
وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.071 الصادر في 6 رمضان 1375
الموافق لـ 18 أبريل 1956 بإحداث محاكم اقليمية وتعيين كيفية تركيبها
ومركزها ودائرة نفوذها

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.324 الصادر في 23 جمادى الاولى
عام 1377 الموافق لـ 16 دجنبر 1957 بشأن الاسم الجديد الذي يطلق

I - المحكمة الاقليمية باكادير

دائرة النفوذ		قضاة		محاكم السدد
القبائل	المراكز	النواب	السدد	
				I - أكادير
حاحة الجنوبية الغربية ايدا أبوزيا	تمنار			الظهير الشريف رقم 1.56.072 المؤرخ في 6 رمضان 1375 الموافق لـ 18 أبريل 1956
(الباقى لا تثير فيه)				
آيت موسى وعلى ، آيت أحمد ، أزوافيت ، لانصاص	مكتب الدائرة			5 - كلمين
(الباقى لا تثير فيه)				الظهير الشريف رقم 1.56.160 المؤرخ في 17 محرم 1376 الموافق لـ 25 غشت 1956

4 - المحكمة الاقليمية بمراكش

دائرة النفوذ		قضاة		محاكم السدد
القبائل	المراكز	النواب	السدد	
				50 - الصويرة
الشياطمة الشمالية والشياطمة الجنوبية	تالمست			الظهير الشريف رقم 1.56.157 المؤرخ في فاتح ذي الحجة 1375 الموافق لـ 10 يوليوز 1956

وحرر بالرباط في فاتح مارس 1960

الامضاء : أباحنيني

والسلام

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

واجبات الاشتراك في صندوق التعاون الاجتماعي ، قيمة انواع الحلوان والمنافع المادية التي يتلقاها بعض اصناف العملة يقرر ما يلي :

فصل فريد

ان الفصل الثاني من القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ في 25 يناير 1960 يغير حسبما يلي :

« الفصل الثاني - يجرى العمل بهذا القرار ابتداء من فاتح « ابريل 1960 » والسلام »

وحرر بالرباط في 30 مارس 1960

الامضاء : المعطي بوعبيد

صدر النص بالفرنسية في عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

قرار وزيرى فى تحديد ثمن تسليم طبعة سنة 1960 من الدليل الرسمى للمشاركين فى التليفون بالمغرب

ان وزير البريد والبرق والتليفون

بناء على التعليمات المؤرخة فى 15 يوليوز 1955 خول مصلحة التليفون وخصوصا الفصل 22I منه المحددة بموجبه شروط تسليم الدليل السنوى الرسمى للمشاركين فى التليفون يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تبين حسبما جاء فى الفصلين 2 و 3 الاتيين شروط تسليم طبعة سنة 1960 من الدليل السنوى الرسمى للمشاركين فى التليفون

الفصل الثانى

الشروط الخصوصية بشأن المشاركين فى التليفون : للمشارك الحق فى ان يخول مجانا نظيرا من الدليل سواء باللغة العربية او باللغة الفرنسية حسب اختياره ، وذلك عن كل اشتراك رئيسى يتوفر عليه يوم التوزيع بشرط ان يكون قد تم فيه قانونيا استيفاء جميع الوجيبات ولادات المترتبة عن هذا الاشتراك ويمكن للمشارك - علاوة على ذلك ان يقتنى بعض نظيرا من الدليل باللغة غير التى وقع اختياره عليها وفى هذه الحالة يسلم له هذا النظير الزائد مقابل ثمن قدره 400 فرنك

الفصل الثالث

شروط التسليم العامة :

كل نظير من طبعة سنة 1960 من الدليل الرسمى للمشاركين فى التليفون يسلم فى غير ما ذكر من الاحوال الصريحة المبينة فى الفصل الثانى اعلاه - سواء كان باللغة العربية او باللغة الفرنسية بثمان قدره 800 فرنك والسلام

وحرر بالرباط فى 20 يراير 1960

الامضاء : محمد عواد

صدر النص بالفرنسية فى عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

قرار لوزير التربية الوطنية يتم بموجبه القرار الوزيرى الصادر فى 30 يونيو 1959 بشأن احداث لجنة للرياضات المدرسية والجامعية

ان وزير التربية الوطنية

بناء على القرار الوزيرى الصادر فى 30 يونيو 1959 المحتوى على انشاء لجنة للرياضات المدرسية والجامعية يقرر ما يلي :

فصل فريد

ان الفصلين الثالث والخامس من القرار الوزيرى المشار اليه اعلاه الصادر فى 30 يونيو 1959 يتيمان حسبما يلي :

« الفصل الثالث - تتألف اللجنة المذكورة ممن يأتى ذكرهم :
« I - الاعضاء بحكم القانون :

« مفتشو التربية البدنية ؛

« ورئيس مكتب التربية البدنية ؛

« 2 - الاعضاء الشرفيون »

(الباقى لا تغيير فيه)

« الفصل الخامس - تساعد اللجنة المحدثة « لجنة رياضية » تكون أداة للتنفيذ

وتتركب ممن يأتى ذكرهم :

« مفتشو التربية البدنية ،

« ممثل يعينه رئيس قسم الشبيبة والرياضة ،

« الكاتب الادارى »

(والباقى لا تغيير فيه) والسلام

وحرر بالرباط فى 18 مارس 1960

الامضاء : عبد الكريم بنجلون

صدر النص بالفرنسية فى عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

قرار لوزير الشغل والشؤون الاجتماعية بتغيير اقرار الصادر فى 25 يناير 1960 المغير بموجبه القرار المؤرخ فى 14 نونبر 1949 المحددة فيه فيما يخص حساب واجبات الاشتراك فى صندوق التعاون الاجتماعى قيمة انواع الحلوان والمنافع المادية التى يتلقاها بعض اصناف العملة

ان وزير الشغل والشؤون الاجتماعية

بناء على القرار الصادر فى 25 يناير 1960 بشأن تغيير القرار المؤرخ فى 14 نونبر 1949 المحددة بموجبه فيما يخص حساب

قرار وزير العدل تحدد بموجبه كيفية وضع جداول الخبراء والتراجمة المقبولين لدى محكمتي الاستئناف

ان وزير العدل :

بمقتضى الظهير الشريف رقم I.59.372 الصادر في 2 شوال 1379 الموافق لـ 30 مارس 1960 بشأن وضع جداول الخبراء والتراجمة وبتغيير الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 غشت 1913 المحتوى على المسطرة المدنية والظهير الشريف الصادر في فاتح شعبان 1378 الموافق لـ 10 يراير 1959 المحتوى على المسطرة الجنائية ولا سيما فصليه I و 5 يقرر ما يأتي :

الفصل الاول

تحدث بوزارة العدل لجنة يعهد اليها بوضع جداول الخبراء والتراجمة المقبولين لدى محكمتي الاستئناف وتركب ممن يأتي ذكرهم

وزير العدل أو ممثله بصفة رئيس

مدير القضايا الجنائية والعفو

مدير القضايا المدنية

مدير قسم الموظفين والميزانية

المحامى العام رئيس النيابة العامة بمحكمة الاستئناف بالرباط

المحامى العام رئيس النيابة العامة بمحكمة الاستئناف بطنجة

الفصل الثاني

تجتمع هذه اللجنة في النصف الثاني من شهر اكتوبر من كل سنة باستدعاء من رئيسها وتبت في طلبات قبول الخبراء والتراجمة التي ترفع لديها

وتضع بخصوص كل سنة قضاية جدول الخبراء والتراجمة الذين قررت قبولهم

الفصل الثالث

يجوز للجنة ان تضيف الى اعضائها على وجه الاستشارة ممثلا عن الخبراء وممثلا عن التراجمة

الفصل الرابع

توجه الترشيحات الى وزير العدل الذي يعهد بدراستها الى المحامى العام رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف التي يلتبس منها القبول

وتسلم الملفات الى اللجنة التي تعين مقررًا من بين اعضائها ويجوز لها ان تتخذ كل اجراء من اجل معلومات تكميلية

الفصل الخامس

يتولى كتابة اللجنة موظف من وزارة العدل تحت اشراف المقرر والسلام

وحرر بالرباط في 2 شوال 1379 الموافق 30 مارس 1960

الامضاء : اباحنيني

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.60.114

بالاذن في تأسيس « التعاونية الفابوية بالصويرة »

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 9 ربيع الثاني 1357 الموافق لـ 8 يونيو 1938 بالاذن في تأسيس التعاونيات الصناعية التقليدية وتنظيم القرض الممنوح لهذه التعاونيات حسبما وقع تغييره أو تنميته ولا سيما بالظهير الشريف الصادر في 29 ربيع الاول 1358 الموافق لـ 19 مايو 1939

وبناء على مشروع الانظمة الاساسية للتعاونية الفابوية بالصويرة وباقتراح وزير الفلاحة بعد استشارة نائب رئيس الوزارة وزير المالية ووزير الداخلية

يرسم ما يلي :

فصل فريد

يؤذن في تأسيس التعاونية الفابوية بالصويرة الموجودة مقرها الاصل بالصويرة والسلام

وخرر بالرباط في 22 رجب 1379 الموافق لـ 21 يناير 1960

رئيس الوزارة بالنيابة

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

مرسوم رقم 2.59.2032 بالاذن لبلدية سلا في التخلل بالمراضة لشخصين عن قطعتين ارضيتين من التجزئة البلدية ببطانة

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 15 جمادى الثانية 1335 الموافق لـ 8 أبريل 1917 بشأن التنظيم البلدى وكذا الظواهر الشريفة الصادرة بتغييره أو تنميته

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 17 صفر 1340 الموافق لـ 19 أكتوبر 1921 بشأن الملك البلدى وكذا الظواهر الشريفة الصادرة بتغييره أو تنميته

وبناء على القرار الوزيري الصادر في فاتح جمادى الاولى 1340 الموافق لـ 31 دجنبر 1921 بشأن تحديد كيفية تدبير شؤون الملك البلدى وكذا القرارات الصادرة بتغييره أو تنميته

ونظرا لکناش التحملات المضاد على يوم 28 يوليوز 1954 والمضبوط بموجبه بيع قطع ارضية من تجزئة بطانة

وباقتراح وزير الداخلية بعد استشارة نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطنى والمالية

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن لبلدية سلا في أن تتخلى بالمرضاة لشخصين عن قطعتين أرضيتين من التجزئة البلدية ببطانة حسبما رسمت حدودهما بخط أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم وبينتا في الجدول الآتي :

رقما القطعتين الارضيتين	أسماء المشتريين	المساحتان بالمتر المربع	التمن الاجمالى
37	السيد بلحسن عبد المجيد	386	بالفرنكات 579.000
45	السيد بناصر حركات	206	309.000

الفصل الثاني

يقع هذا التخلي بثمان قدره ألف وخمسمائة فرنك (هكذا I.500) للمتر المربع من الارض المجهزة المحتوية على :

أولا - الارض نفسها بثمان قدره خمسمائة فرنك للمتر المربع (هكذا 500)

ثانيا - تجهيز هذه الارض حسب ألف فرنك (هكذا I.000) للمتر المربع أى بثمان اجمالى قدره ثمانمائة وثمانية وثمانون ألف فرنك (هكذا 888.000)

ويمكن أن يراجع مبلغ التجهيز للزيادة فيه أو النقصان منه عند ما توضع حوالات أداء أشغال الطرق (الترصيف والمياه والبواليع الخ) لفائدة المؤسسات الراسية عليها السمسرة

الفصل الثالث

تجرى على المخصصة بهما القطعتان بنود وشروط كناش التحملات المشار اليها أعلاه الغير المنافية لمقتضيات هذا المرسوم

الفصل الرابع

يسند تنفيذ هذا المرسوم الى السلطات البلدية لمدينة سلا والسلام وحرر بالرباط فى 15 شوال 1379 الموافق لـ 12 أبريل 1960
الامضاء : عبد الله ابراهيم

مرسوم رقم 2.60.163 بالأذن لمدينة سلا في التخلي بالمرضاة لاحد الافراد عن قطعة ارضية من التجزئة البلدية ببطانة

الحمد لله وحده

ان رئيس الوزارة

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 15 جمادى الثانية 1335 الموافق لـ 8 ابريل 1917 بشأن التنظيم البلدى وكذا الظهائر الشريفة الصادرة بتغييره أو تميمه

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 17 صفر 1340 الموافق لـ 19 اكتوبر 1921 بشأن الملك البلدى وكذا الظهائر الشريفة الصادرة بتغييره أو تميمه

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى فاتح جمادى الاولى 1340 الموافق لـ 31 دجنبر 1921 بشأن كيفية تدبير شؤون الملك البلدى وكذا القرارات الصادرة بتغييره أو تميمه

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى 12 شعبان 1374 الموافق لـ 6 ابريل 1955 بشأن الاذن فى ان تباع بطريق المزاد العلنى 63 قطعة ارضية من تجزئة بطانة البلدية بسلا

وبعد الاطلاع على كناش التحملات المصادق عليه يوم 28 يوليوز 1954 والمضبوط بموجبه بيع قطع ارضية من تجزئة بطانة وباقتراح وزير الداخلية بعد استشارة نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطنى والمالية يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يؤذن لبلدية سلا في أن تتخلى بالمرضاة للسيد بنعلي الدكالى عمر خلافا لمقتضيات القرار الوزيرى المشار اليه اعلاه الصادر فى 12 شعبان 1374 الموافق لـ 8 ابريل 1955 عن القطعة 147 من التجزئة البلدية ببطانة البالغة مساحتها ثلاثمائة وثلاثة وتسعين (393) مترا مربعا حسبما هي مرسومة بلون احمر فى التصميم الملحق باصل هذا المرسوم

الفصل الثاني

يقع هذا التخلي بثمان قدره خمسة عشر درهما للمتر المربع (هكذا 15) من الارض المجهزة المحتوية على :

1 - القطعة نفسها حسب (5) دراهم للمتر المربع
2 - تجهيز الارض حسب عشرة دراهم (10) للمتر المربع أى بثمان اجمالى قدره خمسة الاف وثمانمائة وخمسة وتسعون درهما (هكذا 5.895)

ويمكن مراجعة ثمن التجهيز للزيادة فيه او النقصان منه عندما يوضع حوالات اشغال الطرق لفائدة المقاولات الراسية عليها السمسرة (الطرق مجارى الماء البواليع)

الفصل الرابع

يسند تنفيذ هذا المرسوم الى السلطات البلدية بمدينة سلا والسلام

وحرر بالرباط فى 1 شوال 1379 الموافق لـ 12 أبريل 1960
الامضاء : عبد الله ابراهيم

قرار يسمح لصيدلى محرز للاجازات المقبولة
بالقيام بتمرين تلميد فى الصيدلية بصيدليته

فصل فريد

يؤذن ابتداء من فاتح اكتوبر سنة 1959 للآنسة بوطرول بـرمز صيدلية بمكناس فى ان يقبل بصيدليتها تلميذ فى الصيدلية يقوم بالتمرين خلال السنة الدراسية 1959 - 1960 والسلام

سحب رخصة التأمين

بموجب قرار مؤرخ في 16 مارس 1960 تسحب بطلب من الشركة المدعوة « شركة التأمينات وتأمينات المؤمن الموحدة » الكائن مركزها الاساسي بشارع ايبنة رقم 32 بباريس ومركزها الخصوصي بزقاق علال بن عبد الله رقم 53 بالدار البيضاء الرخصة التي كانت تتمتع بها في المغرب بموجب القرارات المؤرخين في 21 أكتوبر 1954 و 26 أبريل سنة 1957

صدر النص بالفرنسية في عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

منح رخصة لشركة التأمين

بموجب قرار أصدره نائب رئيس الوزارة ، وزير المالية بتاريخ 16 مارس 1960 منحت رخصة قبول للشركة المدعوة « شركة التأمينات المتحدة » الكائن مركزها الاساسي بشارع ايبنة رقم 32 بباريس ومركزها الخصوصي بزقاق علال بن عبد الله رقم 53 بالدار البيضاء في ان تبشر في المغرب عمليات التأمين من الاصناف الآتية :

عمليات التأمين ضد الاضرار الناتجة عن الحوادث الواقعة بسبب العمل أو أثناءه

عمليات التأمين ضد جميع انواع الاخطار الناتجة عن استعمال جميع العربات غير الطائرات

عمليات التأمين ضد الإخطار الناتجة عن الحوادث الحسية (الغیر الداخلة في الحوادث المبينة أعلاه) وضد أخطار الزمانة والمرض

عمليات التأمين ضد الحريق والتفجيرات

عمليات التأمين ضد اخطار المسؤولية المدنية (غير الاضرار المبينة في الفقرات اعلاه)

عمليات التأمين ضد الاتلاف الناجمة عن البرد

عمليات التأمين ضد السرقة •

عمليات التأمين البحري وتأمين النقل

عمليات التأمين ضد الاخطار المختلفة الآتية :

كسر الزجاج والخسائر الناجمة عن المياه والسلام

صدر النص بالفرنسية في عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

الفصل الاول

لا يمكن ان تبشر مسطرة تخصيص حقوق منجمية جديدة في الاراضي المفتوحة للبحث سابقا بموجب هذه الرخص الا اذا قدم لمديرية المناجم والجيولوجيا طلب في هذا الصدد ويجب على الطالب غير صاحب الرخص السابقة وهو مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية :

1 - ان يقدم لمصادقة الوزير المكلف بالمناجم برنامج اشغال يساعد على استثمار المنجم المشمول في تلك الرخص استثمارا حقيقيا

2 - ان يتعهد بأن يبذل حياال هذه الاشغال مجهودا يسفر عن ادنى مبلغ مالي ملائم

وعليه ان يثبت كفاءات تقنية ومالية تساعد على السير بالاشغال المقررة سيرا حسنا

الفصل الثاني

تخير مصلحة المناجم في هذه الحالة صاحب الرخص السابقة وهو مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية بطلب تخصيص الرخص الجديدة

وتمنح الرخص على طريق الاسبقية لمكتب الابحاث والمساهمات المعدنية اذا تعهد في استثمار المنجم بانجاز اشغال تؤدي الى نتائج تماثل النتائج التي تنجم عن انجاز البرنامج الذي تقدم به الطالب الجديد

الفصل الثالث

اذا برهن الطالب الجديد على ايجاده حلا تقنيا لمعالجة المعدن يسمح بالمساعدة على استغلال المنجم اقتصاديا ، ورغب في استمرار الاستفادة منه باستغلاله بنفسه ، فيصدر الوزير المكلف بالمناجم بعد الاستماع الى المعنيين بالامر مقررًا يحدد فيه التعويض الذي يدفعه الطالب الجديد الى مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية ويطبق التعويض النفقات التي دفعها المكتب المذكور والتي يمكن أن تكون نافعة بصفة فعلية للطالب الجديد من غير أن يمس مبلغه بقابلية استغلال المنجم والسلام

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

شروط تخصيص رخص جديدة للبحث

بموجب مقرر أصدره نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطني والمالية يوم 8 مارس 1960 طبقا للفصل 42 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 الموافق لـ 16 أبريل 1951 بشأن سن نظام للمناجم بالمغرب ذلك الظهير الشريف المغير والمتمم بالظهير الشريف الصادر في 30 ذي القعدة 1377 الموافق لـ 18 يونيو 1958 قد حددت شروط تخصيص حقوق منجمية جديدة في الاراضي الداخلة في محيطات رخص الاستغلال من الصنف الثاني المنتهى اجلها والحاملة للارقام 1203 و 1204 و 1205 و 1208 و 1209 و 1210 و 1212 و 1213

وتلك الشروط هي :

شروط منح رخص جديدة للبحث

بموجب مقرر أصدره نائب رئيس الوزارة وزير الاقتصاد الوطني والمالية يوم 8 مارس 1960 طبقا للفصل 42 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 الموافق لـ 16 أبريل 1951 بشأن سن نظام للمناجم بالمغرب ذلك الظهير الشريف المغير والمتمم بالظهير الشريف الصادر في 30 ذي القعدة 1377 الموافق لـ 18 يونيو 1958 قد حددت شروط منح حقوق منجمية جديدة في الاراضي الداخلة في محيطات رخص البحث من الصنف الثاني المنتهى اجلها والحاملة للارقام 414 و 416 و 417 و 418 و 419 و 843 و 13

وتلك الشروط هي :

وتمنح شركة حسيان الذياب الرخص على وجه الاسبقية اذا التزمت في استثمار المنجم بانجاز اشغال تؤدي الى نتائج تماثل النتائج التي يحصل عليها عند انجاز البرنامج الذي تقدم به الطالب الجديد

الفصل الثالث

اذا برهن الطالب الجديد على ايجاده حلا تقنيا لمعالجة المعدن يسمح بالمساعدة على استغلال المنجم اقتصاديا ورغب في استمرار الاستفادة منه باستغلاله بنفسه فيصدر الوزير المكلف بالمناحم بعد الانصات الى المعنيين بالامر مقررًا يحدد فيه التعويض الذي يدفعه الطالب الجديد الى الشركة المنجمية بحسيان الذياب ويطبق هذا التعويض النفقات التي صيرتها الشركة والتي يمكن ان تكون نافعة بكيفية فعلية للطالب الجديد من غير ان يمس مبلغه بقابلية استغلال المنجم والسلام

صدر النص بالفرنسية في عدد 2475 بتاريخ (1 - 4 - 60)

الفصل الاول

لا يمكن ان تباشر مسطرة تخصيص حقوق منجمية جديدة في الاراضي المفتوحة للبحث سابقا بموجب هذه الرخص الا اذا قدم لمديرية المناجم والجيولوجيا طلب في هذا الصدد

ويجب على الطالب غير صاحبة الرخص القديمة وهي الشركة المنجمية بحسيان الذياب :

1 - ان يقدم لمصادقة الوزير المكلف بالمناجم برنامج اشغال يساعد على استثمار المنجم المشمول في تلك الرخصة استثمارا حقيقيا

2 - ان يتعهد بأن يبذل خلال هذه الاشغال مجهودا يسفر عن ادنى مبلغ مالي ملائم

وعليه ان تثبت كفاءات تقنية ومالية تساعد على السير بالاشغال المقررة سيرًا حسنًا

الفصل الثاني

تخبر مصلحة المناجم في هذه الحالة صاحبة الرخص القديمة وهي الشركة المنجمية بحسيان الذياب بطلب تخصيص رخص جديدة

القائمة رقم 1

لائحة رخص البحث المؤسمة خلال شهر مارس 1960

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصف
19.913	السيد العرج محمد بن بومدين - تالسينت -	انوال	علامة القياس : بوغراف	10.400 متر جنوبا 5.300 متر شرقا	2
19.914	السيد روبر كاسكوريف زنقة سوبسيسطانس رقم 35 - ميدالت -	قصة تادلة 7 - 8	علامة القياس : مسدريد نتارشت	7.800 متر شمالا 9.400 متر غربا	2
19.915	السيد روبر كاسكوريف	»	»	3.700 متر شمالا 7.400 متر غربا	2
19.916	»	»	»	300 متر جنوبا 11.400 متر غربا	2
19.917	»	»	»	4.000 متر شمالا 3.400 متر غربا	2
19.918	»	واويزاغت	»	250 متر شمالا 7.500 متر غربا	2
19.919	»	»	»	250 متر شمالا 3.500 متر غربا	2
19.920	السيد كاكا او على او حمو - تالسينت -	انوال	محور مدخل مكاتب قائد تالسينت	6.400 متر جنوبا 2.200 متر شرقا	2
19.921	السيد جان ارغى ايموزار بايدا او تانون - اكادير -	اركانا 5 - 6	علامة القياس : تاوبرت مولاي على	6.150 متر شمالا 8.000 متر غربا	2
19.922	السيد فلدمان وملول - زنقة الاوفيسي دوبي دماس - الدار البيضاء -	مايدر 5 - 6	محور البرج بتيفرد المكنى اغريد	4.600 متر شمالا 6.000 متر شرقا	2

القائمة رقم 2

لائحة رخص الاستغلال المؤسمة بتاريخ شهر مارس 1960

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تعيين النقطة المركزية	موقع الرخصة بالنسبة للنقطة المركزية	الصف
13.183	مكتب الابحاث والمشاركة المعدنية شارع ايربان بلان رقم 27 - الرباط -	تيزنيت 6 - 7	علامة القياس : باب مسجد معدي	100 متر جنوبا 2.700 متر غربا	2
13.184	»	»	علامة القياس : باب مسجد معدي	100 متر جنوبا 1.300 متر شرقا	2
12.867	شركة بينارويا المغرب زنقة زون بوان سان اكسييري - الدار البيضاء -	ريش	الزاوية من صفحة العلامة المبينة بالمفرق الواقع على 5 كيلومتر من مترس منجم بني تادجيت بمداة بني تادجيت بودنيب وبني تادجيت عطشانا	1.400 متر شمالا 1.300 متر غربا	2
12.917	الشركة العامة للاستغلال والسيد رفايل ديربان زنقة مرس السلطان رقم 129 - الدار البيضاء -	»	الحجر الميني الواقع على 300 متر من الجنوب الغربي من الجهة رقم 1976	3.500 متر شرقا	2
12.868	»	»	محور الدار الواحدة المسماة بواد فلوس الواقعة بجنوب آيت عباس بجنت خدة الجنوبي من الواد شوف كومي	4.400 متر شرقا 4.800 متر جنوبا	2
13.302	الشركة المعدنية والمختصة زنقة هوراس كيرار رقم 1 - الدار البيضاء -	مراكش شمالا 6 - 5	كودية كيدارا بعلو 752	8.000 متر غربا 590 متر شمالا	2

القائمة رقم 3

لائحة رخص البحث الملقاة خلال شهر مارس والخاضع لتخصيص بالاسبقية لحبوث الطلبات المدثر 30 يوما ابتداء من اول يوم من الشهر التابع لتاريخ النشر ، وستصبح البقعة حرة للبحث اذا لم يقع عليها طلبا اثناء الوقت المعين

- 14.013 ، 14.014 ، 14.053 - 2 - الشركة المعدنية بموتين - عكا
14.033 - 2 - السيد ابييل سوميان - تازا
14.036 - 2 - الشركة المغربية للمعادن والانتاج الكيماوى - بوجعد
8 - 7
14.038 ، 14.039 - 2 - شركة الابحاث والدراسات المعدنية بتافراوت
مايدر 5 - 6
14.063 ، 14.064 - 2 - شركة الدراسات والابحاث المعدنية
« سيرميدرا » - جبل ساغو 3 - 4
14.099 ، 14.120 - 2 - الشركة المغربية للمعادن والانتاج الكيماوى

مشرع بن عبو

- 14.107 - 2 - الشركة المعدنية سيروا ورزازات
14.122 - 2 - الشركة المعدنية بيوكرا - تارودانت 5 - 6
14.124 ، 14.125 - 2 - مكتب الابحاث والمشاركة المعدنية - تارودانت
14.126 ، 14.127 ، 14.128 ، 14.129 ، 14.130 ، 14.131 - 2 - مكتب
الابحاث والمشاركة المعدنية - تالوين
18.425 ، 18.426 - 2 - السيد محمد بن الشيخ - عكا
18.427 ، 18.428 ، 18.429 - 2 - السيد الحوسين بن علي - عكا
18.430 ، 18.431 ، 18.432 - 2 - السيد عبد الله الصويري - عكا
18.433 ، 18.434 ، 18.435 - 2 - السيد علي بويدا بن علي القصابي
عكا

- 18.436 ، 18.437 ، 18.438 ، 18.439 ، 18.440 ، 18.441 ، 18.442 - 2 - السيد مولاي سعيد بن احمد - عكا

- 18.443 - 2 - السيد ريموند فوم الحسن
18.452 ، 18.454 - 2 - السيد ابراهيم اومادي - جبل ساغو 7 - 8
18.455 - 3 - السيد هانري روجي سان سيمون - الصويرة 7 - 8
18.461 ، 18.462 - 2 - السيد ليون سليوينسكي - تودغى 5 - 5
18.463 ، 18.464 - 2 - السيد ليون سليوينسكي - تودغى 5 - 6
دادس 7 - 8

- 18.465 ، 18.466 - 2 - السيد ليشن كود فروى ويزيلينسكى - جبل
ساغو 2 - 5 - 6

- 18.482 - 2 - الشركة الملكية استيريين للمعادن - وجدة
18.483 ، 18.484 ، 18.485 ، 18.486 - 2 - السيد اندري موريشاند
ورزازات 7 - 8

- 18.487 - 2 - السيد اندري موريشاند - ورزازات 7 - 8
جبل ساغو 5 - 6

- 18.488 ، 18.489 ، 18.490 ، 18.491 - 2 - السيد اندري موريشاند
قصبة تادلة 3 - 4

- 18.492 - 2 - السيد ايدير دوبرو ورزازات 7 - 8
18.493 ، 18.494 - 2 - السيد ادوار دوبرو - ورزازات 7 - 8
جبل ساغو 5 - 6

- 18.495 - 2 - السيد احمد بن محمد واكريم فوم الحسن - عكا
18.497 - 2 - السيد مولاي احمد بن موح - جبل سارغرو 1 - 2

- 18.498 ، 18.499 - 2 - السيد جان موندولوني - جبل ساغو 1 - 2
18.500 - 2 - السيد محمد بن جلول - تودغى 7 - 8
18.501 - 2 - السيد لحسن بن موحى او ابراهيم - تودغى 3 - 4
18.502 - 2 - السيد علي او حماد او موحى او الحاج - تودغى 7 - 8
18.503 ، 18.504 - 2 - السيد لحسن بن محمد امراغ - جبل ساغو
18.505 - 2 - السيد ادود بن موحى - بوحيارا - مايدر
18.506 - 2 - السيد السباعى مولاي ادريس - انوال
18.507 - 3 - السيد البوشيخي مولاي ابراهيم بن مولاي سليمان
دمنات 5 - 6
18.508 - 2 - السيد البوشيخي مولاي ابراهيم بن مولاي سليمان
دمنات 5 - 6
18.509 - 2 - السيد مولاي احمد بن سيدي محمد الرحالي - مكناس
18.833 ، 18.834 ، 18.835 - 2 - السيد فيرانس هورفات - اكادير
8.838 - 2 - السيد جاميس شكينازى - بوجعد
8.718 ، 8.719 ، 8.720 ، 8.721 - 2 - الشركة المعدنية بمنيزلا - اركانا
16.698 - 2 - السيد جوزيف ابهيسيرا - مايدر

القائمة رقم 4

رخص الاستغلال الملقاة خلال شهر مارس 1960

- 1.203 ، 1.204 ، 1.205 ، 1.208 ، 1.209 ، 1.210 ، 1.212 ، 1.213 - 2 - الشركة المعدنية بساين دياب - دبدو
1.163 ، 1.164 - 2 - الشركة المغربية للمعادن والانتاج الكيماوى
انوال - تامليلت
1.149 ، 1.150 - 2 - السيد لورانس كريك - مراکش شمالا
1.227 - 2 - الشركة المجهولة للمعادن ببوغرفة - ورزازات

القائمة رقم 5

رخص البحث المجددة خلال شهر مارس 1960

- 17.958 - 2 - الشركة المعدنية بتانورات - مستيكم
18.165 ، 18.167 - 2 - السيد العالوى اديوى ميولى الشريف بن
عباس - تافيلالت 5 - 6 ، طاوز 1 - 2
18.178 - 2 - السيد العالوى اديوى ميولى الشريف بن عباس -
تافيلالت 5 - 6

- 18.124 - 2 - السيد مولاي عومار بن محمد سملال - ريكو 1 - 2
18.275 ، 18.276 - 2 - مكتب الابحاث والمشاركة المعدنية واد
تانسيقت 3 - 4

القائمة رقم 6

رخص الاستغلال المجددة خلال شهر مارس 1960

- 1.038 - 2 - اتحاد المعدنية بالاطلس الغربى - تيزينتست

القائمة رقم 7

لائحة رخص طلبات رخص البحث التى نرعت لاصحابها والفيت خلال شهر مارس 1960

- 15.673 - 2 - السيد حسنى مكلاى - انوال
15.683 - 2 - السيد ياشفين محمد - ورزازات 1 - 2 - 5 - 6

- 15.576 ، 15.577 ، 15.578 - 6 - شركة ميناس دوبرو كسيره شيشاون
15.501 - 2 - السيد محمد بالحاج بالقاسم - طاوز I - 2
15.500 - 2 - السيد محمد بن الشيخ - طاوز I - 2
15.443 ، 15.444 - 2 - شركة دراسات المعدنية بالجنوب - فوم الحسن
2 - I

القائمة رقم 8

لائحة رخص البحث ورخص الاستغلال المنهية مدتها
خلال شهر مايو سنة 1960

تكتسى هذه القائمة صبغة توجيهية محضة يمكن ان تصبح الرخص المشار اليها في هذه القائمة موضوع تغيير وتجديد يقدم بشأنه طلب الى مصلحة المناجم بالرباط وذلك قبل تاريخ تأسيس الرخص ثم ان الاراضى المستعملة بمقتضى رخص لم تغير او يقدم بشأنها طلب تجديد قبل التاريخ المذكور اعلاه ستصبح ملغية ثم ان الاراضى المشار اليها لا تصبح حرة للبحث طبقا للظهير المؤرخ بـ 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) والمغير بالظهير المؤرخ بـ 30 ذى القعدة عام 1377 (موافق 18 يونيو 1958) وتحتوى كل رخصة على صنفها ورقمها واسم صاحبها وكذا الخريطة التى توجد فيها

أ) رخص البحث المؤسسة بتاريخ 16 مايو 1953

- 14.274 - 2 - الشركة المعدنية باطلس زين - اغريس
14.295 - 2 - الشركة المعدنية بالاطلس المغربى - بودنيب
14.314 - 2 - الشركة المعدنية والمختصة - مراكش شمالا 5 - 6
14.321 - 2 - شركة المعادن ومسبك الجبل القديم - تافراوت
14.323 - 2 - شركة اوكرى ماريحيا - تافراوت
14.324 - 2 - شركة اوكرى ماريحيا - تافراوت
14.345 - 2 - شركة معادن جبل سالغيف - مراكش شمالا
14.346 ، 14.347 - 2 - السيد مكلاى عبد المالك - بوجد
14.348 ، 14.349 - 2 - السيد مكلاى عبد المالك - ولماس
14.383 ، 14.384 ، 14.385 ، 14.386 ، 14.387 ، 14.388 ، 14.389
14.390 ، 14.391 ، 14.392 - 2 - الشركة المغربية للمعادن
والانتاج الكيماوى - مشرع بن عبو 5 - 6

ب) رخص البحث المؤسسة بتاريخ 16 مايو 1957

- 18.569 ، 18.570 - 2 - السيد بوريش شومسكى - ميدالت I - 2
6 - 5
18.571 - 2 - السيد بول دوليس - جبل سالغيف
18.572 - 2 - السيد هانرى سان سيمون - تازة 5 - 6
18.573 ، 18.574 ، 18.575 - 2 - مكتب الابحاث والمساهمة المعدنية
ريش I - 2 - 3 - 4
14.576 - 2 - السيد بول دوليس - مراكش شمالا I - 2
18.577 - 2 - السيدة اهيليا فارنوس - جبل ساغو I - 2
18.578 - 2 - السيد جوزيف كودان - الصويرة
18.579 - 2 - الشركة المعدنية بمولاي بوعزة - ولماس مولاي بوعزة

- 18.580 - 2 - السيدة مامان فارينا - ريش 5 - 6
18.581 - 2 - السيد حانينى مولاي امحمد - ريش 3 - 4 - 7 - 8
18.582 - 2 - السيد ليشك ويلزيسكى - جبل ساغو I - 2 - 5 - 6
18.583 - 2 - الشركة المعدنية بتالويت - تالويت 3 - 4
18.584 - 2 - السيد محمد بنانى - تالويت 3 - 4
18.585 - 2 - السيد احمد بن حيدا بن احمد - بودنيب 3 - 4
18.586 ، 18.587 - 2 - مكتب الابحاث والمشاركة المعدنية - اركانا
3 - 4 شيشاوا 7 - 8 ريش 3 - 4
18.588 - 2 - السيد المعطى بن محمد - مايدر I - 2
18.589 ، 18.590 ، 18.591 - 2 - السيد الحاج على بن ابراهيم - مايدر
2 - I
18.592 - 2 - السيد بوافى محمد بن ليدراوى - جبل بوكادير
مراكش شمالا 5 - 6
18.593 ، 18.594 - 2 - السيد بربل موريل سطيفان - فوم الحسن
18.595 ، 18.596 - 2 - الشركة المعدنية بتالويت - تالويت 3 - 4
18.597 - 2 - السيد جان موندولوني - جبل ساغو I - 2
18.598 - 2 - الشركة المعدنية باغبالو - تيزينتست 3 - 4
18.607 - 2 - السيد بول بونارد جرادة - واد الحمر
18.608 ، 18.609 - 2 - الشركة المعدنية باغبالو - تيزينتست 3 - 4
18.610 - 2 - السيد سان سيمون هانرى - مستيكيم
18.611 - 2 - السيد عبد القادر بن اجيل والسيد عبد السلام بن عبد
الله - طاوز I - 2
18.612 - 2 - السيد الحاج داود بن موحى - بن حيارا
18.613 - 2 - السيد الحاج سليمان - ميدالت 5 - 6
18.614 - 2 - السيد الراى مولاي امحمد اغريس 5 - 6
18.615 - 2 - السيدة شعبان فاطمة - واويزاغت
18.616 - 2 - السيد العلوى اديوى مولاي الكبير بن عباس - ميسور
18.617 ، 18.618 ، 18.619 ، 18.620 ، 18.621 ، 18.622 ، 18.623
2 - السيد العلوى اديوى مولاي الكبير بن عباس - ميسور
18.624 - 2 - السيدة شعبان فاطمة - واويزاغت 7 - 8
18.625 - 2 - السيد بول بونارد - جرادة
ج) رخص الاستغلال المؤسسة خلال شهر مايو 1952
I.100 - 2 - الشركة المغربية للمعادن والانتاج الكيماوى ازرو

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص عامة

ظهير شريف رقم 1.60.038 فى التنسيق بين نظام رواتب التقاعد
المدنية ونظام المنح الخصوصية

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز أمره أنه :

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 24 رجب 1369 الموافق
لـ 12 مايو 1950 بشأن اصلاح نظام رواتب التقاعد المدنية المغربية
حسبما وقع تنميحه وتغييره

وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 7 ربيع الثانى 1370 الموافق
لـ 16 يناير 1951 بشأن اصلاح نظام المنح الخصوصية المحدث

وفي مقابل ذلك ، فيما يخص تصفية حساب منحة خصوصية برسم الفصل الثاني من ظهيرنا الشريف هذا ، فإن الخدمات المدنية الصحيحة بحكم القانون أو المصححة قانونيا برسم نظام رواتب التقاعد المدنية ، تعد بصفة استثنائية صحيحة بالنسبة للمنح الخصوصية من غير تمييز بين الخدمات النشيطة أو الداخلية

الفصل الخامس

ان التعويضات العائلية التي تنفذ عند الاقتضاء بالإضافة الى رواتب التقاعد المدنية أو المنح الخصوصية المخولة تطبيقا لظهيرنا الشريف هذا ، تكون نفس التعويضات المقررة في النظام المطبق مباشرة على المعنى بالامر قبل قبوله للاحالة على التقاعد

الفصل السادس

في حالة تخويل منحة خصوصية برسم ظهيرنا الشريف هذا ، لا يقع ارجاع الاقتطاعات المنجزة من المرتبات الاساسية الخاصة بالخدمات الصحيحة برسم رواتب التقاعد المدنية سواء كان الامر يتعلق بالخدمات التي قضاها الرسميون أو الخدمات المصححة التي قضاها المعينون

الفصل السابع

ان طلبات التصفية المقدمة مباشرة برسم ظهيرنا الشريف هذا ، تقبل ضمن نفس شروط الصيغة والاجل التي تقدم خلالها الطلبات العادية لرواتب التقاعد المدنية وكل طلب لرواتب التقاعد أو المنحة الخصوصية غير مستند بكيفية صريحة الى ظهيرنا الشريف هذا ، يمكن أن يؤدي مع ذلك الى تصفية مطابقة للقواعد التي يؤسسها ظهيرنا هذا ، اذا لم يتقدم المعنى بالامر باختيار مخالف ، ويتجلى من عناصر الملف أن هذه التدابير هي أكثر فائدة

وان طلبات المراجعة لا يمكن قبولها وبالعكس من ذلك الا في ظرف سنة واحدة تبتدىء من نشر ظهيرنا الشريف هذا ، فيما يخص رواتب التقاعد أو المنح المنفذة من قبل أو في أجل سنة واحدة تبتدىء من التحويل بخصوص رواتب التقاعد أو المنح التي تطلب تصفيتها بعد نشر ظهيرنا الشريف هذا بثلاثة شهور على الاكثر

الفصل الثامن

ان ذوى حقوق الموظفين المشار اليهم في الفقرة الاولى من الفصل الاول ، يقبلون كذلك في الاستفادة من مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا ضمن شروط الصيغة والاجل المعينة في الفصل السابع اذا توفى الموظف أثناء القيام بمهامه في حالة مقبولة للتقاعد بالنسبة لنظام رواتب التقاعد المدنية أو نظام المنح الخصوصية أما ذوى حقوق الموظفين المشار اليهم في الفصل الاول المحالين على التقاعد قبل وفاتهم ، فلا يمكنهم أن يستدلوا بظهيرنا الشريف هذا ضمن نفس شروط الصيغة والاجل ، الا اذا كان الموظفون المستمدة منهم حقوقهم لم يتخلوا بكيفية صريحة عن تطبيقه أو لم يكونوا أنفسهم قد سقط حقهم في المطالبة بمراجعة لفوات الاوان

واذا كان الموظفون المتوفون قد حصلوا سلفا بالعكس من ذلك على الاستفادة من ظهيرنا الشريف هذا أو قدموا بأنفسهم طلبا مقبولا في هذا المضمار فان ذوى حقوقهم لا يجوز لهم ابدا نفى مفعول هذه الاستفادة ، على أن قواعد نقل الحقوق المطبقة عليهم تكون تلقائيا هي

بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 14 ذى الحجة 1343 الموافق لـ 2 مايو 1931 حسبما وقع تنميته وتغييره ولا سيما بالظهير الشريف رقم 1.56.044 المؤرخ في 7 ذى القعدة 1375 الموافق لـ 16 يونيو 1956 وبمقتضى الظهير الصادر في فاتح جمادى الثانية 1374 الموافق لـ 26 يناير 1955 بتعيين حد السن للموظفين والاعوان التابعين للادارات العمومية المغربية ، ذلك الظهير الذي وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.58.232 المؤرخ في 12 جمادى الاولى 1378 الموافق لـ 24 نونبر 1958

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتي :

الفصل الاول

يمكن أن يستفيد من مقتضيات ظهيرنا الشريف هذا قدماء الموظفين الذين تشتمل حياتهم الادارية في جزء منها ، على خدمات صحيحة بالنسبة لنظام رواتب التقاعد المدنية المغربية ، وفي جزء آخر على خدمات تجعلهم خاضعين لنظام المنح الخصوصية ويتعين على المعنيين بالامر لاجل الانتفاع بهذه المقتضيات أن يكونوا علاوة على ذلك قد قبلوا سلفا بصفة قانونية في المطالبة بحقوقهم في التقاعد برسم أحد النظامين المشار اليهما أعلاه

الفصل الثاني

يستفيد قدماء الموظفين المشار اليهم في الفصل الاول رغم جميع المقتضيات المنافية ، اما من راتب مدني واما من منحة خصوصية تبعا للقواعد الآتية بعده وكيفما كان أي النظامين الذي كانوا ينتمون اليه في آخر الامر ولتحديد نوع التعويض عن التقاعد المنفذ لاحد قدماء الموظفين ، تقع مقارنة بين مدد الخدمات المدنية الفعلية الصحيحة بالنسبة لقواعد تصفية كل من النظامين

فاذا كانت مدة الخدمات المدنية الصحيحة لتصفية راتب مدني تتجاوز بثلاثين يوما على الاقل ، مدة الخدمات المدنية التي قد تدخل في حساب منحة خصوصية فان المعنى بالامر يستفيد من راتب مدني واذا كانت على العكس من ذلك مدة الخدمات المدنية الصحيحة بالنسبة للمنح الخصوصية ، تتجاوز بثلاثين يوما على الاقل مدة الفترة الاخرى ، فيصنف مبلغ منحة خصوصية لفائدة المعنى بالامر وبالتالي اذا كانت الفترتان تتعادل مدتهما أو تتباين بأقل من ثلاثين يوما ، فان المعنى بالامر يستفيد من التصفية الاكثر فائدة

الفصل الثالث

ان الراتب التقاعدي أو المنحة المنفذ كل منهما ضمن الشروط المقررة في الفصل الثاني من ظهيرنا الشريف هذا يصفى حسابها تبعا للمرتب ذي الرقم الاستدلالي أو المرتب الاساسي الذي يكون قد وقع اعتباره برسم النظام المنخرط فيه المعنى بالامر وقت قبوله للاحالة على التقاعد

الفصل الرابع

عند ما تقع تصفية حساب راتب التقاعد المدني برسم الفصل الثاني من ظهيرنا الشريف هذا ، فان الخدمات الصحيحة عادة بالنسبة لنظام المنح الخصوصية وحده ، تعتبر بصفة استثنائية وتكون مماثلة من جميع الوجوه للخدمات الداخلية

(ب) انشاء حول موضوع عام (المدة ثلاث ساعات رقم التضعيف 2)
(ج) حل مشكلين حسابيين (المدة ساعتان ، رقم التضعيف 2)
(د) اختبار شفاهي واحد يكون فيه الجواب عن عدة أسئلة منها
ما يهم التنظيم العام لمصالح مديرية المناجم والجيولوجيا ومنها
ما يتعلق بمباشرة الاشغال في المصلحة التي ألحق بها المتمرن
التمهيدى (المدة عشرة دقائق ، رقم التضعيف 2) وفيما يخص المرشحين
الذين يقع اختبارهم على أداء الامتحان باللغة الفرنسية أو الاسبانية
فان اختبار الاملاء يؤدي لزوما باللغة العربية

وتضاف الى هذه الاختبارات الكتابية والشفاهية نقطة مهنية تخول
للموظف عن كيفية مباشرته الاعمال طيلة سنة التمرين التمهيدى
(رقم التضعيف 2)

الفصل الثاني

تتراوح نقط الاختبارات بين صفر وعشرين تعد اقصائية كل نقطة
تقل عن ثمانية يحصل عليها في احد الاختبارات

ولا يسوغ التصريح بقبول المرشح بصفة نهائية ما لم يحصل
على معدل 10 على 20 في مجموع الاختبارات

الفصل الثالث

يعين المستكتبون المتمرنون التمهيديون اذا ما نجحوا في الامتحان
مستكتبين متمرنين

وفى حالة عكس ما ذكر يقبل المستكتبون المتمرنون التمهيديون
لإعادة قضاء التمرين التمهيدى مع مراعاة حصولهم على معدل عام
يساوى 8 على 20 على الأقل واذا كان المعدل المحصل عليه يقل
عن 8 على 20 فان المستكتبين المتمرنين التمهيديين يعادون الى سلكهم
القديم اذا كانوا تابعين لمديرية المناجم والجيولوجيا أو يعفون

الفصل الرابع

يحدد رئيس المديرية الادارية تاريخ الامتحان الخاص بنهاية
التمرين التمهيدى

الفصل الخامس

يسند تنفيذ هذا القرار الى رئيس المديرية الادارية والسلام

وحرر بالرباط فى 14 مارس 1960

نائب رئيس الوزارة

٩ وزير الاقتصاد الوطنى والمالية

الامضاء : عبد الرحيم بوعبيد

صدر النص بالفرنسية فى عدد 2477 بتاريخ (15 - 4 - 60)

قرار للمفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف بشأن تحديد شكل وبرنامج الامتحان لنهاية التمرين التمهيدى الخاص بالمستكتبين التمرنين التمهيديين بوزارة الاحباس

ان المفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف
بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377
الموافق لـ 24 يبرابر 1958 بشأن النظام العام للتوظيف العمومية
وبمقتضى الظهير الصادر فى 10 رمضان 1374 الموافق لـ 3 مايو
1955 بتسهيل تكوين المغاربة غير الحاملين الشهادات والمرشحين
لبعض الوظائف الادارية

نفس قواعد النظام المتعلق بالتعويضات المنفذة أو الممكن تنفيذها
للمتوفى المنحدرة منه حقوقهم

الفصل التاسع

ان الموظفين المقبولين فى الاستفادة من حقوقهم فى التقاعد برسم
الفصل 16 من الظهير الشريف المؤرخ فى 24 رجب 1369 الموافق
لـ 12 مايو 1950 والذين يحصلون لفائدتهم على تطبيق ظهيرنا الشريف
هذا يحتفظون بحقوقهم فى ايراد الزمالة ولو خولوا منحة خصوصية

الفصل العاشر

ان الرواتب المدنية والمنح الخصوصية المخولة بموجب الفصول
السابقة ، تبقى خاضعة لمجموع القواعد المنطبقة على النظام المقصود
والتي هى غير منافية لمقتضيات الترخيص المضمنة فى ظهيرنا
الشريف هذا

الفصل الحادى عشر

يجزى العمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من اليوم الاول من الشهر
الموالى لنشره فى الجريدة الرسمية ، بيد أن مراجعات رواتب التقاعد
والمنح لا يكون لها مفعول الا ابتداء من اليوم الاول من الشهر الموالى
لتاريخ الطلب والسلام

وحرر بالرباط فى 15 شوال 1379 موافق 12 أبريل سنة 1960

وسجل برئاسة الوزارة بتاريخه

الامضاء : عبد الله ابراهيم

نصوص خاصة

قرار لوزير الاقتصاد الوطنى (مديرية المناجم والجيولوجيا) بشأن تحديد شكل وبرنامج الامتحان لنهاية التمرين التمهيدى الخاص بالمستكتبين المتمرنين التمهيديين بوزارة الاقتصاد الوطنى (مديرية المناجم والجيولوجيا)

ان وزير الاقتصاد الوطنى

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر فى 4 شعبان 1377
الموافق لـ 24 يبرابر 1958 بشأن النظام العام للتوظيف العمومية
وبمقتضى الظهير الصادر فى 10 رمضان 1374 الموافق لـ 3 مايو
سنة 1955 بتسهيل تكوين المغاربة الغير حاملين الشهادات والمرشحين
لبعض الوظائف الادارية

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى 11 رمضان 1374 الموافق
لـ 4 مايو 1955 بتطبيق الظهير الشريف الصادر فى 10 رمضان 1374
الموافق لـ 3 مايو 1955 ولا سيما فصله الثالث
يقرر ما ياتى :

الفصل الاول

ان المستكتبين المتمرنين التمهيديين العاملين بمديرية المناجم
والجيولوجيا يؤدون عند نهاية التمرين التمهيدى امتحانا يحتوى
على الاختبارات المبينة أسفله والتي يجوز تحريرها باللغة العربية
أو الفرنسية أو الاسبانية باختيار المرشحين

(أ) املاء (المدة عشرون دقيقة رقم التضعيف 1) وتعطى عشر دقائق
للمرشحين لمراجعة اختبارهم

الاربعة المنصوص عليها في الفصل الاول على معدل عام يساوى 8 على 20 على الاقل

على ان المستكتبين المتمرنين التمهيديين غير المسموح لهم بمزاولة مدة تكميلية في التمرين التمهيدى من جهة والمستكتبين المتمرنين التمهيديين الراسيين في الامتحان الاستحقاقى على اثر السنة الثانية والاخيرة للتمرين من جهة اخرى يعادون اما الى الوظائف التى كانوا يشغلونها بوزارة الاوقاف قبل تعيينهم مستكتبين تمهيديين او يعفون اذا كانوا غير تابعين للادارة

الفصل الخامس

تضع ترتيب المرشحين لجنة الامتحان الاستحقاقى لنهاية التمرين التمهيدى الخاص بالمستكتبين المتمرنين التمهيديين التى يعين اعضاءها المفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف ويحدد المفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف لائحة المرشحين المقبولين بصفة نهائية

الفصل السادس

يصدر قرار للمفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف يعين فيه تاريخ اختبارات الامتحان الاستحقاقى الذى سيجرى بالرباط والسلام وحرر بالرباط فى 23 فبراير سنة 1960
المفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف
الامضاء : المكى بادو

صدر النص بالفرنسية فى عدد 2476 بتاريخ (8 - 4 - 60)

قرار المدير العام للامن الوطنى بتحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة مفتش الشرطة المكلف بمهام مسير آلة المواصلات التلغرافية اللاسلكية

ان المدير العام للامن الوطنى

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 5 شوال 1375 الموافق لـ 16 مايو 1956 بشأن المديرية العامة للامن الوطنى وبمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 4 شعبان 1377 الموافق لـ 24 يراير 1958 بمثابة نظام اساسى عام للتوظيف العمومية وخصوصا فضله 88 ، الفقرة الثانية
يقرر ما يلى :

الفصل I

تجرى المقتضيات الآتية على مباراة مفتش الشرطة المكلف بمهام مسير آلة المواصلات البرقية اللاسلكية

الفصل 2

يجوز للمدير العام للامن الوطنى الترخيص فى أن يتقدم الى المباراة المذكورة

I - موظفو الشرطة العاملون الرسميون او الغير الرسميين

2 - المرشحون الخارجيون عن الادارة المثبتون انهم تابعو طور التعليم الابتدائى الى غاية القسم المتوسط للسنة الثانية مع مراعاة

وبناء على القرار الوزيرى الصادر فى II رمضان 1374 الموافق لـ 4 مايو 1955 بتطبيق الظهير الصادر فى IO رمضان 1374 الموافق لـ 3 مايو 1955 بتسهيل تكوين المغاربة غير الحاملين الشهادات والمرشحين لبعض الوظائف الادارية ولا سيما فضليه الثانى والرابع يقرر ما يأتى :

الفصل الاول

ان المستكتبين المتمرنين التمهيديين بوزارة الاحباس المحددة لائحتهم من طرف المفتش العام المكلف بوزارة الاوقاف يؤدون عند نهاية التمرين التمهيدى امتحانا استحقاقيا يحتوى على الاختبارات الكتابية والشفاهية الآتية :

أ) الاختبارات الكتابية

الاختبار الاول : املاء فى اللغة العربية أو الفرنسية أو الاسبانية باختيار المرشحين (المدة عشرون دقيقة ، رقم التضعيف I) وتعطى عشر دقائق للمرشحين لمراجعة اختبارهم

الاختبار الثانى : انشاء فى موضوع عام باللغة العربية أو الفرنسية أو الاسبانية باختيار المرشح (المدة ثلاث ساعات ، رقم التضعيف 2)
الاختبار الثالث : حل مشكلين حسابيين ابتدائيين (المدة ساعتان رقم التضعيف 2)

ب) الاختبار الشفاهى - يؤدى هذا الاختبار باختيار المرشحين اما باللغة العربية أو الفرنسية أو الاسبانية

ويكون الجواب عن عدة اسئلة منها ما يهم التنظيم العام لمصالح وزارة الاحباس ومنها ما يتعلق بمباشرة الاشغال فى المصلحة التى يعمل فيها المتمرن التمهيدى (المدة عشرون دقيقة ، رقم التضعيف 2) وتضاف الى هذه الاختبارات نقطة مهنية تحول للموظف عن كيفية مباشرته الاعمال طيلة سنة التمرين التمهيدى (رقم التضعيف 2)

وفيما يخص المرشحين الذين يقع اختيارهم على اداء الامتحان باللغة الفرنسية أو الاسبانية فان اختبار الاملاء يؤدى لزوما باللغة العربية

الفصل الثانى

ان المقتضيات المتعلقة بسير الاختبارات وبعرض اختبارات الامتحان الاستحقاقى وكذا بتحويل نقطها هى المقتضيات التى حددها الظهير الشريف رقم 158.060 المؤرخ فى 7 ذى الحجة 1377 الموافق لـ 25 يونيو 1958 والقرار الوزيرى المؤرخ فى 26 محرم 1358 الموافق لـ 18 مارس 1939 حسبا وقع تغييره أو تنميته

الفصل الثالث

تتراوح نقط الاختبارات الكتابية والشفاهية بين صفر وعشرين ولا يسوغ ترتيب المرشح ما لم يحصل على مجموع يتكون من ثمانين نقطة على الاقل باعتبار ارقام التضعيف المطبقة

الفصل الرابع

ان المستكتبين المتمرنين التمهيديين الناجحين فى الامتحان الاستحقاقى يعينون مستكتبين متمرنين أو مستكتبين من الطبقة الثالثة ، ولا يمكن ان يعين المرشح مستكبا من الطبقة الثالثة ما لم يحصل على مجموع يتكون من ست وتسعين نقطة

ويقبل المستكتبون المتمرنون التمهيديون لاعادة قضاء التمرين التمهيدى فى حالة رسوبهم ومع مراعاة حصولهم فى الاختبارات

استيفائهم الشروط العامة الخاصة بالتوظيف في اسلاك الامن الوطنى

ولا يجوز لاي كان ان يتقدم الى المباراة اكثر من ثلاث مرات

الفصل 3

تفتح المباراة بقرار يصدره المدير العام للامن الوطنى ويعين فيه على الخصوص تاريخ الاختبارات وبرنامجها وعدد الوظائف المعروضة على المرشحين ومركز أو مراكز الامتحان وكذا موجبات التقييد بعد استشارة السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية

الفصل 4

ان موضوعات الاختبارات الكتابية للقبول يختارها المدير العام للامن الوطنى وتوضع في ظروف مختومة ويشار الى ساعة افتتاح كل جلسة ومدتها في راس الموضوعات وكذا في ظروفها

ولا تفتح الظروف الا يوم المباراة وفي الساعة المقررة وبمحضرم المرشحين وتملئ نصوص الاختبارات او تكتب في السبورة السوداء او توزع على المرشحين حسب الحالة

الفصل 5

تتألف لجنة المباراة المعينة من لدن المدير العام للامن الوطنى حسب الصورة الآتية وهي :

- 1 - مفوض من المدير العام للامن الوطنى بصفة رئيس
- 2 - رئيس المصلحة المركزية للمواصلات بالامن الوطنى
- 3 - موظفان اثنان بالامن الوطنى

وتتمم اللجنة عند الاقتضاء بشخص واحد أو عدة اشخاص قد ترى مشاركتهم مفيدة

الفصل 6

يتخذ رئيس لجنة الامتحان الراجع اليه حق السهر على المباراة جميع الاجراءات الضرورية لتحقيق عملياتها ويسعى على الخصوص في تعيين الموظفين الذين تسند اليهم مهمة المراقبة على الاختبارات وكل خداع او محاولة خداع يستوجب الطرد من المباراة بصرف النظر عن التدابير التأديبية التي يمكن ان تصدر في شأن الموظف المرتكب لذلك ، وعند الاقتضاء تطبيق الظهير الشريف الصادر في 7 ذى الحجة 1377 الموافق لـ 25 يونيو 1958 بشأن الزجر عن الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية

الفصل 7

تتضمن المباراة على اختبارات كتابية للقبول وعلى اختبارات تقنية وكذا على اختبارات للقبول تخول نقطا من 0 الى 20 وتكون النقط المحصل عليها والمضروبة في ارقام تضعيفها عدد النقط التي تجمع للمرشح عن مجموع الاختبارات

الفصل 8

لا يمكن ان يشارك في اختبارات النجاح النهائي الا المرشحون المحصلون على معدل IO نقط في الاختبارات الكتابية

غير انه يصرح باقصاء المرشحين الذين يحصلون على نقطة تقل عن النقط الآتية ولو انهم توفروا على المعدل المذكور :

- (أ) IO في اختبار « الارسال » من الاختيار « المراسلات »
- (ب) IO في اختبار « سلسلة من التدابير » من الاختيار « اصلاح العطب »

(ج) 6 في اي اختبار من الاختبارات الاخرى الخاصة بالنجاح النهائي

الفصل 9

لا يمكن ان يقبل نهائيا الا المرشحون المحصلون على معدل IO نقط في مجموع الاختبارات الخاصة بالقبول في الشفاهي والقبول النهائي

الفصل 10

تحرر لجنة الامتحان فورا بعد انتهاء الاختبارات محضرا عن عملياتها يمضيه جميع الاعضاء وتلحق به - باضافة الانشآت الكتابية - الجداول المثبتة فيها نتيجة الاختبارات

وبعد اطلاعها على هذا المحضر - تضع اللجنة حسب ترتيب الاستحقاق وضمن حدود عدد الوظائف المتبارى في شأنها - لائحة المرشحين المقبولين نهائيا غير انه يمكنها اما ان لا تشغل جميع الوظائف المعروضة واما ان تضع لائحة تكميلية حسب ترتيب الاستحقاق يمكن بعد الاطلاع عليها ان تنجز الى غاية 31 دجنبر من سنة المباراة التعيينات التي تقتضيها حاجيات المصلحة ، هذا في حالة ما اذا اتضح من نتائج المباراة ان عدد المرشحين المحصلين على حصة النقط المطلوبة للقبول النهائي يتجاوز عدد الوظائف المتبارى فيها

الفصل 11

تتضمن المباراة على الاختبارات الآتية :

- 1 - اختبارات القبول الكتابية والتقنية

(أ) اختبار مشترك

انشاء في موضوع حول الثقافة العامة (المدة : ساعتان - رقم التضعيف : 1)

وتجوز تأدية هذا الاختبار سواء باللغة العربية أو باللغة الفرنسية او الاسبانية باختيار المرشح وينبغي ان يبين هذا الاختيار في طلب الترشيح

(ب) اختبارات الاختيار

ان للمرشح الاختيار بين السلسلتين من الاختبارات المبينة فيما بعد وتطابق اولاهما اختيار « المراسلات » والثانية اختيار « اصلاح العطب »

السلسلة الاولى : اختيار « المراسلات »

- 1 - القراءة السمعية والنقل التلقائي بالآلة الكاتبة :

(أ) لمجموعة من الحروف والارقام المختلطة بسرعة 80 علامة في الدقيقة

(ب) لنص واضح بالحروف (اللاتينية) بسرعة 100 علامة في الدقيقة

(مجموعة المدة : 6 دقائق - رقم التضعيف : 4)

2 - الارسال بالتلغراف « مورس » بسرعة 100 علامة في الدقيقة بالمناول البسيط او بجهاز « المنيفليكس » المدة : 3 دقائق رقم التضعيف : 4

3 - طور الموجة - تناسق الدارات الكهربائية

4 - اللاقطات والمآخذ الأرضية

4 - ضبط المواصلات اللاسلكية

احتكار الدولة في ميدان التليفون السلكي أو اللاسلكي المحافظة على الخطوط ومحطات المواصلات البعيدة ومراقبتها ومراقبة المراكز الكهربائية اللاسلكية - وحماية التقاطات الكهرباء اللاسلكية - وضع واستعمال المحطات الخصوصية للمواصلات اللاسلكية

5 - القانون الجنائي

المخالفة وعناصر تركيبها - تمييز وترتيب الجنايات والجنح والمخالفات الضبطية - مشروعية الدفاع عن النفس - المشاركة في ارتكاب الجريمة - الشرطة القضائية وضباط واعوان الشرطة القضائية - مختلف اوامر العدل وشروط تنفيذها

صدر النص بالفرنسية في عدد 2470 بتاريخ (26 - 2 - 60)

قرار للمدير العام للامن الوطني في تحديد شروط وشكل وبرنامج مباراة وظيفة عون خاص بالارسل

ان المدير العام للامن الوطني

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 5 شوال 1375 الموافق لـ 16 مايو 1956 بشأن المديرية العامة للامن الوطني وبمقتضى الظهير الشريف الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق لـ 24 يراير 1958 بمثابة نظام اساسي عام للوظيفة العمومية وخصوصا فصله 88 (الفقرة الثانية) يقرر ما يلي :

الفصل I

تجرى المقتضيات الآتية على مباراة وظيفة عون خاص بالارسل :

الفصل 2

يمكن للأشخاص الآتي ذكرهم ان يرخص لهم في أن يتقدموا الى مباراة وظيفة عون خاص بالارسل

1 - موظفو الامن الوطني العاملون الرسميون أو غير الرسميين
2 - المرشحون الخارجيون عن الادارة المثلثون انهم تابعوا طور التعليم الابتدائي الى غاية السنة الثانية من القسم المتوسط مع مراعاة استيفائهم الشروط العامة الخاصة بالتوظيف في اسلاك الامن الوطني

ولا يجوز لاي كان ان يتقدم الى المباراة اكثر من ثلاث مرات

الفصل 3

تفتح المباراة بقرار يصدره المدير العام للامن الوطني ويعين فيه على الخصوص تاريخ الاختبارات وبرنامجها وعدد الوظائف المعروضة على المرشحين ومركز او مراكز الامتحان وكذا موجبات التقييد بعد استشارة السلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية

ان تناول « المنيفليكس » بكيفية جيدة يترتب عنه منح زيادة ضمن حد 10 نقط ولا تدخل هذه الزيادة في حساب المعدل المطلوب للقبول في الكتابي

السلسلة الثانية : اختيار « اصلاح العطب »

1 - سلسلة من التدايير تحتوي على استعمال المراقب العام للمولدات B.F.H.F (رقم التضعيف : 4)
2 - البحث عن انواع الخلل في آلات الاصدار وآلات الالتقاط (رقم التضعيف : 4)

مجموع المدة : ساعتان

2 - اختبارات النجاح النهائي

1 - مبادئ في الكهرباء والكهرباء اللاسلكية (رقم التضعيف : 2)
2 - سؤال حول موضوع بسيط يتعلق بالمسطرة الدولية وحول اربعة موجزات من القانون الدولي او حول موضوع يتعلق بضبط المواصلات اللاسلكية (رقم التضعيف : I)
3 - سؤال في القانون الجنائي (رقم التضعيف : I)

الفصل I2

يحدد برنامج المواد في النص الملحق بهذا القرار والسلام

وحرر بالرباط في 25 يناير 1960

الامضاء : محمد الغزاوي

الملحق

برنامج مواد مباراة مفتش الشرطة المكلف بمهام مسير آلة المواصلات اللاسلكية

I - الكهرباء

مبادئ اولية في الكهرباء ومبادئ عملية - التيار الكهربائي وحدات القيس - النوابع والمراكم - التكوين - الشحنة - دلائل نهائية الشحنة - الفراغ - التركيب - الصيانة ، مبادئ في فرق الجهد والشدة والمقاومة ، مبادئ بسيطة في المغناطيسية آلات القيس أخطار التوتر المرتفع - الاحتياطات الواجب اتخاذها ،

2 - المحركات

السير - الصيانة العملية

المجموعات المولدات الكهربائية

3 - التعرف اللاسلكي

مبادئ بسيطة حول :

1 - الالتقاط

2 - الاصدار

الفصل 10

- تشتمل المباراة على الاختبارات الآتية :
- 1 - اختبار في موضوع حول الثقافة العامة المدة : ساعتان - رقم التضعيف : (3)
 - 2 - تحرير في موضوع يتعلق بالجغرافية الاقتصادية للمملكة (المدة : ساعتان - رقم التضعيف : 2)
 - (ان كل نقطة تقل عن 6 في احد الاختبارين تعد اقصائية)
 - 3 - مشاكل وتمارين في الحساب (المدة : ساعة ونصف - رقم التضعيف : I)
 - ان النقطة المحصل عليها في هذا الاختبار لا تعد اقصائية ،

الفصل 11

يجوز تادية الاختبارات على السواء باللغة العربية أو اللغة الفرنسية أو الإسبانية باختيار المرشح وينبغي ان يبين هذا الاختيار في طلب الترشيح

الفصل 12

يحدد برنامج المواد في النص الملحق بهذا القرار والسلام
وحرر بالرباط في 20 يناير 1960
الامضاء : محمد الغزاوي

**

الملحق

برنامج مواد مباراة وظيفة عون خاص بالارسال

- 1 - اختبار في موضوع حول الثقافة العامة
ان هذا الاختبار الذي يدور حول الكتابة في موضوع معين في شكل قصة أو رسالة أو وصف أو وصف ذاتي أو محاوراة يرمى على الخصوص الى تقدير كل من خصال ذكاء ومدى تفكير المرشح ومستوى ثقافته
- 2 - الجغرافية الاقتصادية للمملكة
ثروات الارض السطحية والباطنية - الفلاحة - الصناعة العصرية - الصناعة التقليدية
- 3 - مشاكل وتمارين في الحساب
الاعداد الصحيحة والعشرية
وحدات القيس (الاطوال والاحجام والاوزان)
تغيير الوحدة او التحويلات
العمليات الحسابية الاربع حول الاعداد الصحيحة والعشرية
(الجمع والطرح والضرب والقسمة)
وحدات المساحة
مساحة المربع والمستطيل والمثلث والمنحرف القائم الزاوية
محيط المربع والمستطيل ونصف محيطهما
مقاييس المساحات الزراعية
محيط الدائرة ومساحتها
وحدات الحجم
حجم المكعب والمتوازي السطوح القائم الزاوية

صدر النص بالفرنسية في عدد 2470 بتاريخ (26 - 2 - 60)

الفصل 4

ان موضوعات الاختبارات يختارها المدير العام للامن الوطنى وتوضع في ظروف مختومة
ويشار الى ساعة افتتاح كل جلسة ومدتها في رأس الموضوعات وكذا في ظروفها
ولا تفتح الظروف الا يوم المباراة وفي الساعة المقررة وبمحضرم المرشحين وتمل نصوص الاختبارات او تكتب في السبورة السوداء حسب الحالة

الفصل 5

يؤلف لجنة المباراة المعينة من لدن المدير العام للامن الوطنى من ياتى :
1 - مفوض من المدير العام للامن الوطنى بصفة رئيس
2 - مندوبان للشرطة
وتتم اللجنة عند الاقتضاء بشخص واحد أو عدة اشخاص قد ترى مشاركتهم مفيدة

الفصل 6

يتخذ رئيس لجنة المباراة الراجع اليه حق السهر على المباراة جميع الاجراءات الضرورية لتحقيق عملياتها ويسعى على الخصوص في تعيين الموظفين الذين تسند اليهم مهمة المراقبة على الاختبارات وكل خداع او محاولة خداع يستوجب الطرد من المباراة بصرف النظر عن التدابير التأديبية التي يمكن أن تصدر في شأن الموظف المرتكب لذلك وعند الاقتضاء تطبيق الظهير الشريف الصادر في 7 ذى الحجة 1377 الموافق لـ 25 يونيو 1958 بشأن الزجر عن الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية

الفصل 7

تخول على اختبارات المباراة نقط من 0 الى 20 وتكون النقط المحصل عليها والمضروبة في ارقام تضعيفها عدد النقط التي تجتمع للمرشح عن مجموع الاختبارات

الفصل 8

لا يمكن ان يقبل نهائيا الا المرشحون المحصلون على معدل 10 نقط في الاختبارات مع مراعاة النقط الاقصائية

الفصل 9

تحرر لجنة الامتحانات فورا بعد انتهاء الاختبارات محضرا عن عملياتها يمضيه جميع الاعضاء وتلحق به - باضافة الانشآت الكتابية الجداول المثبتة فيها نتيجة الاختبارات وبعد اطلاعها على هذا المحضر تضع اللجنة - حسب ترتيب الاستحقاق وضمن حدود عدد الوظائف الجارية في شأنها المباراة لائحة المرشحين المقبولين نهائيا غير انه يمكن لها اما ان لا تفتح جميع الوظائف المعروضة ، واما أن تضع لائحة تكميلية حسب ترتيب الاستحقاق يمكن بعد الاطلاع عليها ان تنجز الى غاية 31 دجنبر من سنة المباراة التعيينات التي تقتضيها حاجيات المصلحة وهذا في حالة ما اذا اتضح من نتائج المباراة ان عدد المرشحين المحصلين على حصة النقط المطلوبة للقبول النهائي يتجاوز عدد الوظائف المتبارى فيها

علاقات المغرب الدولية قبل الحماية ؛
 عقود المغرب الدولية بعد الاستقلال
 (ب) مبادئ عامة في القانون العمومي المغربي :
 السلطة التنفيذية والتشريعة ؛
 السلطة القضائية ؛
 فصل السلطة الادارية والقضائية ؛
 الاحتكار البريدي ؛
 (أ) البريد ؛
 (ب) البرق والتليفون ؛
 (ج) السر بخصوص الرسائل

2 - النظام الادارى

نظام الادارة الجديدة واجراءاتها الاساسية بعد الاستقلال ؛
 وزارة البريد والبرق والتليفون ؛
 الاجراءات الاساسية ؛
 النظام المركزى والاقليمى

3 - موظفو الادارات

النظام الاساسى العام للتوظيفة العمومية (الظهير الشريف رقم
 008 - 58 - I الصادر فى 4 شعبان 1377 الموافق لـ 24 يبرابر
 1958) (I) ؛

حقوق الموظفين وواجباتهم ؛
 التوظيف ؛
 الترقى ؛
 التأديب ؛
 التقاعد والرواتب المعاشية

4 - المنازعات الادارية

المجلس الاعلى : الظهير الشريف الصادر فى 2 ربيع الاول 1377
 الموافق لـ 27 شتنبر 1957 وكذا النصوص الموالية له

5 - نزاع الملكية لاجل المصلحة العمومية
 والاتفاقات ذات المصلحة العمومية

6 - الاشغال العمومية

الضرر الناجم عن الاشغال العمومية ، المزداد والصفقات

الجزء الثانى

التشريع المالى

الظهير الشريف رقم 041 - 58 - I الصادر فى 20 محرم 1378
 الموافق لـ 6 غشت 1958 بمثابة نظام للمحاسبة العمومية بالمملكة
 المغربية

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون بتغيير القرار الصادر فى 30 دجنبر 1958 المحددة بموجبه بصفة استثنائية وموقته شروط توظيف المفتشين المحررين عن طريق المباريات

ان وزير البريد والبرق والتليفون
 بناء على القرار الصادر فى 30 دجنبر 1958 المحددة بموجبه بصفة
 استثنائية وموقته شروط توظيف المفتشين المحررين عن طريق
 المباريات
 يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير الفصلان 6 و 7 من القرار المشار اليه اعلاه المؤرخ فى
 30 دجنبر 1958 حسبما يلى :
 « الفصل السادس - تشتمل مباراة المفتشين المحررين على
 الاختبارات التالية :

رقم التضيق	المدة الممنوحة	
8	4 ساعات	« انشاء فى موضوع عام (يمكن أن يحور هذا الاختبار بالعربية أو بالفرنسية أو الاسبانية) »
6	3 ساعات	« تحرير بحث أو تقرير أو مذكرة أو مراسلة اعتمادا على عناصر مبينة فى ملف »
5	3 ساعات	« انشاء فى موضوع حول مصلحة المواصلات البعيدة المدى »
5	3 ساعات	« انشاء فى موضوع حول المصالح البريدية أو المصالح المالية (وللمرشحين الاختيار بين موضوع يتعلق بالمصلحة البريدية وموضوع يتعلق بالمصالح المالية وذلك وقت تسليم « مواضع التحرير) »
6	3 ساعات	« فى القانون (ثلاثة أسئلة فى المواد المبينة فى « فى البرنامج الملحق بهذا القرار) »
6	3 ساعات	« الفصل السابع - يمنح كل اختبار نقطة تتراوح بين 0 و 20 ولا يمكن لاحد أن يعتبر مقبولا الا اذا حصل على نقطة 7 فى كل « اختبار من الاختبارات وعلى 300 نقطة فى مجموع الاختبارات بعد « تطبيق أرقام التضيق

الفصل الثانى

يعوض ملحق القرار المؤرخ فى 30 دجنبر 1958 المذكور اعلاه
 بملحق هذا القرار والسلام

وحرر بالرباط فى 6 يناير 1960

الامضاء : محمد عواد

ملحق

برنامج

الاختبار فى الحقوق لمباراة المفتشين المحررين

الجزء الاول

القانون العمومى

I - مبادئ عامة فى القانون العمومى

(أ) القانون الدولى العمومى :

I - مبادئ عامة في تشريع الميزانية المغربية :

الميزانية :

قواعد الميزانية ؛

تحضير الميزانية ؛

تنفيذ الميزانية ؛

مراقبة الميزانية وضبطها

2 - المحاسبة الادارية :

الالتزام بالنفقات والامر بدفعها ؛

محاسبة المصالح ؛

عمليات مختلفة ؛

وكالات المحاسبة ؛

المحاسبة - المواد

3 - الموارد العمومية :

الضرائب المباشرة والاداءات المشابهة لها ؛

الضرائب غير المباشرة ؛

محصولات اخرى للميزانية ؛

الاقتراضات

4 - المنازعة المالية :

هيئة الحسابات ؛

العون القضائي

الجزء الثالث

القانون الخصوصي وتشريع الشغل

I - النظام القضائي

(أ) النظام القضائي الجديد :

(ب) محكمتا الاستئناف والمحاكم القضائية :

(أ) محكمة الاستئناف بطنجة ؛

(ب) محكمة الاستئناف بالرباط ؛

(ج) المحاكم المغربية العادية :

(أ) محاكم السدد ؛

(ب) المحاكم الاقليمية

(د) محاكم الاحوال الشخصية ؛

(أ) محاكم القضاة الشرعيين ؛

(ب) المحاكم الربانية

(هـ) الهيئة القضائية الاجتماعية :

محاكم الشغل

2 - النظام الزجري

(أ) هيئات التحقيق :

الشرطة القضائية ؛

قاضى التحقيق

(ب) هيئات الحكم :

محاكم الطور الاول ؛

محاكم الطور الثانى

(ج) المحاكم الجنائية :

منطقة الجنوب محاكم I913 ؛

منطقة الشمال محاكم طنجة

(د) المحاكم الزجرية الاستثنائية :

النقض ؛

القضاء العسكرى ؛

محاكم الاحداث المجرمين

3 - القانون المدنى

النظام العقارى الحالى :

الملك العقارى ؛

تحفيظ الاملاك

4 - تشريع الشغل

مبادئ عامة حول عقدة الشغل (الفصول 723 - 745 مكرر ثلاث مرات I248 من قانون الالتزامات والعقود)

ضبط الشغل : الظهير الشريف الصادر فى 2 يوليوز I947 وكذا النصوص الموالية له

مدة الشغل : الظهير الشريف الصادر فى 18 يونيو I936 القرار الوزيرى الصادر فى 15 مارس I937 وكذا النصوص الموالية له

الراحة الاسبوعية وأيام العطل : الظهير الشريف الصادر فى 21 يوليوز I947 وكذا النصوص الموالية له

حوادث الشغل : الظهير الشريف الصادر فى 25 يونيو I927 وكذا النصوص الموالية له

النفقات المهنية : الظهير الشريف رقم II9 - 57 - I الصادر فى 18 ذى الحجة I376 الموافق لـ 16 يوليوز I957 (I)

تسوية الخلافات المتعلقة بالشغل - الخلافات الجماعية : الظهير الشريف الصادر فى 19 يناير I946 ؛ الخلافات الفردية : الظهير الشريف الصادر فى 16 دجنبر I929 وكذا النصوص الموالية له

(I) الجريدة الرسمية النشرة بالفرنسية عدد 2339 بتاريخ 23 غشت I957 صفحة IIIO

صدر النص بالفرنسية فى عدد 2467 بتاريخ (5 - 2 - 60)

إعلانات وإعلانات

إعلان إلى المستوردين والمصدرين

تعديل في لائحة الوسطاء المقبولين لدى إدارة الجمارك

بمقرر نائب رئيس الوزارة وزير المالية :

I - تمنح رخصة الوسيط إلى الأشخاص المعينين بعده :

أرقام الرخص	الاسماء والعناوين	تاريخ صدور المقرر
	(أ) تنظيم حالة الوسطاء. بطنجة والمنطقة الشمالية السابقة	
413	السيد محمد بن العلمي العروسي رقم 5 مكرر بزقاق اوركوای بطنجة	16 يناير 1960
414	الم. البير بنحاييم رقم 17 بزقاق المصل بطنجة	16 يناير 1960
415	الم. جاكوب كوهن طابيري رقم 54 بزقاق الطواجن بطنجة	16 يناير 1960
416	الم. ليون بنزاكين رقم 13 بزقاق فونطي نوف بطنجة	16 يناير 1960
417	الم. انطونيو لاهيزا فرنانديز رقم 3 بزقاق نيوطن بطنجة	16 يناير 1960
418	السيدة مارية تيريزا فالدراما رقم 5 ساحة رانشوسن بطنجة	16 يناير 1960
419	الوكالة البحرية الدولية شركة خفية الاسم رقم 5 ساحة رانشوسن بطنجة	16 يناير 1960
420	اجانسيا فويتيس شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة رقم 12 شارع اسبانيا بطنجة	16 يناير 1960
421	الم. ازاك بوكاتيم رقم 4 بزقاق تطوان بطنجة	16 يناير 1960
422	الم. شكرون بطول امرام رقم 43 B بزقاق الشاطئ، بطنجة	16 يناير 1960
423	الم. جودام م. ليفي زقاق المكسيك رقم 5 بطنجة	16 يناير 1960
424	الم. موزيس ميمون اسرائيل، طريق الطيران بالكيلومتر 4.5 بطنجة	16 يناير 1960
425	الم. آتياش ازاك بزقاق سيد عمرو رقم 30 بطنجة	16 يناير 1960
426	الم. كركوريو آدوكودو كلسيتيو رقم 25 بزقاق كزاديررا بطنجة	16 يناير 1960
427	الم. ازاك ج سرفاتي بزقاق القرن رقم 1 بطنجة	16 يناير 1960
428	الم. مصودا بيكاسيس بزقاق كروتوس رقم 9 بطنجة	16 يناير 1960
429	الم. جوزيف ما بير بيكاسيس بزقاق دو لاکروا رقم 53 بطنجة	16 يناير 1960
430	الم. موارس اي اصور بزقاق جوزافات رقم 1 بطنجة	16 يناير 1960
431	الم. جيم ا. كرزون بزقاق تناريا رقم 17 بطنجة	16 يناير 1960
432	الم. ميكيل بنطوجا ريزو بوزاق القصبة رقم 24 بطنجة	16 يناير 1960
433	الم. روبير جوزيف ابراموفيسي بزقاق رفايل رقم 8 بطنجة	16 يناير 1960
434	الم. البرطو جاكوب مودي بزقاق الاسكندرية رقم 5 بطنجة	16 يناير 1960
435	الم. رودولفو ماركو بزقاق البرتغال رقم 13 بطنجة	16 يناير 1960
436	الم. انطونيو فرطيس كرسيا شارع اسبانيا رقم 12 بطنجة	16 يناير 1960
437	الم. نيسيم ا. انيداجار بزقاق كويا رقم 14 بطنجة	16 يناير 1960
438	الم. ازاك سلامة سلامة بزقاق كويا رقم 33 بطنجة	16 يناير 1960
439	الم. الطيب برير بزقاق كريبالدي رقم 28 بطنجة	16 يناير 1960
440	الم. جاكوب س. الباز بزقاق الديوانة رقم 13 بطنجة	16 يناير 1960
441	الم. جوزي سرفاتي مبادرة زقاق 8 يونيو رقم 33 بالعراش	16 يناير 1960
442	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية (فيودا اي جيجوس دي فسونت مونيو) بزقاق القنصل ذوكاس بالعراش	16 يناير 1960
443	الم. كبريل جيمينيز كراسكو بزقاق محمد الخامس رقم 21 تطوان	16 يناير 1960
444	الم. مير روفي شكرون بزقاق محمد الخامس رقم 2 تطوان	16 يناير 1960
445	الم. بنهار كرزون ناهون زقاق محمد الخامس رقم 17 تطوان	16 يناير 1960
446	الم. صلفادور تماريت سانشيز بزقاق بدعة العباسي رقم 10 تطوان	16 يناير 1960
447	الآنسة انا مارية منزاناريس استران زقاق محمد الخامس رقم 47 الحسيمة	16 يناير 1960
448	الم. اميليو بلاسكيز كرسيا بزقاق محمد الخامس رقم 51 الحسيمة	16 يناير 1960
449	الم. ديكوير يوليون بزقاق الجنرال فرانكو رقم 20 الحسيمة	16 يناير 1960
450	الم. اندريس ديامينوس بزقاق ميكيل دي سرفانتيس رقم 6 الحسيمة	16 يناير 1960
451	الم. مانويل روبيو بدلا بشارع محمد الخامس رقم 10 الحسيمة	16 يناير 1960
452	الم. جوزيف كوهن دراى طريق الناضور رقم 106 بني النزر	16 يناير 1960
453	الآنسة مارية كدور كانتيروباينا طريق الناظور رقم 67 بني النزر	16 يناير 1960
454	الم. انطونيو كيريرو ككيرييس طريق الناظور رقم 61 بني النزر	16 يناير 1960
	(ب) الطلبات الجديدة	
455	السيد السبيع السنوسي محمد بزقاق سيدي المشور رقم 5 بوجدة	16 يناير 1960
456	السيد الامرائي محمد (فتحا) بزقاق الرون رقم 4 الدار البيضاء	16 يناير 1960

2 - يصادق على التعديلات الآتية المدخلة على الرخص :

رقم الرخصة	المستفيد السابق	المستفيد الجديد	تاريخ صدور المقرر
132	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة الترنزيط البحري بالمغرب شارع الجنرال درود رقم 77 الدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. ريبو مسعود	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة الترنزيط البحري بالمغرب شارع الجنرال درود رقم 77 الدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. اوبادية سيمون	16 يناير 1960
147	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ، مؤسسات رمونطيلس وشركائه شارع محمد الخامس رقم 242 مكرر بالدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. أندري نيكولا	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ، مؤسسات رمونطيلس وشركائه شارع محمد الخامس رقم 242 مكرر بالدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. روجي دوفو	16 يناير 1960
306	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ، مؤسسات بول مينديلا زقاق بروفانس رقم 4 و 6 الدار البيضاء الشخصان الذاتيان المؤهلان : الم. بول مينديلا وشارلس بيجوت	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ، مؤسسات بول مينديلا زقاق بروفانس رقم 4 و 6 الدار البيضاء الشخصان الذاتيان المؤهلان : الم. بول مينديلا وريموند مينديلا	16 يناير 1960
349	الشركة الشمال افريقية للعبور (نوراطرة) شركة خفية الاسم شارع الجيش الملكي رقم 105 بالدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. روبر ديكار	الشركة الشمال افريقية للعبور (نوراطرة) شركة خفية الاسم شارع الجيش الملكي رقم 105 بالدار البيضاء الشخصان الذاتيان المؤهلان : الم. سيرس جاك ولاسير هنري	16 يناير 1960

3 - يؤذن في تعديل شكل الشركة الآتية :

رقم الرخصة	الشكل السابق لتأسيس الشركة	شكلها الجديد	تاريخ صدور المقرر
192	شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة ، ترانزيط موندبال زقة مصطفى الحريزي رقم 26 بالدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. ميري نهمياس	شركة خفية الاسم ترانزيط موندبال زقة مصطفى الحريزي رقم 26 بالدار البيضاء الشخص الذاتي المؤهل : الم. ميري نهمياس	16 يناير 1960

4 - تلغى الرخصتان الآتيتان :

رقم الرخصة	الاسم والعنوان	تاريخ صدور المقرر
184 329	الشركة المغربية كالبرسون (شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة) ساحة نيكولا باكي رقم 1 بالدار البيضاء (شركة خفية الاسم ذات مسؤولية محدودة) جورج بروفوا وشركائه شارع المقاومة رقم 85 بالدار البيضاء	16 يناير 1960 16 يناير 1960

اعلان بالحذف من سجلات المراكب الحاملة الراية المغربية

بموجب مقرر لوكيل وزارة الاقتصاد الوطني في التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية مؤرخ بفاتح مارس 1960 يحذف من سجلات الملاحة التجارية مركب الصيد المدعو « ماريفيش » المسجل بطنجة تحت رقم 66 والمقرر اصداؤه من لدن ربه الشركة المغربية للصيد والنقل البحري

ويطبق مقرر وكيل وزارة الاقتصاد الوطني في التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية المشار اليه اعلاه ، بعد مضي ثلاثين يوما على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والسلام

صدر النص بالفرنسية في عدد 2473 بتاريخ (18 - 3 - 60)

عمالة الرباط

مصلحة التصميم

اعلان عن فتح بحث الصلاحية وعدمها

ليكن في علم العموم انه فتح بحث الصلاحية وعدمها في شأن مشروع مرسوم يصادق ويصرح بأنه من المصلحة العمومية تعديل

وتنظيم حي القبيبات المنطقة الغربية وذلك لمدة شهرين اثنين ابتداء من تاريخ 22 ابريل 1960

وعليه فان الدفتر المعد لتسجيل ملاحظات من يهمهم الامر قد جعل رهن اشارة العموم بعمالة الرباط «مصلحة التصميم» وفي اوقات العمل والسلام

1676

مقاطعة السكنى بالرباط

اعلان عن عرض اثمان

سيقبل المهندس رئيس مقاطعة السكنى بالرباط الى غاية يوم الثلاثاء 10 مايو سنة 1960 قبل الساعة الثانية عشرة صباحا عروض اثمان داخل ظروف مختومة للقيام بالاشغال الآتية :

تيفلت

بناء 3 مجموعات من المراحل

(المغاسل)

وتبلغ الضمانة الموقته ما قدره 36.000 فرنك

إعلان إلى المستوردين رقم 013 في شأن الاتفاق التجاري المبرم مع السويد

إن الغرض من هذا الإعلان هو تحديد كيفية توزيع حصص الجلب المأخوذة برسم تمديد الاتفاق التجاري المبرم مع السويد والمنشور بالجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 18 مارس 1960 عدد : 2473

إن الحصص الموزعة من طرف الوزارات والمصالح الفنية بالنسبة إلى حاجيات المستوردين والمستعملين الصناعيين والفلاحين ليست ، عند وضع برنامج الاستيراد هذا ، مدرجة في القوائم المسطرة أسفله قواعد عامة :

يجب على المستوردين الذين يهمهم أمر الحصص أن يقدموا بواسطة رسائل محررة على ورق عادي طلباتهم المتعلقة بمنح الاعتمادات مصحوبة بقبائير شكلية وناصة على التمهيد بجلب السلع المذكورة في 6 شهور من تاريخ تسليم الرخصة

وعلى المستوردين الجدد أن يقدموا المبررات التكميلية العادية إن لم يكونوا قدموها من قبل ، وخصوصا شهادة تسجيلهم بالدفتري التجاري وكذلك توصل بضرية الاتجار في السلع المعنية بالامر ولا تعتبر الطلبات الغير المستوفية لكافة الشروط المقررة

ويجب أن تودع بناية كتابة الدولة في التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية (إدارة التجارة) بالرباط جميع طلبات منح الاعتمادات مشيرة إلى رقم هذا الإعلان وذلك قبل نهاية الأجل المحدد لدراساتها

وسترسل إدارة التجارة إلى الوزارات والمصالح الفنية المعنية بالامر الطلبات المتعلقة بتوزيع الحصص التي تكون من اختصاصاتها ويمكن للمستوردين أن يتصلوا مباشرة بهذه الوزارات والمصالح

يرمز الاصطلاح بين هلالين إلى المصالح الفنية المكلفة بتوزيع كل حصة أو قسط منها بعد بيان مبلغها ، وتعنى هذه الاصطلاحات ما يلي : بناية كتابة الدولة في التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية

(م.ج.ت.ع) مكتب الجلب والتموينات العامة

(م.تج) إدارة الملاحة التجارية

وزارة الفلاحة

(م.غ) إدارة المياه والغابات

إن الملفات المشتملة على المطبوعات القانونية لطلب الإذن بالجلب يجب حتما وضعها أو إرسالها مباشرة إلى إدارة التجارة بالرباط قصد تسجيل رخصة الجلب سلفا ، وذلك داخل الأجل المنصوص عليه في الرسالة المتعلقة بتخصيص الاعتمادات

الصنف « ب »

أدوات يدوية (معدا المواد المصنوعة محليا) : 150.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)

آلات طحن اللحم وقطع منفصلة : 50.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع) صفائح مناشير الآلات ، صفائح مناشير اليد ، مديات ميكانيكية

وشفرات حادة خاصة بالآلات : 300.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع) شفرات الحلاقة وآلات الحلاقة : 50.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)

مواقيد ومصابيح تستعمل بالبتروول والبططان وغاز الهيدروجين فوانس وقطع منفصلة (باستثناء المواقيد المشتملة بالفتائل) :

500.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)

ويجب الادلاء بالمستندات الفنية والمالية كما يمكن الاطلاع على الملفات وتسليمها من مكتب مقاطعة الرباط وذلك مقابل توصيل من الخزينة العامة أو من قبضة خاصة للمالية قدره 1.500 فرنك 1675

عمالة اقليم مراكش

المصالح البلدية

إعلان عن عرض ائمان

في 4 ماي 1960 ستفتح مناقصة عرض ائمان للتزويد من التميم الصافي

الضمانة الموقته : (80.000 فرنك) ثمانون ألف فرنك وللإطلاع على شروط سمسة المناقصة اتصلوا بمكتب المهندس البلدي (قصر المدينة) 1691

وزارة الفلاحة

قسم المياه والغابات والمحافظة على الاراضي

دائرة تازة

إعلان عن سمسة

ستفتح سمسة عمومية في يوم الجمعة 6 مايو 1960 ، على الساعة التاسعة صباحا بقاعة المجلس لمحكمة السدد بتازة المدينة الجديدة وذلك لبيع 23 قطعة من الحطب والفرشي والدبغ وكلها في غابة باب ازهر (دائرة تازة)

توخذ المعلومات الكافية من قسم المياه والغابات والمحافظة على الاراضي بالرباط ومن مقاطعتي فاس ووجدة ودائرة تازة

1665

إعلان رقم 973 من مكتب الصرف

يهدف هذا الإعلان إلى تبيين كيفية تنظيم الاستيرادات المتأصلة من أحد البلدان أو الاقطار التابعة لمنطقة الفرنك والموضوع في شأنها الإعلان رقم 954 الصادر يوم 19 أكتوبر 1959 من مكتب الصرف فيما إذا كانت هذه الاستيرادات تحتوي على عمليات يعادل مبلغها 50.000 فرنك أو يقل عنه

وبناء على ذلك تنهى إلى علم الوسطاء المقبولين المقتضيات الآتية أن الاستيرادات التي يعادل مبلغها 50.000 فرنك أو يقل عنه لا تبقى ابتداء من تاريخ اذاعة هذا الإعلان موضوع التزام بالاستيراد يحره المستوردون

وإن الوسطاء المقبولين يؤذن لهم في أن يحولوا قيمة البضائع المستوردة مع صوائرها إلى ميناء الشحن (فوب F.O.B) وكذا مبلغ الصوائر الإضافية المؤداة عند الذهاب بعد ما يدل المستوردون بأصل القائمة (الفاتورة) النهائية المؤشر عليها بصفة قانونية من طرف إدارة الجمارك والمحتوية بوجه خاص على رقم وتاريخ التصريح بالغرض للاستهلاك المطابق والسلام

مدير مكتب الصرف

الامضاء : الكداري

صدر النص بالفرنسية في عدد 2473 بتاريخ (18 - 3 - 60)

الصنف « هـ »

الجانبون : 50.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)

يلزم ان ترسل طلبات الحصول على الاعتماد قبل حلول 15 ماي 1960 ، ثم انه يجب على المستوردين القداماء - قصد تحديد نصيبهم من الحصة - ان يقدموا بياناً بالمستوردات التي حققوا جلبها من اي بلد كان منشؤها ، وذلك خلال سنوات 1957 - 1958 - 1959 ويجب ان يحرر هذا البيان بقيمة « سيف » مع النص على التواريخ وارقام التصريحات الجمركية المتعلقة به

اعلان الى المستوردين رقم 014

ليكن في علم المستوردين ان الاتفاق التجاري المبرم مع الاتحاد السويسري بتاريخ 29 غشت 1957 قد وقع تمديده مرة اخرى لمدة ستة اشهر ، وسيطبق هذا التمديد كذلك بنسبة النصف على حصص اللاتحات الملحقه بهذا الاتفاق

وتستعمل الاعتمادات الموجودة حالياً حسب الاحتياج : اما للزيادة في قسط المستوردين الجدد الذين حصلوا على اقساط ضعيفة واما للزيادة في قسط جميع المستوردين حسب كوطتهم وستعلم الادارة مباشرة التجار الذين يهمهم الامر بالاقساط التي خصصت لهم برسم هذه الطريقة مع بيان آخر اجل لوضع طلبات الرخص

اعلان الى المستوردين رقم 015

ملحق بالاعلان الى المستوردين رقم 009
المتعلق بتمديد الاتفاق التجاري المبرم مع اليابان

برسم تمديد الاتفاق التجاري الموقع مع اليابان يوم 16 ماي 1958 (المنشور بالجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 12 يبرابر 1960 تحت عدد 2468) وتبعاً للاعلان الى المستوردين رقم 009 (المنشور بالجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 11 مارس 1960 تحت عدد 2472) فان الحصص المسطرة اسفله قد شرع في توزيعها :
البطاريات الكهربائية التي قوتها اقل من 10 فولط 120.000 ليرة استرلينية

يلزم ان تودع ، حسب الشروط العادية وقبل 15 ماي 1960 الطلبات المتعلقة بمنح الاعتمادات ، وذلك بناية كتابة الدولة في التجارة والصناعة الحديثة والتقليدية والملاحة التجارية (مكتب الجلب والتموينات العامة) بالرباط وعلى المستوردين القداماء - قصد تحديد نصيبهم من الحصة - ان يقدموا بياناً عن المستوردات التي حققوا جلبها من اليابان وذلك خلال سنوات 1957 - 1958 - 1959

يلزم ان يحرر هذا البيان حسب الشروط المنصوص عليها في الرسالة رقم 32 ج 2388 الموجهة بتاريخ 18 يناير 1960 ، من طرف بناية كتابة الدولة في التجارة والصناعة الى مستوردي الادوات الكهربائية

وهذه الاعتمادات مخصصة للمستوردين القداماء على اساس آخر نصيب منح لهم من الحصة وللمستوردين الجدد الذين اتبشوا ان لديهم مؤسسة تجارية قائمة ويلزم ان تودع الطلبات المتعلقة بهذه الاعتمادات قبل حلول 15 ماي 1960 وستدرس في وقت واحد بعد هذا التاريخ

الصنف « ج »

الحجة في القوارير والاحقاق : 120.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات الخياطة : 50.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات الكتابة : 100.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات الحساب آلات ، وصناديق تسجيل الدخل التجاري وقطع منفصلة : 600.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
عربات سطاسيون فاكون وعربات نقل الامتعة : 200.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
هياكل تامة للشاحنات : 1.500.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
سيارات السياحة : 1.350.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
قطع التبديل للسيارات : 800.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
يلزم ان تودع طلبات منح الاعتماد قبل حلول 15 ماي 1960 وزيادة على الحجج المبررة العادية ، فعلى المستوردين الجدد ان يقدموا عقدة تمثيلهم للنوع أو رسالة من الممثل أو من الصانع أو فيتورة شكلية بتوقيع هذا الاخير . اما المستوردون القداماء فعليهم ان يقدموا بياناً بالمستوردات التي باسروا استيرادها من البلد المعنى بالامر خلال سنوات 1957 - 1958 - 1959 ويجب ان يحرر هذا البيان بقيمة « سيف » مع النص على التواريخ وارقام التصريحات الجمركية المتعلقة به

الصنف « د »

محركات وقودية وضمنها محركات الملاحة واجزاؤها : 150.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
محركات وقودية وضمنها محركات الملاحة : 150.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
ضاغطات ومضخات : 500.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
ادوات التبريد (بالترول والغاز أو بالكهرباء واجزاء التبديل) : 150.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
فاصلات صناعية وقطع التبديل : 80.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات عاملة : 150.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات لصناعة الخشب واجزاء التبديل (اعتماد مخصص للتجارة) : 45.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
آلات لصناعة الخشب واجزاء التبديل (اعتماد مخصص للمستعملين) : 5.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
ادوات مطاطية : 300.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
مدحرجات من ذوات الخردق أو من ذوات محادل البطاقات وقطع منفصلة : 700.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)
ادوات ميكانيكية وكهربائية متنوعة : 1.700.000 عملة سويدية (م.ج.ت.ع)

يلزم ان تودع طلبات منح الاعتماد قبل حلول 15 ماي 1960 وستدرس في وقت واحد بعد هذا التاريخ . اما الطلبات الواردة بعد ذلك فستتبع بالتتابع حسب ايداعها وذلك اذا كانت هناك حصص لم يستنفدها التوزيع بعد

الحالة المدنية - الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

اقليم الدار البيضاء
اللجنة المحلية لمدينة الجديدة

اسم المصريح	تاريخ الازدياد واسم الام	القبيلة - الفخدة - الدوار	محل سكنى المصريح	الاسم العائلي المختار أو المقترح
ابوشعيب بن مسعود بن ابراهيم محمد بن عبد الله بن محمد	المزداد سنة : 1929 من الضاوية بنت محمد 1925 من زهراء بنت عبيد القادر	الجديدة الجديدة	طريق مراکش الجديدة حي جاكى جان الجديدة	ورطاس شعشاعي
ابوشعيب بن عباس بن بوشعيب احمد بن محمد بن بوشعيب ابوشعيب بن حم بن محمد محمد بن بوغزة بن احمد	1936 من خنانة بنت مبارك 1928 من رقية بنت الهاشمي 1906 من عائشة بنت العربي 1922 من عائشة بنت اسماعيل	الجديدة الجديدة الجديدة اولاد بوغزير الشماليين السراغمة الحمامسة	زنقة 241 رقم 2 الجديدة زنقة لواز رقم 8 الجديدة زنقة طاهور رقم 3 الجديدة زنقة 300 رقم 16 الجديدة	شاعى بكورى صوقراطي خريز
احمد بن ادريس بن محمد اهودة مبير بن ابراهيم بن مسعود	1935 من مباركة بنت بوشعيب 26 ابريل 1928 من لونة بنسيمون	الجديدة الجديدة	زنقة بوخفيظ رقم 28 الجديدة شارع لشيز الجديدة	بهلواني المعالم
مبير شلومو ماكس بن جاكو بن نسيم مريم بنت احمد بن امغار عبد القادر بن عمر بن بوشعيب محمد بن العربي بن احمد	19 دجنبر 1927 من رين بربرية كوهن 1900 من فاطنة بنت محمد 1935 من فاطنة بنت احمد 1924 من فاطنة بنت بوشعيب	الجديدة الجديدة اولاد بوغزير الشماليين السراغمة الشرفاء	زنقة اسحاق حم رقم 13 الجديدة زنقة الجي رقم 8 الجديدة زنقة ريمس رقم 36 الجديدة شارع برولار رقم 5 الجديدة	بنسيمون عاطر زفراني راوى
محمد بن مبارك بن علل عبد الله بن عبد القادر بن احمد محمد بن ابراهيم بن عبد المالك محمد بن بوشعيب بن الطالب	1923 من فاطنة بنت الغالى 1932 من عائشة بنت محمد 1925 من فاطنة بنت لحسن 1925 من كلثوم بنت عبيد القادر	اولاد بوغزير الجنوبيين اولاد غانم لعرش الجديدة اد ومحمود آيت ادريس اميكونت اولاد فرج الشهب القواسم الدهيرات	زنقة لياج رقم 40 الجديدة زنقة لموط بيكي رقم 23 الجديدة شارع سيلبي رقم 120 الجديدة درب بوخفيظ رقم 5 الجديدة	فاهي عبد القاهر اوطى بياز
عبد الله بن بوشعيب بن عاشر عطوش بنت عبد الكبير بن محمد احمد بن الهاشمي بن حم عبد الكريم بن احمد بن عبد الكريم	1920 من مباركة بنت ادريس 1918 من فاطنة بنت المعطى 1935 من البايضة بنت العربي 17 دجنبر 1937 من غيتة بنت محمد	اولاد بوغزير الشماليين اولاد رحمون اولاد عياد الربيعة الشهابي الهرمكية اولاد فرج الشهب القواسم المغارات مولاي ادريس	زنقة بيزيرت رقم 19 الجديدة درب الحجار الجديدة زنقة 266 رقم 5 الجديدة زنقة فيكتور هيكو الجديدة	اعريب السماحي مقصوري الصائغ
محمد بن بوشعيب بن مبارك دافيد بن جوزيف بن شلومو مبارك بن المغاري بن عبد الله احمد بن محمد بن الحسين محمد بن التهامي بن محمد محمد بن احمد بن غانم	1925 من خديجة بنت احمد 17 اكتوبر 1904 من سوليكة بنسيمون 1926 من عائشة بنت المعطى 1919 من الفاضلة بنت غانم 1945 من الفاضلة بنت يوسف 1935 من فاطنة بنت بوشعيب	الحوزية بنى تامر الطوبة الجديدة الجديدة الجديدة اولاد بوغزير الجنوبيين اولاد غانم اولاد الشاوي	زنقة فورنيي رقم 20 الجديدة شارع البير الاول رقم 21 الجديدة زنقة فورنيي رقم 3 الجديدة زنقة سوس رقم 20 الجديدة درب الطاهري رقم 11 الجديدة زنقة 237 رقم 11 الجديدة	دارداني رويمي بودين الاشهب التهامي غالبي
علي بن المغاري بن اسماعيل محمد بن احمد بن مومن المصطفى بن الحفيظ بن محمد عبد الخالق بن المعطى بن هدى اولاد الهالك جوزيف بن اسحاق	1908 من فاطنة بنت علي 1937 من فاطنة بنت احمد 1945 من فاطنة بنت سعيد 1921 من فاطنة بنت عبد الله 1940 و 1951 من صول بنسيمون	اولاد بوغزير الشماليين الهامسة الباحبة اولاد بوغزير الوسطة اولاد زليم المدينقات الجديدة الجديدة الجديدة	زنقة 262 رقم 1 الجديدة زنقة ارطوى الجديدة درب البركاوي رقم 23 الجديدة درب الشاوي رقم 8 الجديدة زنقة روتلوس رقم 3 الجديدة	حقاض تبين اسفو مرغاش بنوعيش
محمد بن محمد بن احمد اسحاق بن ميمون بن اسحاق محمد بن الباني بن البشير سيمون بن مردوشي بن كوهن احمد بن بوشعيب بن احمد	1955 من العالية بنت محمد 18 فبراير 1905 من استيلة حموش 1931 من رحمة بنت احمد 1927 من ملاح كوهن 1914 من عائشة بنت مسعود	الجديدة الصويرة تفجيرت تيزي الفاقة وشانن مراكش اولاد بوغزير الشماليين بطيوة دار الضو	دوار سيدي موسى الجديدة شارع كليمانصو رقم 35 الجديدة سيدي موسى الجديدة زنقة 102 رقم 13 الجديدة زنقة فيرساي رقم 14 الجديدة	مرزاوي فراش مالكي كوهن بنغنو

اسم المصرح	تاريخ الازدياد واسم الام	القبيلة - الفخدة - الدوار	محل سكنى المصرح	الاسم العائلي المختار أو المقترح
المصطفى بن احمد بن عبد الله العربي بن محمد بن محمد بن الواسمين بن عبد السلام	المزاد سنة : 1945 من طامو بنت معمر 1904 من سلطنة بنت محمد 1919 من خديجة بنت سعيد	الجديدة الجديدة اولاد بوغيز الشماليين الشرفاء المعاشات	زنقة ملين رقم 19 الجديدة درب النخلة رقم 106 الجديدة زنقة 417 رقم 4 الجديدة	قصي الدرعي السلامك
عبد الرحمن بن الحسن بن يوسف ادريس بن احمد بن احمد ابوشعيب بن محمد بن مسعود	1932 من هنية بنت احمد 1934 من رحمة بنت عمر 1930 من فاطنة بنت احمد	الجديدة بنى ورياعل تغرنوت الهوثة اولاد بوغيز الشماليين العبادية البحارة	زنقة 352 رقم 23 الجديدة زنقة اسفي رقم 8 الجديدة زنقة فلاندر رقم 28 الجديدة	لمين بستاوي عليطي
مبارك بن محمد بن العربي ابوشعيب بن عبد الله بن سعيد	1919 من هدنة بنت العربي 1932 من طامو بنت احمد	الجديدة اولاد بوغيز الشماليين العبادية اولاد مبارك	درب بوحيظ رقم - الجديدة شارع برولار رقم 107 الجديدة	صخراوي مجبب
عبد السلام بن احمد بن عبد السلام المصطفى بن احمد بن الحسين العياشي بن محمد بن عبد الله اولاد المرحوم المصدق بن الرداد	1907 من عائشة بنت سعيد 1937 من خاتة بنت علال 1929 من فاطنة بنت محمد 1952 ، 54 ، 56 ، 58 من فاطنة بنت حم	هشوكة الغربية الكثارنة فاس الجديدة الربيعة اولاد الشويخ زمران	زنقة 372 رقم 2 الجديدة زنقة فيرساي الجديدة درب بن المليح رقم 26 الجديدة زنقة 360 رقم 17 الجديدة	فوحة بلغزال ندار بنرداد
موسى بن احمد بن الحسين اولاد الهالك جكوب بن جوزيف	1936 من مباركة بنت محمد 1932 ، 34 ، 36 ، 46 من فيوليت ازولاي 18 اكتوبر 1910 من ياييل عمار	الجديدة الجديدة الجديدة	زنقة ريمس رقم 4 الجديدة شارع رشار ديفري رقم 54 الجديدة شارع رشار ديفري رقم 54 الجديدة	الثقافي بنمطار ازولاي
موسى بن احمد بن ميلود	1919 من مباركة بنت هبوب	اولاد عمرو الغنادرة زمامرة مرس الحجر	زنقة ملين رقم 16 الجديدة	سلاي
المصطفى بن الودودي بن احمد آمنة بنت مسعود بن عبد الله	1904 من زهراء بنت بوشعيب 1937 من فاطنة بنت لحسن	الجديدة الجديدة	درب الطويل رقم 49 الجديدة رفعة عبد الرحمن بن عبد القادر رقم II الجديدة	ولديا اسلامة
ابوشعيب بن عبد السلام بن عبد الله محمد بن حسن بن محمد حيم بن ميمون بن يوسف	1918 من الباتول بنت محمد 1936 من فاطنة بنت المهدي 13 اكتوبر 1929 من سمحة افركان	الجديدة الرحمة الوسطة سلام العرب تادلة الجديدة	زنقة بون رقم 14 الجديدة زنقة داكدي رقم 4 الجديدة زنقة داكدي رقم 23 الجديدة	معتقد افريتح برشيشات
محمد بن ابراهيم بن محمد محمد بن الحسين بن عبد الله صونية بنت جكوب بن يوسف	1924 من فاطنة بنت محمد 1941 من رقية بنت احمد فاتح مارس 1943 من لونة حزيمة	سكتانة انتون اد عيسى الجديدة ازمور	زنقة فرانسوة رقم 14 الجديدة زنقة ريمس رقم 15 الجديدة زنقة رودريكر رقم 12 الجديدة	وحماني مرواوي القايم
لونة بنت سيمون بن هارون اولاد المرحوم احمد بن مبارك	20 ماي 1920 من دونة كسوس 1929 ، 33 ، 36 ، 40 ، 48 من فاطنة بنت المكي 1942 من خديجة بنت محمد	ازمور الجديدة الجديدة	زنقة رودريكر رقم 12 الجديدة زنقة بوسوي رقم 23 الجديدة درب الهلال رقم 68 الجديدة	حزيمة راضف الطالبي

وحرر بمدينة الجديدة بتاريخ 29 يوليوز سنة 1959

الحالة المدنية - الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

اقليم مراكش

اللجنة المحلية للرحامنة الجنوبية

اسم المصرح	تاريخ ازياد المصرح ونسب امه	قبيلة - فخدة - دوار	سكنى المصرح	الاسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح
المزاد سنة : 1925 من فاطنة بنت العربي 1927 من افضيلة بنت عمر 1929 من رقية بنت ميلود 1910 من عيشي بنت علي	الرحامنة الجنوبية عريب اولاد بن العكيد الرحامنة الجنوبية عطاية I لمهازيل الرحامنة الجنوبية برايش اولاد غنام الرحامنة الجنوبية الشياظمة سكان اولاد المهدي	العنوان المذكور	اسم المصرح	اسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح
1930 من زهرة بنت امبارك	الرحامنة الجنوبية عطاية I لمهازيل اولاد صالح	اسم المصرح	اسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح	اسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح

اسم المصرح	تاريخ ازدياد المصرح ونسب أمه	قبيلة - فخذة - دوار	سكنى المصرح	الاسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح
مولاي ادريس بن مولاي الجيلالي الجميدى	المزاد سنة : 1927 من رقية بنت لكرأوى	الرحامنة الجنوبية عطاية 2 الجميدات	العنوان المذكور	الجميدى
أحمد بن حمان بن المحجوب	1927 من خديجة بنت عبد السلام	الرحامنة الجنوبية لوالى الصبانية	»	لعوينات
امبارك بن ميلود بن حمان مولاي المصطفى بن محمد المحجوب بن أحمد بن قدور	1907 من زهرة بنت عباس 1934 من حبيبة بنت محمد 1920 من فاطنة بنت محمد	الرحامنة الجنوبية عطاية I اقليل المزاد بمراكش الرحامنة الجنوبية بنى حسان أولاد ابراهيم	زاوية بن ساسى الرحامنة جنوبية العنوان المذكور	خربوش بنساسمور لغلى
محمد بن المحجوب بن حمادى حسن بن أحمد بن حماد مولاي اعلى بن المكى عبد الكبير بن الجيلالي بن محمد	1925 من ابروك بنت العربى 1917 من عيشى بنت الطيب 1931 من فاطنة بنت عمر 1934 من العنبر بنت العربى	الرحامنة الجنوبية عطاية I أولاد مسعود الرحامنة الجنوبية عطاية I اقليل الرحامنة الجنوبية عطاية 2 الجميدات الرحامنة الجنوبية الجعافرة اولاد حميد الطلوح	» » » »	بروان عربوش الخطوانى العسرى
احميدة بن محمد بن بوجمعة محمد بن أحمد بن محمد	1921 من مئة بنت غلال الكوط 1925 من محجوبة بنت الحسين	الرحامنة الجنوبية الحشاشدة باحسنية الرحامنة الجنوبية عطاية I عزيز خليفة امبارك	» »	بلكوط يجفاط
محمد بن مولاي بوبكر بن مولاي الطالب غلال بن عباس بن الحسين ابريك بن اسماعيل بن محمد	1932 من طامو بنت مولاي محمد 1928 من فاطنة بنت على 1928 من فاطنة بنت محمد	الرحامنة الجنوبية العركوب الجميدات الرحامنة الجنوبية عريب اولاد بن العكيد الرحامنة الجنوبية اولاد اكنيل اولاد بلا	» » »	النجوى اكريش لمنادى

وحرر بمراكش بتاريخ 31 يوليوز سنة 1959

الحالة المدنية - الاسماء العائلية

اقليم مراكش

اعلان بالاشهار

اللجنة المحلية للرحامنة الجنوبية

اسم المصرح	تاريخ ازدياد المصرح ونسب أمه	قبيلة - فخذة - دوار	سكنى المصرح	الاسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح
أحمد بن سالم بن امبارك بن على ابراهيم بن الطاهر بن قدور محمد بن ادريس بن عباس عياد بن المحجوب بن الفاطمي	المزاد سنة : 1926 من أم العيد بنت ابراهيم 1918 من راضية بنت الهاشمى 1928 من نجمة بنت عبد النبى 1923 من رقية بنت ابريك	الرحامنة الجنوبية ، بنى حسان أولاد مسعود الرحامنة الجنوبية ، بنى حسان أولاد ابراهيم الرحامنة الجنوبية ، عريب أولاد بالعكيد الرحامنة الجنوبية ، بنى حسان أولاد ابراهيم	العنوان المذكور » » »	لغفري الشركى لفشاوى سمان
لحسن بن محمد بن بوجمعة ابريك بن الطاهر بن حمادى الرحال بن أحمد بن الفاطمي	1928 من رقية بنت بوجمعة 1924 من فاطنة بنت الطاهر 1930 من جدى بنت المكى	الرحامنة الجنوبية ، عطاية I أولاد بودن الرحامنة الجنوبية ، عطاية I أولاد اسليمان الرحامنة الجنوبية ، أولاد عبد الله لمخافيش	» » الرحامنة الجنوبية ، الجعافرة	لزغم العزابى ودانى
عبد السلام بن محمد بن سيمو مولاي المحجوب بن مولاي أحمد بن المكى ابريك بن لحبيب بن محمد لحسن بن محمد بن عبد الله لحسن بن ابراهيم بن حمو مولاي أحمد بن مولاي عبد الرحمان بن مولاي ابراهيم	1925 من ابريكة بنت لحسن 1908 من دامية بنت مولاي حمادى 1933 من الغالية بنت قدور 1923 من غزالة بنت أحمد 1923 من مامة بنت اسعيد 1922 من خديجة بنت المحجوب	أيت أورير مسفوية ، ازنكال الرحامنة الجنوبية ، العركوب الجميدات الرحامنة الجنوبية ، الشياطة السكان الرحامنة الجنوبية ، الشياطة السكان الرحامنة الجنوبية ، الشياطة السكان الرحامنة الجنوبية ، الحشاشدة أولاد الزناكية	دوار أولاد ابراهيم بنى حسان الرحامنة العنوان المذكور » » » »	انبيجع القادرى لفقيه بنغزالة بسو حافظ
غلل بن العياشى بن محمد ميلود بن غلال بن عبد الرحمان محمد بن عمر بن المعطى	1930 من رقية بنت خليفة 1908 من زينة بنت المحجوب 1928 من حبيبة بنت عمر	الرحامنة الجنوبية ، عريب الودات الرحامنة الجنوبية ، الحشاشدة أولاد مومن الرحامنة الجنوبية ، عطاية I عزيز العيادى	» » »	بوعيش رشدى بنلفقى
عبد الله بن لحسن بن خليفة ميلود بن الجلال بن عمر	1930 من فطيمة بنت غلال 1915 من زهرة بنت محمد	الرحامنة الجنوبية ، عريب أولاد ارزك الرحامنة الجنوبية ، أولاد عبد الله لعناكير روانة	» »	اعوينات العمري

اسم المصرح	تاريخ ازدياد المصرح ونسب أمه	قبيلة - فخذة - دوار	سكنى المصرح	الاسم العائلي المؤيد المختار أو المقترح
العربي بن الطاهر بن علي الجلال بن الطاهر بن الجلال الدهبي بن أحمد بن قدور	المزاد سنة : 1928 من الهاشمية بنت عمر 1910 من خديجة بنت حمو 1927 من دامية بنت ابراهيم	الرحامنة الجنوبية ، الحشاشدة أولاد بوزيد الرحامنة الجنوبية ، الشياظمة البكاره الرحامنة الجنوبية ، بنى حسان أولاد ناصر	العنوان المذكور » »	حمدون زنيبر بنخالي
محمد بن المحجوب بن أحمد	1908 من خديجة بنت محمد	الكيش ، الجنانات ، دوار بوعشرين	الرحامنة الجنوبية ، الحشاشدة أولاد زناكية	بنعبود
ابريك بن المدني بن لحميني	1914 من محجوبة بنت علال	الرحامنة الجنوبية ، الحشاشدة ، أولاد لحمينات	العنوان المذكور	امعيتبة
عيسى بن محمد بن المحجوب	1928 من زهرة بنت لحسن	الرحامنة الجنوبية ، الشياظمة ، أولاد جلال	»	ولد بابيه
أحمد بن الجلال بن أحمد	متوفى من ابريكة بنت محمد	الرحامنة الجنوبية ، عطاية I أولاد منصور	»	المنصوري
البشير بن أحمد بن البشير	1922 من جمعة بنت عبد الرحمان	الرحامنة الجنوبية ، الشياظمة سماني	»	مبشور

وحرر بمراكش بتاريخ 10 غشت سنة 1959

الحالة المدنية - الاسماء العائلية

اعلان بالاشهار

عمالة اقليم اسفي الصويرة

دائرة احمر بالشماعية

اللجنة المحلية لقبيلة الزرات احمر بالشماعية

اسم المصرح واسم ابيه وجده	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار أو المقترح
المزاد سنة : ابراهيم بن هدى بن الطاهر ميلود بن محمد بن مبارك	1320 من غصيفة بنت احمد 1345 من سلطانة بنت الحسين	الزرات ، اجنادغة ، اولاد علي الزرات ، الزواكة ، ازغيوير	الشماعية »	واهبي العراوي
فاتح بن بوزيد بن مبارك	1328 من حليلة بنت علال	الزرات ، اولاد سعيد بوكادر ، اولاد المهدي	»	الفتاحي
كبور بن محمد بن عمر	1338 من فاطمة بنت الرجراجي	الزرات ، الفطانيس ، الدرابلة	»	السفيوي
عبد السلام بن محمد بن البكري خلوق بن محمد بن خلوق	1348 من زهرة بنتم الحبيب 1344 من حادة بنت احمد	الزرات ، الفطانيس ، الشماعية الزرات ، الزواكة ، دار هدى بن الضو	» »	الكحل فيلال
محمد بن عمر بن عباس مولاي عباس بن مولاي الكبير	1340 من العالية بنت احمد 1335 من كلثوم بنت المعطي	الزرات الفطانيس ، الدرابلة الزرات ، الزواكة ، دار هدى بن الضو	» »	العوام الاذريسي
ادريس بن علال بن الحاج سعيد	1343 من فطيمة بنت العروسي	الزرات ، الفطانيس ، اولاد مومن	»	الحطاب
صالح بن احمد بن صالح احمد بن الحسين بن المحجوب	1353 من يامنة بنت رحال 1340 من حليلة بنت التهامي	الزرات ، الفطانيس ، الدرابلة الزرات ، اولاد بوعزيز ، اسوام	» »	روشدي بسام
عزوز بن العربي بن عزوز احمد بن كبور بن العربي	1345 من غصيفة بنت لحسن 1351 من الكبيرة بنت احمد	الزرات ، اجنادغة ، دوار اجنادغة الزرة الشمالية ، لوبرات القنتور زاوية العربي	» »	حداد علواش
علال بن مبارك بن عمار	1343 من زهرة بنت الطاهر	الزرات ، اولاد معاشو ، اولاد عبد السلام	»	عدال
احمد بن العربي بن محمد الضو بن محمد بن مبارك	1328 من عيدة بنت المختار 1346 من زينب بنت عمر	الزرات ، اولاد بوعزيز ، الطيامم الزرات ، الزواكة ، دار هدى بن الضو	» »	بالقاضي قادي
الكبير بن حميد بن احمد	1347 من زينة بنت محمد	الزرة الشمالية ، الرياحنة الترس سيدي رحمون	»	فارس
بناصر بن محمد بن عقي	1353 من زينب بنت حمو	تمسكورت ، آيت حدو ، شرقة الحسان	»	بحسيس
عبد الكريم بن احمد بن محمد الحاج حسان بن محمد بن عبد الله	1351 من فطيمة بنت محمد 1338 من فطيمة بنت قاسم	تمرة عبدة ، الشعالي ، الكوتات الزرات ، الخوالقة ، الحمرين	» »	شبيدامي البحلولي

اسم المصروح واسم ابيه وجده	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم المائل المختار او المقتصر
الحسين بن محمد بن الحسين عباس بن محمد بن علي	المزاد سنة : 1350 من خديجة بنت علة 1335 من نجمة بنت مبارك	سكورة ، آيت يحيى ، الحوروش الزوارات ، المصايبح الترس الكوابلية	الشماعية	بنديدي الشقري
احمد بن عبد الوافي بن عمر الفتير العربي بن محمد المهدي بن مبارك سعيد	1319 من باشة بنت قدور 1332 من اخناتة بنت الطاهر 1310 من الواضحة بنت محمد	الزوارات ، اولاد بوعزيز ، الطياميم الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني الزوارات ، اولاد معاشو ، المساعدة	»	الوفري الصمري الناوي
حسان بن سعيد بن عباس	1351 من فطنة بنت ابراهيم	الزوارات ، الزواكة ، دار هدي بن الضو	»	الحجوي
محمد بن هدي بن محمد	1345 من العالية بنت عبد الله	الزارة الشمالية ، البياضنة اسبيجات ، اسديرات	»	الماشر
احمد بن محمد بن احمد محمد بن الطاهر بن علي عمر بن حيمود بن محمد خليفة بن سالم بن مبارك	1330 من حبيبة بنت محمد 1340 من زهرة بنت عيسى 1357 من اعتاية بنت قدور 1343 من منانة بنت ابيه	الزوارات ، الزواكة ، الشفعة الزوارات ، الفطانيس ، الدرابلة الزوارات ، لفطانيس ، الشماعية الزوارات ، المصايبح الطالعة ، مبارك مصباح	»	شباب اعراش بناني الصوتي
عبد الهادي بن عمر بن هدي المحجوب بن محمد بن المحجوب ادريس بن محمد بن الحاج	1354 الثالثة بنت عباس 1342 من زهرة بنت الجيلالي 1351 من خديجة بنت الحاج سعيد	الزوارات ، الخوالقة ، اولاد الحاج الزوارات ، الخوالقة ، سي علال الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	سامير المون قويندي
عبد السلام بن هدي بن الحاج محمود بن الفاطمي بن عباس الحاج محمد بن محمد بن علال	1344 من العالية بنت الحبيب 1358 من فطنة بنت عباس 1346 من حبيبة بنت عبد السلام	الزوارات اولاد يعيش ، الحاج الزوارات ، اولاد بوعزيز ، الحرار الزارة الشمالية ، الكرامة ، الطلبة	»	توفيق الله البضراوي البشاري
عباس بن حمو بن سعيد عيسى بن احمد بن الهاشمي مبارك بن محمد بن هدي	1347 من تيفة بنت لحسن 1318 من رقية بنت محمد 1343 من رحمة بنت الطاهر	تلميرات ، آيت سعيد ، آيت سفروشن الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزارة الشمالية ، لبياضنة اسبيجات اولاد حسين	»	اوطاط بولفاجر ناجيب
ميلود بن حسان بن عمر محمد بن بلعيد بن المختار حمو بن عبد القادر بن المحجوب	1337 الواضحة بنت الطاهر 1335 من مباركة بنت عمر 1313 من الفضفة بنت الحاج محمد	الزوارات ، اولاد بوعزيز الحرار الزوارات ، اولاد احميدة ، الرموتة الزوارات ، اولاد بوعزيز ، الطياميم	»	بلمجيل بنماشير العرافي
عمر بن العساوي بن محمد محمد بن الطاهر بن الناصيري مبارك بن اعديلة بن علي سالم بن المحجوب بن احمد	1335 من محجوبة بنت عزوز 1345 من زائدة بنت الجيلالي 1332 من مباركة بنت عبيد 1341 من باشة بنت احمد	الزوارات ، اولاد بوعزيز ، اسوام الزوارات ، اولاد احميدة ، اسديرات الزوارات ، اجنادفة ، اولاد علي الشياضنة الشمالية ، مسكلة البدالك	»	الحمزاوي الحصيري بوعلال البخاري
عبد الله بن علال بن محمد مولاي علي بن سعيد بن حمو ميلود بن عبد الله بن رحمون مبارك بن الحاج بن ابيه بن المهاني سعيد بن احمد بن فضول	1326 من غنو بنت منصور 1354 من تيفة بنت حمو 1338 من زهرة بنت محمد 1330 من رقية بنت الجيلالي 1319 من رقية بنت محمد	ادى اوزال ، ميزالة ، الميزالة آيت سفروشن الزوارات ، الريانة الحوروش الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزوارات ، اجنادفة ، لحبيب بن العربي	»	البشتاوي افقير ادراع الطويل الحلوي الدبيري
سالم بن محمد بن احمد عبد الكبير بن محمد بن مبارك الضو بن عباس بن الطاهر كبور بن الطاهر بن احمد بوجمعة بن مبارك بن عبد الله عمر بن الحسان بن احمد حسان بن الناصري بن الحاج علي	1355 من فاطمة بنت خليفة 1355 من زهرة بنت محمد 1307 من عيدة بنت العربي 1326 من عائشة بنت احمد 1321 من عائشة بنت عطى 1350 من حادة بنت الطاهر 1336 من فاطمة بنت الحاج علي	الزوارات ، الفطانيس ، الخوالف الزوارات ، اولاد بوعزيز ، اسوام الزوارات ، اولاد معاشو ، المساعدة الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزوارات ، الشهاونة ، العباد الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	الصقوي ازهار القراني يوسنة بوقطاب عبد المتيم الصري
ميلود بن احمد بن محمد الحاج العربي بن احمد بن الحاج كبور لحبيب بن محمد بن لحبيب	1336 من مباركة بنت الكندافي 1331 من نجمة بنت الحاج سعيد 1350 من حجو بنت عبيد	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية الزوارات ، المصايبح الترس الزوروك	»	بالكندافي السائح مشكور

اسم المصرح واسم ابيه وجد	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
الجيلالي بن علل بن ميلود	إلمزاد سنة : 1331 من خديجة بنت احمد	الزوارات ، الزواكة ، ازغويو	الشماعية	فروح
الضو بن التهامي بن محمد	1326 من زهرة بنت اعمارة	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	بوقديو
مبارك بن الجيلالي بن بلعيد	1318 من سليمة بنت علل	الزوارات ، اولاد معاشو ، لكتاوات	»	فتح الله
محمد بن عبد السلام بن البكري	1350 من فاطنة بنت البشير	الزوارات ، اولاد معاشو ، اولاد احمد	»	الزواكي
مبارك بن احمد بن عمر	1324 من فطومة بنت الحسين	الزراة الجنوبية ، نرجان سيدي حمادي ، زاوية حمادي	»	شبيب
محمد بن لحبيب بن محمد	1338 من مينة بنت احميدة	الزراة الجنوبية ، لميمات ، لبحيرات	»	الشبيكر
محمد بن علل بن هدي	1308 من اخنثة بنت محمد	الزوارات الشمالية ، البياضة اسبيعات ، لحتيشات	»	الصبحي
علل بن المحجوب بن لحسن	1323 من زينة بنت هبة	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	الهيبة
احمد بن محمد بن قريف	1326 عائشة بنت الشرقي	الزراة الشمالية ، النوصر الخنوفة زاوية الخنوفة	»	قريف
بوشنة بن عباس بن احمد	1331 من يامنة بنت محمد	الزراة الشمالية ، البياضة اولاد داود ، اجبورات	»	بالباردي
عمر بن علي بن بوعزة	1341 من مباركة بنت الغالي	الزراة الشمالية ، الريانة الترس اولاد موسى	»	السبيتي
الكوشي بن محمد بن بومهدي	1336 من فاطمة بنت المعطي	الزراة الشمالية ، العوامر ، دوار القلعة	»	الشبلوي
ميلود بن مسعود بن سعيد	1336 من حادة بنت الشويكي	الزراة الشمالية ، البياضة اسبيعات ، القظافة	»	بالخبزي
كبور بن محمد بن علي	1336 من الضاوية بنت العربي	الزراة الشمالية ، البياضة اسبيعات ، اولاد حسان	»	بريك
بوشنة بن محمد بن محمد	1350 من كبورة بنت علي	الزراة الشمالية ، البياضة اسبيعات ، السعادة	»	بن تشامه
محمد بن احمد بن مبارك	1336 من عائشة بنت احمد	الزراة الشمالية ، البياضة اسبيعات ، السعادة	»	هماد
محمد بن احمد بن قاسم	1348 من خديجة بنت احمد	عامر عبدة ، اولاد بوعيش ، اولاد عباد	»	الديوري
المصطفى بن عباس بن علل	1346 من خديجة بنت عبد القادر	الزوارات ، الخوالقة ، اولاد محمد	»	موقير
الناصر بن احمد بن الناصري	1338 من مباركة بنت محمد	الزوارات ، اولاد احميدة ، اسمحات	»	الملكي
العربي بن محمد بن عبد الله	1318 من كبورة بنت ابيه	الزوارات ، الفطانيس ، سبي المحجوب	»	واريتي
ناجم بن مبارك بن فضول	1328 من فاطنة بنت ابراهيم	الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني	»	دعتوني
مبارك بن كبور بن المعطي	1321 من زهرة بنت الحسين	الزوارات ، اولاد احميدة ، اولاد علي	»	لخصر
الرجاجي بن مبارك بن اعمارة	1341 من غنو بنت محمد	الزوارات ، المصاييح الطالعة الكوابلية	»	البقي
ميلود بن عبد الرحمان بن محمد	1341 من خديجة بنت محمد	الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني	»	الشبابي
عمر بن حمادي بن محمد	1363 من فاطمة بنت محمد	مراكش - درب زاوية باب دكالة	»	منير
احمد بن الجيلالي بن الغزواني	1315 من زهرة بنت الهاشمي	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	غزالي
لحسن بن محمد بن الفاطمي	1354 من غصيفة بنت قدور	الزوارات ، اولاد بوعزيز ، الحرار	»	بن الرجا
احمد بن عمر بن الهاشمي	1349 من زهرة بنت قاسم	الزوارات ، الفطانيس ، الخوالف	»	الدايز
محمد بن لحبيب بن احمد	1331 من رقية بنت كبور	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	المهوني
الحسين بن محمد بن عباس	1340 من فاطنة بنت المعطي	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	الحدادي
محمد بن عمر بن عباس	1318 من الضاوية بنت الحاج علي	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	بودنيب
الضو بن عبد السلام بن الضو	1321 من الطاهرة بنت الحاج عمر	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	البوزيدي
محمد بن احمد بن محمد	1338 من فاطنة بنت بلعيد	الزوارات ، الفطانيس ، الشماعية	»	الراجي
المختار بن كبور بن علي	1354 من فاطنة بنت عباس	الزوارات ، الزواكة ، القيلالي	»	القصري
محمد بن احمد بن العربي	1348 من الطاهر بنت ايه	الزوارات ، اولاد معاشو ، البلات الطالعة	»	الموساوي
عمر بن حماد بن عمر	1350 من زهرة بنت الطاهر	الزوارات ، الفطانيس ، الخميس زيمة	»	بالحمرة
محمد بن عمر بن الطاهر	1352 من زهرة بنت محمد	الزراة الشمالية ، البياضة اسبيعات ، مولاى محمد	»	لزهارى
الحسن بن محمد الفاطمي	1354 من غصيفة بنت قدور	الزوارات ، اولاد بوعزيز ، الحرار	»	بن الراجي
علل بن احمد بن الطاهر	1338 من الكبيرة بنت اسليمان	الزوارات ، اولاد معاشو ، اولاد ببي الطاهر	»	بوقطيب

اسم المصروح واسم ابيه وجده	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
المزاد سنة : 1359 من فاطنة بنت محمد 1346 من زهرة بنت مبارك	الزوارات ، الشهاونة العواضلة الزوارات ، المصاييح الترس ، اولاد سى على	الشماعية	بوطيب المرتجيل	
1330 من منانة بنت دحمان	الزوارات الشمالية ، البياضة اسبيعات مولاي محمد	»	العزيزة	
1318 من محجوبة بنت سعيد	الزوارات ، اولاد نعيش ، الحاشية	»	الفشتالي	
1356 من باشة بنت سعيد	الزوارات ، الخوالقة ، اولاد يامنة	»	حميمصة	
1354 من فاطنة هدى	الزوارات ، الخوالقة ، اولاد يامنة	»	المنقاري	
1352 من عائشة بنت باح	الزوارات ، المصاييح الطالعة ، الباشة	»	العزيز	
1340 من فاطمة بنت شيكر	الزوارات ، المصاييح الطالعة ، اولاد سى الضو	»	الدادسي	
1352 من زهرة بنت الجيلالي	الزوارات ، المصاييح الطالعة الفضاضة	»	لوباريس	
1359 من الهاشمية بنت عباس	الزوارات ، اجنادغة ، لحبيب بن العربي	»	الحضري	
1348 من العالية بنت لحبيب	عامر عبدة ، اولاد باعش ، الحميدات	»	الحنائري	
1355 من رحمة بنت سعيد	آيت تلمان ، اقبليين ، آيت محمد او سعيد	»	لهبوش	
1333 من زهرة بنت قدور	الزوارات ، الريانة ، الحجاج	»	عرفة	
1336 من غصيفة بنت احمد	الزوارات ، الريانة ، لحرش	»	الوقوف	
1346 من خديجة بنت حماد	الزوارات ، الزواكة ، اجنادغة	»	مولويد	
1314 من الباتول بنت عبد الله	الزوارات الشمالية ، البياضة اسبيعات ، اولاد سلامة	»	الفلاقي	
1352 من مينة بنت الجيلالي	الزوارات ، الخوالقة ، الحاج احمد	»	العراقي	
1321 من الهاشمية بنت سعيد	الزوارات ، التواصر ، عمر بن محمد	»	الصلحي	
1348 من فاطنة بنت العربي	الزوارات النواصر البحرية ، اولاد بن الطيبي	»	السميري	
1354 من يزة بنت محمد	الزوارات ، الخوالقة ، سعيد بن المعطي	»	الجمري	
1336 من فاطنة بنت عباس	الزوارات ، الخوالقة ، الحاج احمد	»	اكريم	
1352 من رقية بنت المحجوب	الزوارات ، اولاد معاشو ، البازدة	»	العجيمي	
1354 من يزة بنت عبد الرحمان	الزوارات ، اولاد معاشو ، احمد بن العربي	»	الخيمري	
1328 من حجو بنت الهاشمي	الزوارات ، النواصر عريض القيوب	»	شهيد	
1341 من عائشة بنت حمان	الزوارات ، الشهاونة ، اولاد حمو	»	أكومي	
1313 من مسعودة بنت سعيد	الزوارات ، اولاد نعيش ، الحاشية	»	خبي	
1330 من فانة بنت الفاطمي	الزوارات ، الريانة ، لعجلات	»	بن زروال	
1300 من عائشة بنت احمد	الزوارات ، الشهاونة ، الدويبات الطالعة	»	حميدوش	
1210 من زهرة بنت عباس	الزوارات ، اجنادغة ، الجرة	»	طيحة	
1355 من لكبيرة بنت احمد	الزوارات ، بوقادر ، اولاد سعيد	»	بركاش	
1339 من اعبوش بنت احمد	الزوارات ، المصاييح الطالعة الكوارة	»	حفوظ	
1321 من فاطنة بنت فضول	الزوارات ، اولاد يعيش ، الحاشية	»	العراشي	
1336 من هنية بنت عمر	الريضة عبدة ، البخاسي ، اولاد بوشعيب	»	اصميتي	
1343 من زهرة بنت الطاهر	الزوارات ، اولاد معاشو ، اولاد عبد الرحمان	»	الزورخاني	
1336 من مينة بنت عباس	الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني	»	الرحامي	
1316 من رقية بنت هدى	الزوارات الشمالية ، الريانة الترس سيدى رحمون	»	بلعراضية	
1326 من فاطنة بنت عبد القادر	الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني	»	سعااف	
1306 من نجمة بنت الفاطمي	الزوارات ، اجنادغة ، اولاد علي	»	دبدوبي	
1340 من فاطمة بنت محمد	الشيظمة ، لكريمات ، تيلوة	»	الكركار	

اسم المصريح واسم ابيه وجده	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
حمو بن سعيد بن حمو عبد القادر بن مسعود بن عبد السلام	المزاد سنة : 1331 من مئانة بنت الهاشمي 1341 من غزالة بنت عمر	الزراوات ، الريانة ، لحطبة الزراوات ، الدويبات البحرية الشهاونة	الشماعية	برجة السنوسي
محمد بن كبور بن الكانة	1336 من رقية بنت اعمارة	الزراوات الشمالية ، البياضة اولاد بن شبانة ، الحمر	»	الكانا
المكي بن العربي بن مسعود صالح بن الجيلالي بن محمد	1341 من زينب بنت ملوك 1321 من زهرة بنت محمد	البحاترة الشمالية اولاد زيد سلالة الزراوة الشمالية ، البياضة اسبيجات سديرات	»	عصفرو الصفى
محمد بن الجيلالي بن ناصر احمد بن غلال بن سعيد احمد بن المعطي بن الباشة	1326 من حطبة بنت غلال 1357 من مباركة بنت محمد 1346 من فاطمة بنت حدى	الزراوات ، الشهاونة ، اولاد حمو الزراوات ، اولاد بوعزيز ، الطياميم الزراوات ، المصاييح الطالعة البويحات	»	الزروضي الزويبر الخرين
غلال بن مبارك بن احمد	1357 من نجمة بنت العاطمي	الزراوات ، المصاييح الطالعة ، اولاد بن عائشة	»	الرايحي
عبد السلام بن الفاطمي بن رحمون	1338 من مباركة بنت شيكر	الزراوات ، المصاييح الطالعة ، اولاد بن عيدة	»	موطريد
المحجوب بن العربي بن احمد	1326 من فاطمة بنت سعيد	الزراوات ، اولاد معاشو ، اولاد احمد بن العربي	»	خليل
عبد الله بن صالح بن عبو	1353 من غصيفة بنت البشير	الزراوات ، المصاييح الطالعة الهنوات	»	بوعجاج
محمد بن ابيه بن مسعود	1341 من الهاشمية بنت محمد	الزراوات ، المصاييح الطالعة الميدات	»	باحشوش
احمد بن العربي بن قدور	1348 من هنية بنت عزوز	الزراوات ، النواصر عوريد الكعامة	»	البختي
محمد بن الهاشمي بن محمد احمد بن عمر بن حمادي عزوز بن محمد بن عبد القادر ميلود بن محمد بن قاسم	1338 من حليلة بنت ابريك 1341 من عائشة بنت المعطي 1331 من بوجة بنت احمد 1341 من مباركة بنت عبد الله	عامر عيدة ، الخناتم ، الفريجات الزراوات ، اولاد احميدة ، بن عتر الزراوات ، النواصر البحرية ، القرية الزراوات ، الرياحات ، اولاد بوزيد	»	البغداد البيوري الحجوي بركات
محمد بن عبد السلام بن عبد القادر هدى بن المختار بن هدى ابراهيم بن لحبيب بن غالم	1351 من فاطمة بنت الهاشمي 1326 من هنية بنت مبارك 1352 من زهرة بنت محمد	الزراوات ، النواصر البحرية ، الحربة الزراوات ، اجنادغة ، البحرة الزراوات ، المصاييح النرس لخوادة	»	الحادجي الزواني الكرام
الجيلالي بن قدور بن الجيلالي مبارك بن عباس بن الرجراجي	1336 من فاطمة بنت مبارك 1341 من فاطمة بنت بوشة	الزراوات ، اولاد معاشو ، البداةغة الزراوات ، اجنادغة ، لحبيب بن العربي	»	الخادير الميسك
عباس بن المحجوب بن عباس	1352 من جميلة بنت الطاهر	الزراوات ، المصاييح النرس لخوادة	»	العدلاني
العربي بن عبد الله بن احمد رجال بن مبارك بن الجيلالي مبارك بن قدور بن الحاج احمد الجيلالي بن حمو بن محمد	1318 من الكبيرة بنت احمد 1357 من رقية بنت لحسن 1323 من فاطمة بنت محمد 1343 من مسعودة بنت مبارك	اولاد عامر ، اولاد اصبيطة ، لهدالمة الزراوات ، النواصر البحرية ، الحربة الزراوات ، الخوالقة ، الحاج احمد الزراوات ، الخوالقة ، اولاد بوشعيب	»	الخناتي الخلطي مقدمي الزريدي
محمد بن محمد بن عزوز مبارك بن عباس بن هدى العربي بن محمد بن العربي عبد القادر بن محمد بن عباس العربي بن محمد بن المحجوب	1331 من عيدة بنت العربي 1324 من فاطمة بنت الجيلالي 1320 من بوجة بنت مبارك 1350 من خيرة بنت علي 1331 من منوش بنت عمر	الزراوات ، الفطانيبي ، الخوانف الزراوات ، الخوالقة ، الحاج رجال الزراوات ، الخوالقة ، الحاج رجال الزراوات ، الخوالقة ، الحاج احمد الزراوات ، اولاد سعيد الهروسية الحجاج	»	زوميطة بلهدان الفديلي ميدهات ديواني
الطبيبي بن عمر بن احمد	1328 من عائشة بنت الحاج المكي	عيدة ، لولاد ، بونيفل	»	بيجو
محمد بن احمد بن محمد محمد بن الطاهر بن احمد	1310 من هنية بنت احمد 1353 من مسعودة بنت خليفة	الزراوات ، النواصر البحرية ، الحربة الزراوات ، اولاد معاشو ، البداةغة	»	موحاند بوخفود
محمد بن المحجوب بن لعروسي عبد الرحمان بن المحجوب بن لحسن	1338 من رقية بنت الهاشمي 1331 من خديجة بنت عبيد	الزراوات ، اولاد معاشو ، النعامية التياضة الجنوبية ، المواريد تياعزت	»	ديكار طباعزي
احمد بن عبد السلام بن رزوق	1321 من الحورة بنت البشير	الزراوات ، المصاييح الطالعة الميهات	»	الموهاجير

اسم المصرح واسم ابيه وجد.	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
عبد الله بن الطالب بن محمد عمر بن مبارك بن عبيد احمد بن محمد بن احمد	المزاد سنة : 1319 من دامى بنت احمد 1352 من يامنة بنت محمد 1341 من عائشة بنت هدى	الزوارات ، اولاد معاشوا ، الكتايرة الزوارات ، اولاد بوعزيز ، اسوام الزوارات ، النواصر البحرية ، اولاد بن الطيبي	الشماعية » »	الهيبري ابو حافص بنسيدي
عبد القادر بن محمد بن المختار	1314 من محجوبة بنت قاسم	الزوارات ، المصاييح الترس لخوادر	»	البحيري
عبد السلام بن اعمارة بن الطاهر	1355 من عائشة بنت محمد	الزوارات ، اولاد سعيد بوكادر طليلة	»	رميلة
احمد بن لحسن بن احمد حميد بن محمد بن عمر	1314 من عزيزة بنت X 1355 من عائشة بنت بلعيد	الزوارات اولاد بوعزيز ، اولاد اعمارة الزوارات ، اولاد نعيش ، اولاد عبد الله	» »	البوعزاوي بلغمي
مبارك علي بن الفاطمي	1346 من زهرة بنت هدى	الزوارات ، اولاد معاشو اولاد لعكيد	»	اسدراطي
احمد بن مبارك بن العربي	1340 من ام العيد بنت حمادة	الزوارات ، الزواكة ، اولاد الموني	»	الريح
محمد بن لحسن بن العربي	1346 من تكفة بنت افسو	أيت اعلام ، أيت سكريس ، بني مرورة	»	صحيب
المهدي بن غلال بن مبارك	1350 من الهاشمية بنت الجيلالي	الزوارات ، اولاد سعيد الهروسية لعوامرة	»	بن لحمام
احمد بن لحسن بن سعيد	1331 من فاطنة بنت محمد	الزوارات ، النواصر البحرية اولاد سي قاسم	»	العراي
محمد بن ادريس بن كيور	1331 من فاطنة بنت عباد	الزوارات ، المصاييح الترس الميدات	»	العضراوي
محمد بن موسى بن الطاهر	1343 من هنية بنت عباس	الزوارات ، المصاييح الترس الكوابلية	»	البطاحي
عمر بن العربي بن احمد عبد السلام بن عباس بن الطاهر	1343 من عائشة بنت عيو 1358 من اعنوش بنت قدور	الزوارات ، اولاد احميدة ، اسمحات الزوارات الشمالية ، لوبيرات الحمراء لعويسات	» »	الزكوري توفيق
غلال بن التهامي بن شيكر	1334 من تجة بنت بوعزة	الزوارات ، المصاييح الترس ، زاوية سيندي احمد	»	بن الشهبية
عبد المجيد بن البشير بن ابراهيم	1355 من زهرة بنت محمد	الشياضمة ، الزيادة ، أيت الحاج مسعود	»	بو نوار
الحاج المهدي بن العربي بن احمد	1310 من فاطنة بنت سعيد	الزوارات ، اولاد معاشوا اولاد احمد بن العربي	»	بن التابت
بوجمعة بن الكوشى بن هنان	1346 من رقية بنت احمد	الزوارات اولاد معاشو ، اولاد بن الحاج	»	بلابلي
هدى بن الجيلالي بن المختار	1321 من فاطنة بنت البشير	الزوارات ، النواصر البحرية الزيتونة	»	بوجليل
الحسين بن التهامي بن علي عبد القادر بن المحجوب بن احمد	1359 من زهرة بنت عمر 1313 من فاطنة بنت العربي	الزوارات ، اجنادفة ، اولاد بارة الزوارات ، اولاد نعيش ، اولاد عبد الله	» »	زوهيد البوحاوي
سعيد بن رحال بن العربي محمد بن البشير بن احمد	1340 من فاطنة بنت محمد 1341 من رقية بنت هدى	الزوارات ، الخوالقة ، سي غلال الزوارات ، اولاد سعيد الهروسية البراحلة	» »	الموستائد لعديلي
الجيلالي بن رحال بن احمد محمد بن الطاهر بن المعطى ميلود بن لهنا بن قدور	1339 من خديجة بنت محمد 1354 من نجمة بنت احمد 1344 من زهرة بنت محمد	الزوارات ، اولاد نعيش ، لهديلات الزوارات ، الفطانيس ، احمارة الزوارات الشمالية ، الخنوفة ، اولاد عبد المولى	» » »	بلماحي الصدقي عدنان
احمد بن المعطى بن محمد محمد بن مبارك بن الطاهر عمر بن العربي بن هدى	1346 من حليلة بنت عيسى 1351 من حليلة بنت احمد 1345 من صفية بنت احمد	الزوارات ، الرياحات ، الحورشن الزوارات ، اولاد بوعزيز ، السوابرة الزوارات ، النواصر البحرية ، زاوية الزيتونة	» » »	الخلوي العطابي ارزقي
احمد بن الجيلالي بن هدى	1322 من فاطنة بنت الخادير	الزوارات ، اولاد سعيد الهروسية اولاد الطاهر	»	الزويزي
احمد بن عبد السلام بن الهاشمي	1358 من صفية بنت الهاشمي	الزوارات ، النواصر عوريد ، الغابة	»	العبيد
الجيلالي بن الذهبي بن محمد	1326 من خديجة بنت عبد السلام	الزوارات ، النواصر البحرية اولاد بن الطيبي	»	الجرمومي

اسم المصرح واسم أبيه وجده	تاريخ الازدياد واسم امه	محل الازدياد القبيلة - الفرقة - الدوار	محل السكنى	الاسم العائلي المختار او المقترح
عبد الله بن عباس بن عبد الله	المزاد سنة : I341 من فاطنة بنت علي	الزرات الشمالية ، البياضة ، زاوية سیدی بوطيب	الشماعية	بوزكري
محمد بن بوشعيب بن لهنا	I341 من فاطنة بنت عبد الله	الزرات ، المصاييح الترس الميهات	»	النصايص
عبد السلام بن الطاهر بن مبارك	I336 من زهرة بنت محمد	الزرات ، اولاد سعيد الهروسية البيد	»	كدة
عبد القادر بن مبارك بن عبد الله	I359 من عيدة بنت عبد الله	الزرات ، اولاد بوعزيز ، الطياميم	»	المدني
عمر بن الطاهر بن الجيلالي	I346 من مسعودة بنت الجيلالي	الزرات ، الزواكة ، الفلالين	»	بن رادي
احمد بن عمر بن الحاج بوشعيب	I338 من فاطنة بنت حبيب	الزرات ، اولاد احميدة ، المرموة	»	الدوحامي
المهدي بن عبد الدائم بن شيكر	I353 من يزة بنت محمد	الزرات ، اولاد معاشو ، المساعدة	»	قدوري
المحجوب بن المعطي بن المختار	I341 من اعيوش بنت بوبكر	الزرات ، اولاد معاشو ، لكارشة	»	بلمديني
عبد الله بن الرجرجي بن محمد	I331 من العالقة بنت احميدة	الزرات ، المصاييح الطالعة ، اولاد سي مبارك	»	باضري
عبد السلام بن عمر بن قاندي	I326 من فاطنة بنت فراج	الزرات ، المصاييح الطالعة الهنوات	»	بن قاندي
محمد بن اعمارة بن الطاهر	I348 من خيرة بنت حمان	الزرات ، اولاد احميدة ، بن علي	»	الترائي
محمد بن عباس بن عباد	I330 من خديجة بنت مبارك	الزرات ، المصاييح الطالعة الباشنة	»	عكيم
احمد بن محمد بن مبارك	I341 من حادة بنت حمو	الزرات ، اولاد ثعيش ، عباس بن الطاهر	»	لباط
الحاج الطاهر بن منصور بن بوخديرة	I326 من مينة بنت رحال	الزرات ، اولاد معاشو ، البلات الطلعة	»	بوخديرة
محمد بن ابراهيم بن المقدم	I341 من عيطونة بنت الجيلالي	الزرات ، المصاييح الترس الكودية	»	خبيل
العربي بن احمد بن حمو	I343 من مريم بنت محمد	الزرات ، اجنادفة ، دوار الهاشمي	»	بن الشنين
محمد بن عبد الكريم بن العادة	I352 من فطومة بنت محمد	بن زروال ، بني ملول ، السويطة	»	سعدون
علي بن احمد بن الحاج رحو	I354 من حليلة بنت عسو	بن اعلام ، آيت الصغير ، مروارة	»	بنار
عمر بن محمد بن بوطهار	I344 من خديجة بنت عبو	بن اعلام ، اولاد الطاهر ، بني مرورة	»	الويلال
محمد بن قدور بن ادريس	I345 من رقية بنت محمد	الغربية الجنوبية ، بلقافشة الزرائب	»	عابيد
محمد بن احمد بن محمد	II جمادى الاولى I353 من فاطنة بنت بوشعيب	بمدينة العرائش	»	ملياني
احمد بن المدني بن محمد	24 حجة I355 من طامو بنت ناصر	بمدينة مراكش ، قاعة بن ناهيد درب الفرناطشي	»	الحرار
محمد بن بومهدي بن محمد	I340 من زهرة بنت عباس	الزرات الشمالية ، النواصر الخنوفة ، الخنوفة	»	بوناصر
عبد الله بن محمد بن بيهي	I331 من اعكيدة بنت لحسن	سكساوة ، آيت تاسة ، آيت تاسة	»	الخالدي

وحرر بالشماعية بتاريخ 3 رجب 1378 الموافق 13 يناير 1959

القسم الغير الرسمي

1. - الاملاك العقارية

أ - مطالب التسجيل (I)

محافظة الرباط

مطلب عدد 31119 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب (التحفظ 1) السيد ابراهيم بن التهامي بن عبد الله الوزاني المغربي المزداد حوالي سنة 1944 العزب المحجور تحت حضنة أمه السيدة ياسمين بنت مسعود الساكن بحي الرمل بدرب الخوخة بوزان (2) السيدة فاطمة بنت التهامي بن عبد الله الوزاني المغربية المزدادة حوالي سنة 1942 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد العربي بن الطيب الوزاني الساكن بشارع محمد الخامس بحي الرمل بوزان بصفة كونهما ملاكين على الشياع بنسبة 5 من 8 للاول و 3 من 8 للثانية اسم الملك « شهر الفوال » موعه ارض حراثة موقه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكدور (بالقطعة عدد 477 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته هكتاران و 60 أرا تقريبا الجوار شمالا و رقة السيد علال بن الحاج التهامي و شرقا السيد بوعزة بن محمد وجنوبا السيد الصيب بن محمد وغربا السيد محمد بن الجيلالي حودار الساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31120 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفظ السيد علال بن الحاج الطيب بن التهامي المغربي المزداد حوالي 1915 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت محمد الساكن بدوار الهجافنة بوكدور وفرقة الهجافنة من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظرها احد كورت اسم الملك « بلاد علال بن الحاج الطيب » نوعه ارض حراثة موقه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكدور (بالقطع عدد 484 و 490 و 565 و 577 و 582 و 592 و 614 و 648 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 3 هكتارات و 25 أرا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 484 تدعى « البحار » شمالا وغربا السيد الميلودي بن محمد الكيوس و شرقا السيد محمد بن الحاج الطيب وشركاؤه وجنوبا دوار الحصة القطعة الثانية عدد 490 تدعى « الروضة » شمالا السيد الميلودي بن محمد الكيوس و شرقا وجنوبا وغربا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشركاؤه القطعة الثالثة عدد 565 تدعى « الحايط » شمالا السيد علال بن الحاج الطيب وشركاؤه و شرقا وجنوبا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشركاؤه وغربا السيد الشريف بن البكاري القطعة

(I) تنبيه - ان تواريخ التحديد تعلن للعموم في الوقت اللازم بواسطة استحداث تتعلق بالمحافظة العقارية وبالمالك المطلوب تسجيله وبمحكمة الصلح وبادارة العامل وبمحكمة القاضي وبواسطة ابراج بأسواق الناحية كما انه تنص على استحداث خصوصية للمجاورين المجنسة اسمائهم في طلب التسجيل وأما الأشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لوقوع التحديد فليهم ان يطلبوا ذلك من المحافظة العقارية

الرابطة عدد 577 تدعى « الكعدة » شمالا و شرقا السيد محمد بن الجيلالي وشركاؤه وجنوبا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشركاؤه وغربا السيدة مومنة بنت الجيلالي القطعة الخامسة عدد 582 تدعى « بشر عامر » شمالا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشركاؤه و شرقا وجنوبا السيد محمد بن عبد الكريم وشركاؤه وغربا السيد عبد الله بن البكاري القطعة السادسة عدد 592 تدعى « النوادية » شمالا السيد علال ابن الحاج الطيب و شرقا السيدة مومنة بنت الجيلالي وجنوبا السيد الميلودي بن محمد الكيوس وغربا السيد علال بن محمد القطعة السابعة عدد 614 تدعى « المركطان » شمالا و شرقا السيدة خديجة بنت الجيلالي وجنوبا وغربا السيد محمد بن البكاري القطعة الثامنة عدد 648 تدعى « قدان الكبير » شمالا السيد احمد ابن الحاج الطيب وشركاؤه و شرقا وجنوبا السيد محمد بن الجيلالي وغربا السيدة خيرة بنت جلول الساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31121 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب (التحفظ 1) السيد علال ابن الحاج التهامي ابن الحاج محمد الوزاني المزداد حوالي سنة 1890 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رحمة بنت محمد بن الطيب الساكنة بدرب بوردان رقم 2 بحي الرمتل بوزان (2) السيد علي بن عبد الله ابن الحاج التهامي ابن الحاج محمد الوزاني المزداد حوالي سنة 1912 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت احمد ابن الحاج التهامي الساكن بدرب الخوخة بحي الرمل بوزان (3) السيد الطيب بن محمد ابن الحاج التهامي المزداد حوالي سنة 1890 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت عبد الله ابن الحاج التهامي الساكن بحي الرمل بشارع محمد الخامس بوزان (4) السيدة فاطمة بنت احمد ابن الحاج التهامي المزدادة حوالي 1925 المتزوجة بالسيد علي بن عبد الله الساكنة بدرب الخوخة بحي الرمل بوزان كلهم مغاربة بصفة كونهم ملاكين على الشياع بنسبة 36 من 118 للاول و 29 من 113 لكل واحد من الثاني والثالث و 19 من 113 للاخيرة اسم الملك « المفتى » نوعه ارض حراثة موقه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكدور (بالقطعتين عدد 495 و 630 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 11 هكتارا و 30 أرا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 495 تدعى « المفتى 1 » شمالا السيد عبد الله بن البكاري و شرقا السيد محمد ابن الحاج الطيب وجنوبا السيد لعسن بن الطيب وشركاؤه وغربا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للك الحومي) القطعة الثانية عدد 630 تدعى « المفتى 2 » شمالا السيد التهامي بن محمد الكيوس و شرقا السيد الشريف بن البكاري وجنوبا السيد محمد بن عبد السلام وغربا السيد جلول بن الطيب وشركاؤه الساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31122 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفظ السيد عبد الله بن الطيب بن احمد المغربي المزداد حوالي سنة 1880 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة الهجافنة

مطلب عدد 31124 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد الطيب بن المكي بن الطيب المزداد حوالي سنة 1918 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة يامنة بنت محمد (2) السيد احمد بن المكي بن الطيب المزداد حوالي سنة 1905 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت الحاج منعود كلاهما مغربيان ساكنان بدوار اولاد عبد الله وفرقة الهجافنة من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت بصفة كونهما ملاكين على الشيعاء والتساوي اسم الملك « بلاد اولاد المكي » نوعه ارض حرائية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 506 514 523 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 19 هكتارا و60 آرا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 506 تدعى « البرواكة » شمالا وشرقا وجنوبا السيد العربي بن احمد وغربا السيدة رحمة بنت محمد القطعة الثانية عدد 514 تدعى « الروضة » شمالا السيد ادريس بن عبد السلام وشرقا السيد عبد الله بن الطيب وجنوبا السيد عبد السلام العبوبي وغربا السيد العربي بن احمد القطعة الثالثة عدد 523 تدعى « فكبير » شمالا السيدة رحمة بنت محمد وشرقا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للملك العمومي) وجنوبا السيدة فاطنة بنت عبد الله وغربا السيد الطيب بن محمد الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31125 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن محمد ابن الحاج الحياي المغربي المزداد حوالي سنة 1930 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت محمد بن الحياي الساكن بدوار اولاد كثير وفرقة عوف من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت اسم الملك « بلاد الحياي 1 » نوعه ارض حرائية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعتين عدد 509 و533 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته هكتار واحد و90 آرا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 509 تدعى « بوججر » شمالا وغربا السيد عبد الله بن الطيب الوزاني وشرقا السيدة رحمة بنت محمد وجنوبا السيد عبد الله بن البكاري القطعة الثانية عدد 533 تدعى « ققيير » شمالا وشرقا وجنوبا السيدة طامو بنت قاسم وغربا السيد الشريف بن البكاري الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31126 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد عبد السلام بن محمد بن علال الوزاني المزداد حوالي سنة 1900 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد الساكن بحي بني مريين بوزان رقم 7 - 2) السيد علال بن محمد بن علال الوزاني المزداد حوالي سنة 1906 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدتين كلثوم بنت محمد وخديجة بنت عبد الله الساكن بعين القاعة رقم 7 بوزان (3) السيد التهامي بن عبد الله بن محمد الوزاني المزداد حوالي سنة 1926

الساكن بحي دار السقف بوزان اسم الملك « بلاد سيدي عبد الله » نوعه ارض حرائية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 503 و507 و516 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 100 هكتارات و75 آرا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 503 تدعى « الروضة بالهوتة » شمالا دوار الهجافنة وشرقا السيد قاسم بن ادريس وجنوبا السيد احمد ابن الحاج وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الذاهبة من عين الدفالي الى جرف الملح (للملك العمومي) القطعة الثانية عدد 507 تدعى « الولجة » شمالا دوار الهجافنة وشرقا فرقة عوف وجنوبا السيد عبد السلام العبوبي وشرقا السيد رحمة بنت محمد القطعة الثالثة عدد 516 تدعى « العجوية » شمالا السيد ادريس بن عبد السلام وشرقا السيدة رحمة بنت محمد وجنوبا وغربا السيد الطيب بن المكي الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31123 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيدة فاطنة بنت احمد الوزاني المزادة حوالي سنة 1925 ارملة السيد علي عبد الله لم تتزوج بعده (2) السيد ادريس بن علي بن عبد الله المزداد حوالي سنة 1955 العزب المحجور تحت حضانة امه فاطنة المذكورة (3) السيدة الباتول بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1942 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد عبد السلام بن محمد العروصي (4) الانسة خديجة بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1947 البكر المحجورة تحت حضانة امها فاطنة المذكورة (5) الانسة لطيفة بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1949 البكر المحجورة تحت حضانة امها فاطنة المذكورة (6) الانسة غيثة بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1951 البكر المحجورة تحت حضانة امها فاطنة المذكورة (7) الانسة رقية بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1953 البكر المحجورة تحت حضانة امها فاطنة المذكورة (8) الانسة فاطمة بنت علي بن عبد الله المزادة حوالي سنة 1957 البكر المحجورة تحت حضانة امها فاطنة المذكورة كلهم مغاربة ساكنون بدرب الخوخة بحي الرمل بوزان بصفة كونهم ملاكين على الشيعاء بنسبة 8 من 64 للاولى و14 من 64 للثاني و7 من 64 لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة اسم الملك « بلاد سيدي علي بن عبد الله » نوعه ارض حرائية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعتين عدد 504 و537 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 19 هكتارا تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 504 تدعى « البرواكة » شمالا السيدة رحمة بنت محمد وشرقا وجنوبا وغربا ورثة السيد عبد الله بن الطيب القطعة الثانية عدد 537 تدعى « فدان غالب » شمالا ورثة السيد علال بن محمد وشرقا السيد التهامي بن الجيلالي وجنوبا السيد الطيب بن محمد الساكنون بعين المحل وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الذاهبة من جرف الملح الى عين الدفالي (للملك العمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

السيدة فاطمة المذكورة أعلاه (8) الآنسة أمينة بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1950 البكر المعجورة تحت حضانة امها السيدة فاطمة المذكورة اعلاه (9) الآنسة آية بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1955 البكر المعجورة تحت حضانة امها السيدة فاطمة المذكورة اعلاه (10) السيدة زهرة بنت الجيلالي الدكالي المزداة حوالي سنة 1935 ارملة السيد محمد بن عبد الله لم تتزوج بعده (11) السيدة فاطمة بنت علال ابن الحاج التهامي المزداة حوالي سنة 1910 ارملة السيد محمد بن عبد الله لم تتزوج بعده كلهم مغاربة ساكنون بدرب سيدي عبد الله التهامي رقم 5 بوزان بصفة كونهم ملاكين على الشيع بنسبة 28 من 192 لكل من الاول والثاني والثالث و14 من 192 لكل واحدة من الرابعة والخامسة والسادسة والسابعة والثامنة والتاسعة و12 من 192 لكل واحدة من العاشرة والحادية عشرة اسم الملك « بوعنصل » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورث من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكور (بالقطعة عدد 519 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 3 هكتارات تقريبا الجوار شمالا السيدة رحمة بنت محمد وشرقا السيد جللول بن الطيب وشركاؤه وجنوبا السيد الطيب بن محمد وغربا ورثة السيد محمد بن علال الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورث

مطلب عدد 31129 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد محمد بن علال ابن الحاج التهامي المزداة حوالي سنة 1924 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حبيبة بنت علال الوزاني (2) السيد الطيب بن علال ابن الحاج التهامي المزداة حوالي سنة 1928 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت عبد السلام الوزاني (3) السيدة رحمة بنت محمد بن الطيب المزداة حوالي سنة 1890 ارملة السيد علال ابن الحاج التهامي لم تتزوج بعده كلهم مغاربة ساكنون بدرب بوردان يحي الرمل بوزان بصفة كونهم ملاكين على الشيع بنسبة 7 من 16 لكل واحد من الاول والثاني و2 من 16 لثالثة اسم الملك « بوعنصل » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورث من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعة عدد 520 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته هكتارا واحد و50 آرا تقريبا الجوار شمالا وشرقا السيد جللول بن الطيب وشركاؤه وجنوبا وغربا السيد الطيب بن محمد الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورث

مطلب عدد 31130 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الطيب بن محمد ابن الحاج التهامي المغربي المزداة حوالي سنة 1903 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت عبد الله الساكن يحي الرمل بوزان اسم الملك « بلاد الطيب بن محمد » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورث بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعتين عدد 521 و536 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 4 هكتارات و60 آرا تقريبا الجوار

المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام (4) السيد سعيد بن عبد الله بن محمد الوزاني المزداة حوالي سنة 1929 العزب (5) السيد عبد الجبار بن عبد الله بن محمد الوزاني المزداة حوالي سنة 1936 العزب (6) السيد عبد الرحمان بن عبد الله بن محمد الوزاني المزداة حوالي سنة 1938 العزب (7) السيد مصطفى بن عبد الله بن محمد الوزاني المزداة حوالي سنة 1942 العزب (8) الآنسة شمس الضحى بنت عبد الله بن محمد الوزاني المزداة حوالي سنة 1940 البكر وهذان الاخيران محجوران تحت حضانة اخيهما السيد التهامي طالب التحفيظ الثالث كلهم مغاربة ساكنون يحي بني مريم رقم 3 بوزان الا من ذكر عنوانه بصفة كونهم ملاكين على الشيع بنسبة 22 من 44 للاول و11 من 44 للثاني و2 من 44 لكل واحد من الثالث والرابع والخامس والسادس والسابع و1 من 44 للثامنة اسم الملك « الولجة » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورث من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعة عدد 513 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 40 هكتارا تقريبا الجوار شمالا السيد الطيب بن المكي وشرقا السيد الطيب بن محمد وجنوبا السيد الطيب بن علي وغربا السيدة رحمة بنت محمد الساكنون بعين المحل الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورث

مطلب عدد 31127 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد ادريس بن عبد السلام بن عبد الله المغربي المزداة حوالي سنة 1889 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت التهامي الساكن يحي طيلول بوزان اسم الملك « بلاد السيد ادريس » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورث بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطعة عدد 515 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 11 هكتارا تقريبا الجوار شمالا فرقة عوف وشرقا السيدة رحمة بنت محمد وجنوبا وغربا السيد الطيب بن المكي الساكنان بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورث

مطلب عدد 31128 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد محمد بن محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1953 العزب المحجور تحت حضانة امه السيدة زهرة بنت الجيلالي (2) السيد التهامي بن محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1957 العزب المحجور تحت حضانة امه السيدة زهرة المذكورة اعلاه (3) السيد علي بن محمد بن عبد الله مزداة حوالي سنة 1959 العزب المحجور تحت حضانة امه السيدة زهرة المذكورة (4) السيدة رقية بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1938 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن احمد (5) الآنسة الحسنية بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1940 البكر المحجورة تحت حضانة امها السيدة فاطمة بنت علال (6) الآنسة ام هاني بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1942 البكر المحجورة تحت حضانة امها السيدة فاطمة المذكورة اعلاه (7) الآنسة آسية بنت محمد بن عبد الله المزداة حوالي سنة 1946 البكر المحجورة تحت حضانة امها

القطعة الاولى عدد 521 تدعى « بوعنامل » شمالا وورثة السيد محمد بن عبد الله وشرقا ورثة السيد علال بن التهامي وجنوبا وغربا السيد عبد السلام الجبوبي وشركاؤه القطعة الثانية عدد 536 تدعى « فدان غالب » شمالا وورثة السيد علي بن عبد الله وشرقا السيد التهامي بن الجيلالي وجنوبا السيد الطيب بن المكي الساكنون بعين المحل وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الداهية من عين الدفالي الى جرف الملح (للملك العمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31134 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد محمد بن علال ابن الحاج التهامي المزداد حوالي سنة 1924 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حبيبة بنت علال الوزاني (2) السيد الطيب بن علال ابن الحاج التهامي المزداد حوالي سنة 1928 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت عبد السلام الوزاني (3) السيدة رحمة بنت محمد بن الطيب المزادة حوالي سنة 1890 ارملة السيد علال ابن الحاج التهامي لم تتزوج بعده كلهم مفاربة ساكنون بدرب بوردان رقم 2 بحي الرمل بوزان بصفة كونهم ملاكين على الشيع بنسبة 7 من 16 لكل واحد من الاول والثاني و2 من 16 للثالثة اسم الملك « بلاد اولاد السيد علال 2 » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 526 و534 و538 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 3 هكتارات و 10 آرات تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 526 تدعى « فكيير » شمالا وورثة السيد علي بن عبد الله وشرقا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للملك العمومي) وجنوبا وغربا ورثة السيد الطيب بن علي القطعة الثانية عدد 534 تدعى « فدان غالب 1 » شمالا السيد جللول بن الطيب وشرقا السيدة طامو بنت قاسم وجنوبا السيد الشريف بن البكاري وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الداهية من جرف الملح الى عين الدفالي (للملك العمومي) القطعة الثالثة عدد 538 تدعى « فدان غالب 2 » شمالا السيد جللول بن الطيب وشرقا السيد التهامي بن الجيلالي وجنوبا ورثة السيد علي بن الجيلالي الساكنون بعين المحل وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الداهية من جرف الملح الى عين الدفالي (للملك العمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31135 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبة التحفيظ السيدة طامو بنت قاسم بن التهامي المغربية المزادة حوالي سنة 1910 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن ابراهيم الساكن بدوار الزبانية من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت اسم الملك « بلاد طامو » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 530 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته هكتاران تقريبا الجوار شمالا السيد الطيب بن المكي وشرقا السيد الشريف بن البكاري وجنوبا السيد الطيب بن علي وغربا السيد جللول بن الطيب وشركاؤه الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

القطعة الاولى عدد 521 تدعى « بوعنامل » شمالا وورثة السيد محمد بن عبد الله وشرقا ورثة السيد علال بن التهامي وجنوبا وغربا السيد عبد السلام الجبوبي وشركاؤه القطعة الثانية عدد 536 تدعى « فدان غالب » شمالا وورثة السيد علي بن عبد الله وشرقا السيد التهامي بن الجيلالي وجنوبا السيد الطيب بن المكي الساكنون بعين المحل وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الداهية من عين الدفالي الى جرف الملح (للملك العمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31131 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الطيب بن علي بن عبد السلام المغربي المزداد حوالي سنة 1910 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خدوج بنت احمد الساكن بمكتب مصلحة الاشغال العمومية بسوق ارباء الغرب اسم الملك « بلاد مولاى الطيب » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 522 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 87 هكتارا تقريبا الجوار شمالا السيدة رحمة بنت محمد وشرقا ورثة السيد محمد بن عبد الله الساكنون بعين المحل وجنوبا دوار الكدادرة وغربا الطريق الرئيسية رقم 28 الداهية من جرف الملح الى عين الدفالي (للملك العمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31132 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبة التحفيظ السيدة فاطمة بنت عبد الله ابن الحاج التهامي المغربية المزادة حوالي سنة 1920 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد الطيب بن محمد الساكنة بحي الرمل بوزان اسم الملك « بلاد لال فاطمة » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الحصبة (بالقطع عدد 524 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 4 هكتارات تقريبا الجوار شمالا السيد الطيب بن المكي وشرقا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للملك العمومي) وجنوبا ورثة السيد علي بن عبد الله وغربا السيد التهامي بن البكاري الساكنون بعين المحل

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31133 ر

تاريخ وضعه : 25 مارس 1960

طالبا التحفيظ (1) السيد ابراهيم بن التهامي بن عبد الله الوزاني المغربي المزداد حوالي سنة 1944 العزب المحجور تحت حضنة امه السيدة باسمين بنت مسعود الساكن بحي الرمل بدرب الخوجة بوزان (2) السيدة فاطمة بنت التهامي بن عبد الله المغربية المزادة حوالي سنة 1942 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد العربي بن الطيب الوزاني الساكنة بحي الرمل بشارع محمد الخامس بوزان بصفة كونهما ملاكين على الشيع بنسبة 5 من 8 للاول و3 من 8 للثانية اسم الملك « فكيير » نوعه ارض حراثية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 6 يراير 1960 من طرف قائد قسلة سفان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31136 ر

تاریخ وضعہ : 25 مارچ، 1960

طالباً (التحفيظ 1) السيد علال ابن الحاج الطيب بن التهامي المزداد حوالي سنة 1915 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت محمد (2) السيدة راضية بنت الحاج الطيب بن التهامي المزادة حوالي سنة 1910 ارملة السيد عبد السلام بن المدني لم تتزوج بعده كلاهما غريبان ساكنان بدوار الهجافنة بوكدور وفرقة الهجافنة من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت بصفة كونهما ملاكين على الشياح بنسبة 2 من 3 للاول و 1 من 3 للثانية اسم الملك « بلاد علال وراضية » نوعه ارض حرائية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكدور (بالقطع عدد 563 و 591 و 598 و 639 و 643 و 645 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 3 هكتارات وآران تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 563 تدعى « الحايط » شمالا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشرقا السيد محمد بن عبد الكريم وجنوبا السيد علال ابن الحاج الطيب وغربا السيد الشريف بن البكاري القطعة الثانية عدد 591 تدعى « الدوادية » شمالا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشرقا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للملك العمومي) وجنوبا السيدة موية بنت الجيلالي وغربا السيد علال ابن الحاج الطيب للقطعة الثالثة عدد 598 تدعى « بلاد العيمر » شمالا السيد علال بن محمد وشرقا السيد محمد بن عبد الكريم وجنوبا السيد عبد الله بن البكاري وغربا السيد بنيعسى بن الحسين القطعة الرابعة عدد 639 تدعى « الوهيظ » شمالا السيد عبد الله بن البكاري وشرقا السيدة رهرة بنت الجيلالي وجنوبا وغربا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشرقا واه القطعة الخامسة عدد 643 تدعى « بلاد العربي ابن الحاج 1 » شمالا السيد التهامي بن محمد الكيوس وشرقا مريرة عمومية عرضها 20 مترا (للملك العمومي) وجنوبا وغربا السيد محمد ابن الحاج الطيب القطعة السادسة عدد 645 تدعى « بلاد العربي » شمالا وشرقا السيد محمد ابن الحاج الطيب وشرقا واه وجنوبا وغربا السيد عبد الله بن البكاري الساكنون بعين المحل الحقوق العنة : لا شيء

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب غدد 31137 ر

تاریخ وضعه : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد التهامي بن محمد بن احمد المغربي المزداد حوالي سنة 1925 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد الساكن بدوار الهجافنة بوكودور وفرقة الهجافنة من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت اسم الملك « بلاد التهامي بن محمد » نوعه ارض حراثة موقعه تحت نظر دائرة احد كورت بقبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكودور (بالقطعة عدد 567 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 45 آرا تقريبا الجوار شمالا السيد التهامي بن الجيلالي وشرقا السيد علال ابن الحاج الطيب وشرقا ووجنوبا وغربا السيد الشريف بن البكاري الساكنون بعين المعجل

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قسلة سفان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31138 ر

تاریخ وضعه : 25 مارس 1960

طالباً (التحفيظ 1) السيد محمد ابن الحاج الطيب بن التهامي المزداد حوالي سنة 1900 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بنت محمد (2) السيد احمد ابن الحاج الطيب بن التهامي المزداد حوالي سنة 1910 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت الطاهر كلاهما مغربيان ساكنان بدوار الهجافنة بوكدور وفرقة الهجافنة من قبيلة سفيان الشرقية تحت نظر دائرة احد كورت بصفة كونهما ملاكين على الشياح والتساوي اسم الملك « بلاد اولاد الحاج الطيب » نوعه ارض حراية موقعه تحت نظر دائرة احد كورت من قبيلة سفيان الشرقية وفرقة الهجافنة بدوار الهجافنة بوكدور (بالقطع عدد 578 و 581 و 590 و 601 من القسم رقم 2 لعين الدفالي) مساحته 3 هكتارات و 10 آرات تقريبا الجوار القطعة الاولى عدد 578 تدعى « الحايط » شمالا السيد علال ابن الحاج الطيب وشرقا السيد محمد بن عبد الكريم وشرقا بهو وجنوبا السيد محمد بن الجيلالي وشرقا بهو وغربا السيد الميلودي بن محمد الكيوس القطعة الثانية عدد 581 تدعى « بشر عامر » شمالا وشرقا السيد محمد بن الجيلالي وشرقا بهو وجنوبا السيد محمد بن عبد الكريم وشرقا بهو وغربا السيد علال ابن الحاج الطيب القطعة الثالثة عدد 590 تدعى « الدواية » شمالا السيد علال بن محمد وشرقا السيد الشريف بن البكاري وجنوبا السيد علال ابن الحاج الطيب وشرقا بهو وغربا السيد محمد ابن الحاج الطيب القطعة الرابعة عدد 601 تدعى « بلاد الحموص » شمالا وشرقا وجنوبا السيدة موية بنت الجيلالي وغربا السيد عبد الله بن البكاري الساكنون بعين المجلل الحقوق العتنة : لا شمره

اصل الملك : شهادة ادارية مسلمة بتاريخ 9 مارس 1960 من طرف قائد قبيلة سفيان الشرقية باحد كورت

مطلب عدد 31139 ر

تاريخ وضع مطلب التحفيظ : فاتح ابريل سنة 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن يوربة الزعري المغربي المولود نحو سنة 1915 المتزوج على الشريعة الإسلامية بالسيدة مباركة بنت محمد الساكن بدوار قطيات بفرقة آيت مبارك بقبيلة اولاد دحو بدائرة الرماني باسم الملك « القنطرة » المشتمل على ارض فلاحية الكائن بدائرة الرماني بقبيلة اولاد دحو بفرقة اولاد مبارك بدوار القطيات مساحته 10 هكتارات تقريبا الحدود شمالا السيد يوبكر بن احمد الساكن بعين المكان شرقا الدولة الشريفة (الاملاك الغابات) جنوبا السيد عبد العزيز بن العياشي والسيد الطيبي بن حمو غربا السيد المعطي بن يوشعيب كلهم قاطنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : ملكية بتاريخ 24 ربيع الثاني 1354 (24 جوان 1935)

مطلب عدد 31140 ر

تاریخ التسجيل : فاتح ابریل 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد ابراهيم بن عبد القادر بن مبارك المغربي
المولود نحو سنة 1917 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة
بنت المظلي نحو سنة 1946 - (2) السيد البشير بن محمد بن حمادي المغربي
المولود نحو سنة 1923 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة
بنت احمد نحو سنة 1948 - (3) السيد احمد بن عمرو الرحالي المغربي
المولود نحو سنة 1925 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زبيدة

محافظة الدار البيضاء

مطلب عدد 34866 ب

تاريخ وضعه : 14 مارس 1960

طالبة التسجيل : الشريكة التعاونية الفلاحية المغربية بالدار البيضاء (ص. س. ا. م) الذي مركزها بالدار البيضاء - زنقة شاطو ايكم الملك المسمى « شريكة تعاونية فلاحية مغربية بالدار البيضاء 1 » المشتمل على ارض عارية - الكائن بمدينة الدار البيضاء - حي الوازيس - المساحة 1550 مترا مربعا الحدود شمالا الملك المسمى « الشريكة التعاونية الفلاحية المغربية بالدار البيضاء 1 » رسم عقاري عدد 54982 ض في اسم الشريكة طالبة التسجيل شرقا الملك المسمى « رورال سود » رسم عقاري عدد 24282 ض في اسم الشريكة التعاونية الفلاحية المدعوة « التعاونية الاهلية للشروط بجنوب المغرب » الذي مركزها بالدار البيضاء 27 زنقة ادريس الحريزي (زنقة كالييني) جنوبا الملك المسمى « القطعة » رسم عقاري عدد 1858 ض (القطعة الثانية) في اسم السيد احمد بن التهامي عيايو ومن معه ساكن بفاس المدينة الجديدة زنقة سياج - غربا بارض مخزنية ثم الملك المسمى « رورال سود » رسم عقاري عدد 24282 ض المذكور الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد تبادل بتاريخ 10 شعبان 1379 موافق 8 يراير 1960 جرى بين احباس الدار البيضاء والشريكة طالبة التسجيل - (2) اذن التبادل من طرف صاحب الجلالة بتاريخ 19 ربيع الثاني 1379 موافق 27 اكتوبر 1959 - (3) خلاصة قرار بتاريخ 10 فبراير 1957 تاذن التبادل المذكور

مطلب عدد 34867 ب

تاريخ وضعه : 30 مارس 1960

طالب التسجيل السيد برادة غلام عبد السلام بن الحاج احمد برادة مغربي مولود حوالي 1896 بفاس متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة السعدية بنت الصديق سنة 1920 وبالسيدة فطومة بنت الحاج محمد قباج سنة 1930 ساكن وجاعل محل اقامته بالدار البيضاء زنقة سيدي فاتح رقم 150 اسم الملك « رشيدة » المشتمل على دار للسكنى الكائن بمدينة الدار البيضاء المدينة القديمة زنقة سيدي فاتح رقم 150 المساحة 78 مترا مربعا الحدود شمالا وشرقا الملك المسمى « الحاج الميلاوي 1 و 2 » رسم عقاري عدد 324 د في اسم السيدة رقية بنت عبد السلام ومن معها ساكنة بالدار البيضاء 140 زنقة سيدي فاتح جنوبا زنقة غير نافذة (الملك العام البلدي) غربا ورقة محمد الحداوي نائب عنهم السيد علي بن محمد الحداوي ساكن بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم محرر بخط اليد بتاريخ 6 دجنبر 1945 يحمل بيع الملك الحالي من طرف الدولة الشريفة (الملك الخاص) الى السيد الحاج الميلاوي بن محمد الزباني - (2) رسم عدلي بتاريخ 25 رمضان 1379 موافق 23 مارس 1960 يحمل تريكة هذا الاخير عن بقاء ورثته - (3) رسم المخارجه بتاريخ 3 جمادى الثاني 1379 موافق 10 دجنبر 1959 يعطي الملك الحالي الى السيدة زهرة بنت الحاج الميلاوي بن محمد الزباني - (4) رسم محرر بخط اليد بتاريخ 27 يناير 1960 يحمل بيع الملك الحالي من طرف السيد عزيز مبارك بن عبد الله القائم في اسم زوجته السيدة زهرة المذكورة الى السيد برادة غلام عبد السلام بن الحاج احمد برادة طالبة التسجيل - (5) وكالة عدلية مؤرخة في 2 صفر 1378 موافق 18 غشت 1958 تحمل اذن البيع من طرف السيد عزيز مبارك المذكور في اسم زوجته

بنت احمد نحو سنة 1950 كلهم ساكنون بسلا بالكيلومتر واحد من الطريق الداهية الى مكناس والنائب عنهم السيد عمرو بن سعيد سمسار بسلا بصفتهم ملاكين على الشياخ والسواء بينهم اسم الملك « دكالة - سراغة » وهو عبارة عن بنايات ورشاشات معدة للتحميم موقعه بسلا بحومة تبريكت فبلة من الرسم العقاري عدد 27357 مساحته 224 مترا مربعا تقريبا الجوار شمالا ويمينا السيد المكي الصبيحي باشا سلا قبلة وغروبا زنقة لا اسم لها (ملك عمومي)

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في فاتح جمادى الاولى 1374 (28 دجنبر 1954) مضمناه ان السيد المكي بن الحاج الطيبي الصبيحي بتاع لهم الملك المذكور والبائع كان يملكه حسب رسم عدلي مؤرخ في 8 شوال 1339 (15 يونيو 1921)

اصلاح غلط يتعلق بغلاصة مطلب تسجيل الملك المسمى « الحروش 2 » مطلب عدد 22367 الذي ادرج بالجريدة الرسمية المؤرخة في 4 ماي 1951 عدد 2010

عوضا عن :

هذا الملك تبلغ مساحته 18 هكتارا و24 آرا و50 سنتيارا

اقرا :

مساحة هذا الملك تبلغ 23 هكتارا و96 آرا و50 سنتيارا والباقي بدون تغيير

اصلاح غلط يتعلق بغلاصة تسجيل الملك المسمى « الحمام » مطلب عدد 30249 الذي ادرج بالجريدة الرسمية عدد 2408 بتاريخ 19 دجنبر 1958

اسم طالب التحفيظ : السيد مبارك بن بنعاش الزعري المولود في سنة 1920 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة محجوبة بنت الجباللي في سنة 1945

بدلا من : السيد مبارك بن محمد الزعري

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بيركيزو » مطلب عدد 25840 الذي ادرج مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 16 يوليوز 1954 عدد 2177

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 24 مارس 1960 فان عملية التسجيل للملك المسمى « بيركيزو » مطلب عدد 25840 الكائن بدائرة تيفلت قبيلة آيت علي ولحسن فرقة بوهو دوار المحاطمين سجنز وتنايع (1) تحت اسم « الحيوط » لقطعة مساحتها 13 هكتارا في اسم (1) السيد الحسني بن عبد الهادي بن الحاج بن يوسف المغربي المولود نحو سنة 1917 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت العربي (2) السيد الحسني لحسن بن الحاج بن يوسف المغربي المولود نحو سنة 1906 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حبيبة بنت حمادي (3) السيد الحسني بوعزة بن الحاج بن يوسف المغربي المولود نحو سنة 1911 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت كبور الثلاثة كلهم ساكنون بدوار بني برور فرقة الجوانب قبيلة السهول دائرة احواز سلا بصفتهم شركاء على الشياخ والتساوي بينهم (2) للباقي من الملك تحت الاسم القديم « بيركيزو » في اسم طالب التحفيظ الاول بمقتضى (1) الرسوم الموضوعة سابقا استنادا على المطلب (2) رسم بخط اليد مؤرخ في 3 نونبر 1959 مضمناه ان السيد حميدة بن حميدة بن المعطي طالب التحفيظ الاول قد باع لهم القطعة المذكورة

المحافظ على الاملاك المقاربة بالرباط

اكوستيني

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بن زراع » مطلب عدد 20718 الذي اصدرت خلاصة مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 22 نوفمبر 1950 عدد 1465

بمقتضى خلاصة اصلاحية مؤرخة في 23 مارس 1960 فان عملية تسجيل الملك المذكور اعلاه الكائن بفاحية الشاوية دائرة اولاد معيد قبيلة اولاد عريف فرقة اولاد سالم دوار العوامرة تتابع من الآن فصاعدا في اسم السيدة حليلة بنت محمد مولودة حوالي 1900 ارملة لم تتزوج بعد ادريس بن محمد بن المير (2) السيدة الضاوية بنت عبد العزيز مولودة حوالي 1905 لم تتزوج بعد ادريس بن محمد بن المير (3) الضاوية بنت عمر مولودة حوالي 1900 ارملة لم تتزوج بعد ادريس بن محمد بن المير (4) السيد محمد بن ادريس بن محمد مولود حوالي 1920 متزوج مع السيدة الزهرة بنت المعطي حوالي (1940 - 5) السيد الجيلالي بن ادريس بن محمد مولود حوالي 1920 متزوج مع السيدة الكبيرة بنت الحسين حوالي 1940 (6) السيد عبد القادر بن ادريس بن محمد مولود حوالي 1922 متزوج بالسيدة مريم بنت بوشعيب حوالي سنة 1944 (7) السيد ابراهيم بن ادريس بن محمد مولود حوالي 1940 متزوج مع السيدة فاطمة بنت حمو (8) السيد احمد بن سعيد مولود حوالي 1920 ارملة لم يتزوج بعد وفاة السيدة فريجة بنت ادريس حوالي 1945 (9) السيد محمد بن احمد بن سعيد مولود حوالي 1940 اعزب (10) السيد متراز محمد بن بركة مولود حوالي 1906 متزوج بالسيدة يزة بنت اعمر حوالي 1940 ساكن بدرب مولاي الشريف زقة 18 الدار 13 بالدار البيضاء كلهم مغاربة مولودون بدوار القوامرة متزوجين طبق الشريعة الاسلامية ساكنين وجاعلين محل المخاربة معهم بعين المكان بصفتهم ملاكين على الشياخ بنسبة 36 من 864 لكل واحدة من الاولى والثالثة و50 من 864 للثانية و168 من 864 لكل واحد من الرابع والخامس والسابع و84 من 864 لكل واحد من السادس والعاشر و21 من 864 للثامن و49 من 864 للتاسع وذلك بمقتضى (1) رسم عدة اراءة عدلي مودخ في 11 شوال 1358 (24 نونبر 1939) مضمنة عدة اراءة السيد ادريس بن محمد بن المير (2) رسم عدة اراءة السيدة فريجة بنت ادريس مؤرخة في 20 ربيع الثاني 1366 (13 مارس 1947) (3) رسم موقع عليه بخط اليد مودخ في 28 شتنبر 1959 مضمنة بيع من لدن السيد عبد القادر بن ادريس الى السيد متراز محمد نصف حقوقه المشاعة في الملك (4) حكم عقاري مودخ في 17 مايو 1958

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « التيرس » مطلب عدد 20721 الذي اصدرت خلاصة مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 22 نونبر 1940 عدد 1465 والتي اتبعت بخلاصة اصلاحية مؤرخة في 11 ابريل 1941 عدد 1485 وبخلاصة ثانية مؤرخة في 30 مايو 1947 عدد 1805

بمقتضى خلاصة اصلاحية مؤرخة في 23 مارس 1960 فان عملية تسجيل الملك المشار اليه اعلاه الكائن بفاحية الشاوية قبيلة اولاد زيان فرقة درارية قبيلة بتاوة تتابع من الآن فصاعدا في اسم (1) السيد عبد القادر بن الدوح (2) السيد محمد بن الدوح (3) السيد احمد بن الدوح (4) السيدة حليلة بنت الدوح كلهم طالبي التسجيل سابقا (5) السيد عبد السلام بن احمد مولود حوالي 1890 متزوج مع السيدة الزهرة بنت الدوح المتوفية حوالي 1935 ومتزوج مرة اخرى بالسيدة خبيبة بنت ادريس سنة 1935 (6) السيد محمد هلال مولود حوالي 1910 متزوج مع السيدة الكبيرة بنت الشراوي حوالي 1950 (7) السيدة ربيعة هلال مولودة حوالي 1915 متزوجة مع السيد محمد بن بوشعيب حوالي 1930 (8) السيد البوعزاوي هلال مولود حوالي 1920 متزوج بالسيدة فاطمة بنت بوشعيب حوالي 1940 (9) السيد محمد المدعو « بن العربي هلال » مولود حوالي 1930 متزوج بالسيدة الكبيرة بنت محمد حوالي 1946 كلهم مغاربة ساكنين بدوار بتاوة متزوجين طبق الشريعة

مطلب عدد 34868 ب

تاريخ وضعه : فاتح ابريل 1960

طالب التسجيل شركة النباتات المختارة ببني ملال والتي مقرها الاجتماعي بالدار البيضاء زقة سيدي بليوط رقم 30 ويمثلها السيد كريستيان فييلجو وكيلها اسم الملك « ص. س. ب. م. 6 » المشتمل على ارض حرثية الكائن بدائرة بني ملال قبيلة بني معادن فرقة البزارة دوار نازة مساحته 80 هكتارا و40 آرا تقريبا الحدود شمالا - الطريق الداهية من تآكرارة الى الكراكب (املاك عمومية) ومن وراء ذلك السيد جورج شرقا السيدة فاطمة بنت الحاج بوجمة والسيد لافون جنوبا الطريق الداهية الى سيدي جابر (املاك عمومية) وورثة الباشا بوجمة ينوب عنهم السيد الحاج احمد بن الحاج بوجمة الملك المسمى « طابكو » التسجيل العقاري 1931 زم في ملك الشركة يابكو وورثة سيدي محمد بن المعطي - السيد جورج وورثة الباشا المذكور غربا آيت بن رحال وآيت الحاج علال كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق المقارية : لا شيء

اصل الملك : ملكية مؤرخة في فاتح ربيع الاول 1379 (28 اكتوبر 1954)

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « ضاية الكركور » مطلب عدد 1383 ت الذي اصدرت خلاصة مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 13 اكتوبر 1950 عدد 1981

بمقتضى خلاصة اصلاحية مؤرخة في 30 مارس 1960 فان عملية تسجيل الملك المسمى « ضاية الكركور » مطلب عدد 1383 ت الكائن بدائرة بن احمد قبيلة اولاد محمد فرقة اولاد عبد الله دوار اولاد الطالب انقسمت وتتابع من الآن فصاعدا (1) تحت اسم « ضاية الكركور 1 » والتي مساحتها 6 هكتارات و53 آرا و10 منتيارا في اسم جميع طالبي التسجيل سابقا ونفس الحقوق (2) تحت اسم « ضاية الكركور 2 » والتي مساحتها هكتارا و30 آرا و50 منتيارا في اسم طالبي التسجيل السابقين ما عدا السيدة الزهرة بنت الحاج محمد وفي اسم كذلك السيد الحاج عبد الوافي بن الحاج بوعزة بن عبد الرحمان الخلطي مولود حوالي 1907 متزوج طبق الشريعة الاسلامية مع السيدة عائشة بنت موسى حوالي 1920 ساكن بدوار اولاد محمد فرقة خلوط قبيلة اولاد محمد بنسبة 12960 من 103680 واما الحقوق الراجعة للشركاء الآخرين فهي بدون تغيير وذلك بمقتضى حكم مودخ في 3 نونبر 1956 صادر من المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « دار السيد محمد بن لحسن والسيد حمو » مطلب عدد 3617 زم الذي ادرج مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 20 اكتوبر 1954 - رقم 2182

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 16 و 25 فبراير 1960 فان تحفيظ الملك المسمى « دار السيد محمد بن لحسن والسيد حمو » الكائن ببني ملال المدينة الجديدة سيتبع من الآن فصاعدا في اسم السيد محمد بن علال بن اعشيات مغربي مولود نحو 1917 متزوج حسب الشريعة الاسلامية نحو 1940 ببني ملال بالمرأة حادة بنت محمد حسين ونحو 1952 بالمرأة عائشة بنت حسان ساكن ببني ملال باب فتوح شارع المحكمة رقم 80 بصفته ملاكا كما هو ناتج عن عقدان عدلين مودخين في 23 ذي الحجة 1378 (30 يوليو 1959) وفي 26 ربيع الاول 1379 (30 شتنبر 1959) مبشرين واللذين بمقتضاها يصرح بان السادة حمو بن بوزكري بن حمو ومحمد بن لحسن بن احمد طالبا التحفيظ الاصيلين قد باعا له الملك كله وبمقتضى مطلبين في تاريخ 16 فبراير 1960 يوم كنه طالبا التحفيظ المذكورون بان البيع يحتوي على الارض والمباني

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلان العموم ان المخزن الشريف (الملك الخاص) الساكن بتفتيشية الاملاك العقارية بالبيضاء قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري رقم 3865 المتعلق بالملك المسمى « فيلا جورجيت » الكائن بمدينة المحمدية وذلك لسبب حجز الملك باجمعه وعليه فكل من يهمة الامر يمكنه ان يتعرض بصفة قانونية لهذا الاعلان وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما من نشر هذا البلاغ

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية ان يعلم العموم ان المخزن الشريف (الملك الخاص) الساكن بتفتيشية الاملاك بالدار البيضاء قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري رقم 4108 المتعلق بالملك المسمى « فيلا لليون » الكائن بالدار البيضاء حي مرس السلطان وذلك لسبب حجز الملك بانه

وعليه فكل من يهمة الامر واراد ان يتعرض بصفة قانونية لهذا التسليم وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما من هذا البلاغ

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلان العموم ان المخزن الشريف (الملك الخاص) قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري عدد 5882 المتعلق بالملك المسمى « عمارة بوجراة » الكائن بالدار البيضاء وذلك لسبب حجز جميع الحقوق التي يملكها السيد الحاج محمد بن الحاج التوزاني وعليه فعلى كل من يهمة الامر ان يتعرض بصفة قانونية على هذا التسليم وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما من هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

ان المحافظ على الاملاك العقارية الموقع اسفله يتشرف باعلان العموم ان الدولة الشريفة (الملك الخاص) الساكنة والجماعة محل المخابرة معها بالدار البيضاء طلبت تسليم نظير جديد من الرسم العقاري عدد 6402 المجهول للملك المسمى « دار التوزاني المبروجة » الكائن بالدار البيضاء وذلك تبعا لحجز الملك المذكور

الاسلامية ساكنين وجاعلين محل المخابرة معهم بعين المكان بصفتهم ملاكين على الشياخ بنسبة 9086 من 33600 لكل واحد من الاول والثاني و5880 من 33600 لثالث و2940 من 33600 للرابعة و2065 من 33600 للخامس و1298 من 33600 لكل واحد من السادس والثامن والتاسع و649 من 33600 للسابعة وذلك بمقتضى (1) رسم عدة اراثة خويرة بنت الدوح موهرخة في 3 شعبان 1379 (1 فبراير 1960) - (2) رسم عدة اراثة الزهرة بنت الدوح موهرخة في 17 ربيع الثاني 1369 (6 فبراير 1950) - (3) رسم عدة اراثة مهاية بنت الدوح موهرخة في 3 شعبان 1379 (1 فاتح فبراير 1960) - (4) حكم موهرخ في 19 مايو 1956

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « زهير » مطلب عدد 32214 ض الذي ادرج مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 14 ابريل 1958 عدد 2403

بمقتضى مطلب اصلاحي موهرخ في 22 فبراير 1960 فان تسجيل الملك المسمى « زهير » مطلب عدد 32214 ض الكائن بالدار البيضاء حي بوركون زنقة اجاكيو يتابع من الآن فصاعدا في اسم السيد يوسري مصطفى مغربي مولود حوالي 1929 بالدار البيضاء متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت احمد سنة 1957 ساكن وجاعل محل اقامته بالدار البيضاء درب الطلبة زنقة 2 الدار رقم 13 بصفته ملاكا بمقتضى رسم محرر بخط اليد بتاريخ 22 فبراير 1960 مضمنا ان السيد زهير احمد طالب التسجيل سابقا قد باع له الملك المذكور

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يعلم المحافظ على الاملاك العقارية المصحح اسفله للعموم ان الدولة الشريفة (الملك الخاص) الجاعلة محل اقامتها للمخابرة معها بالدار البيضاء رقم 25 مكررا بزقة كوميرسي قد طلبت نسخة من نظير الرسم العقاري عدد 3106 للملك المسمى « فالوري » الكائن بالدار البيضاء بحي لورين وذلك لحجز جميع الملك المذكور وعليه فيمكن لكل من يهمة ذلك ان يتعرض على هذا التسليم في ظرف اجل قدره 15 يوما اعتبارا من صدور هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الموقع اسفله باعلان العموم ان المخزن الشريف (الملك الخاص) الساكن والجماعة محل اقامته بتفتيشية الاملاك الخاصة بالبيضاء قد طلب تسليم نظير للرسم العقاري 3569 المتعلق بالملك المسمى « فيكتوريا » الكائن بالبيضاء حومة المخيمات وذلك لسبب حجز الملك المذكور باكماله وعليه فكل من يهمة الامر ان يتعرض بصفة قانونية لهذا التسليم وذلك في مدة 15 يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

نظير جديد للرسم العقاري عدد 21600 المتعلق بالملك المسمى « دار انفا » الكائن بالدار البيضاء 8 زقة انفا وذلك لسبب حجز الملك المذكور وعليه فكل من اراد ان يتعرض لهذا التسليم وذلك بصفة قانونية في ظرف اجل قدره 15 يوما من هذا البلاغ

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلان العموم ان المخزون الشريف (الملك الخاص) الساكن والجاعل محل اقامته بتفتيشية الاملاك بالبيضاء قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري عدد 34586 المتعلق بالملك المسمى « التوزاني 3 » وذلك لسبب حجز الملك بانه وعليه فكل من اراد ان يتعرض لهذا التسليم وذلك بصفة قانونية في ظرف اجل قدره 15 يوما من نشر هذا البلاغ

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

ان المحافظ على الاملاك العقارية الموقع اسفله يتشرف باعلام العموم ان الدولة الشريفة (الملك الخاص) الساكنة والجاعلة محل المخاطرة معها بالدار البيضاء طلبت تسليم نظير جديد من الرسم العقاري عدد 49307 المجهول للملك المسمى « بجاسمين » الكائن بالدار البيضاء وذلك تبعا لحجز الملك المذكور

وعليه فعلى كل من يهيمه ذلك او له حق يمكن له ان يتعرض على هذا التسليم في ظرف اجل قدره خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلان العموم ان المخزون الشريف (الملك الخاص) قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري رقم 53297 المتعلق بالملك المسمى « دار سيدي القرواني » الكائن بدرب ازموور بالبيضاء وذلك لسبب حجز الملك باجمعه وعليه فعلى كل من يهيمه الامر ان يتعرض بصفة قانونية وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما من نشر هذا البلاغ

المحافظ على الاملاك العقارية بالدار البيضاء

لوبرو

وعليه فعلى كل من يهيمه ذلك او له حق يمكن ان يتعرض على هذا التسليم في ظرف اجل قدره خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية بالدار البيضاء الموقع اسفله باعلان العموم ان المخزون الشريف (الملك الخاص) قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري 6540 س المتعلق بالملك المسمى « لوزا بيريس » الكائن بالدار البيضاء زقة لاخروم وذلك لسبب حجز الملك المذكور باجمعه وعليه فعلى كل من يهيمه الامر ان يتعرض بصفة قانونية لهذا التسليم وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلام العموم ان الشركة المدنية العقارية « جان » الكائنة والجاعلة محل اقامتها بمركزها الاجتماعي بالدار البيضاء 9 زقة كابرلي قد طلبت تسليم نظير جديد للرسم العقاري 9423 المتعلق بالملك المسمى « سوفيتير » الكائن بالبيضاء وذلك لسبب شرائها له بالمزايدة

وعليه فعلى كل من يهيمه الامر ان يتعرض بصفة قانونية على هذا التسليم وذلك في ظرف اجل قدره 15 يوما من نشر هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية بالدار البيضاء الموقع اسفله باعلان العموم ان السيد محمد بن حسن بن الحسن النادفي الساكن والجاعل محل اقامته بالدار البيضاء 60 زقة كاطالون قد طلب تسليم نظير جديد للرسم العقاري 14328 المتعلق بالملك المسمى « هبلا روزا » الكائن بالدار البيضاء كاليفورتي وذلك لشرائه بالمزايدة الملك المذكور باجمعه وعليه فيمكن لكل من يهيمه الامر ان يتعرض لهذا التسليم بصفة قانونية وذلك في اجل قدره 15 يوما من نشر هذا الاعلان

اعلان

مقرر بالفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد من الرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية باعلان العموم ان المخزون الشريف (الملك الخاص) الساكن بتفتيشية الاملاك بالدار البيضاء قد طلب تسليم

محافظة وجدة

مطلب تسجيل عدد 12886 و

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1960

طالب التحفيظ السيد بالقاسمي الشريف السي الماحي بن محمد بن التهامي المغربي المزداد نحو سنة 1913 بدوار اولاد المصطفى فرقة اولاد سيدي بالقاسم عرش بني بوزقو (قيادة العيون) المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الاحسن الساكن بتوريرت زنقة وجدة اسم الملك « سليمة 3 » المشتمل على ارض وبناء الكائن بتاوريرت بالقطعة عدد 140 من التجزئة (التصميم الجديد) المساحة آرا واحدا وثمانية وثلاثون سنتيارا تقريبا المجاورون بحرا السيد علي بن حدو الحداد زنقة وجدة الى توريرت ثم درية خارجة الى زنقة وجدة قبلة ورثة السيدة الصافية السجعية النائب عنهم السيد عبد السلام الوكيل التاجر بتوريرت زنقة كاستلنو ثم السيدة حليلة موشناة الميداوية زنقة المجزرة بتوريرت صحراء السيد محمد المدعو « جويو » العمراوي زنقة المجزرة بتوريرت غربا مولاي عمرو بن محمد التاجر بزقة وجدة الى توريرت

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملكية : رسم بخط اليد مؤرخ في 25 فبراير 1960

مطلب تسجيل عدد 12887 و

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1960

طالب التحفيظ السيد بالقاسمي الشريف مولاي البشير بن محمد بن التهامي المغربي المولود نحو سنة 1915 بدوار اولاد المصطفى فرقة اولاد سيدي بالقاسم بني بوزقو (قيادة العيون) المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد الساكن بتوريرت زنقة وجدة اسم الملك « قاسية » المشتمل على ارض وبناء المساحة عشرة سنتيارات تقريبا الكائن بتوريرت القطعة رقم 155 من التجزئة (التصميم الجديد) المجاورون بحرا السيد الحسني محمد بن المختار التاجر بطريق دبدو الى توريرت قبلة ورثة السيد زوال البوزقاوي النائبة عنهم السيدة فاطمة بنت عربية الساكنة بتوريرت (التصميم الجديد) صحراء السيد محمد ولد علي الهيري التاجر بطريق دبدو الى توريرت غربا زنقة دبدو

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملكية : رسم بخط اليد مؤرخ في 25 فبراير 1960

مطلب تسجيل عدد 12888 و

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1960

طالب التحفيظ السيد بالقاسمي الشريف مولاي البشير بن محمد بن التهامي المغربي المولود نحو سنة 1915 بدوار اولاد المصطفى فرقة اولاد سيدي بالقاسم عرش بني بوزقو (قيادة العيون) المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد الساكن بتوريرت زنقة دبدو اسم الملك « دار الشرفاء 3 » المشتمل على ارض وبناء الكائن بتوريرت القطعة رقم 32 من التجزئة (التصميم الجديد) المساحة آزان وستة واربعون سنتيارا تقريبا المجاورون بحرا زنقة وجدة قبلة السيد علي بن حميد التاجر بطريق وجدة الى توريرت صحراء السيد حماد ولد بوشتي الهماسي وكيل بالمحكمة الشرعية بتوريرت غربا مولاي سليمان بن التاج الفيجي التاجر بزقة المرشال ليوطي بتوريرت ثم السيد محمد المدعو « افواض » بن الحاجي المخزني بدائرة توريرت

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملكية : رسم بخط اليد مؤرخ في 25 فبراير 1960

المحافظ على الاملاك المقارية بوجدة.

الطالب

محافظة مراكش

مطلب عدد 19862 م

تاريخ التقييد : 11 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد المكي بن الحاج مامون بن حمادي الساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية وهو يقوم باسم حفيده السيد احمد بن محمد بن المكي المغربي المولود حوالي سنة 1956 والقيصر المتزوج والمحمور تحت نظر والده السيد محمد بن المكي والساكن بالمحل المذكور اعلاه اسم الملك « بلد عقوش » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 111) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد عبد الرحمن بن الحاج محمد الحفيان شرقا السيد محمد بن الحاج قدور جنوبا السيد الهاشمي بن مبارك غربا السيدة عائشة بنت الحاج عبد السلام والسيد حمادي بن الهاشمي ومن معه ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19863 م

تاريخ التقييد : 11 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد المكي بن الحاج مامون بن حمادي المغربي المولود حوالي سنة 1875 والارمل من السيدة وردية بنت محمد المتوفاة حوالي سنة 1950 والمتزوج من جديد حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1959 بالسيدة حادة بنت محمد والساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « سدره عقوش » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعتان عدد 112 و 113) مساحة الملك احد عشر هكتارا المجاورون شمالا السيد محمد بن المدني شرقا الرسم العقاري عدد 7615 م جنوبا السيد محمد بن الحاج قدور غربا السيد الفراجي بن الحاج عبد الرحمن ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19864 م

تاريخ التقييد : 11 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن الهاشمي بن الحاج عبد السلام المغربي المولود حوالي سنة 1930 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيدة رابعة بنت محمد والساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « الهاشمي الطارية » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 129) مساحة الملك هكتاران اثنان المجاورون شمالا السيدة فاطمة بنت الحاج عبد السلام شرقا السيد الحاج عامر بن المعطي ومن معه جنوبا السيد الحاج عباس بن رحال ومن معه غربا السيدة فاطمة بنت الحاج عبد السلام ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19865 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد مبارك بن ميلود بن البشير المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (2) السيدة مسعودة بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1939 والمتزوجة حوالي سنة 1958 حسب الشريعة الاسلامية بالسيد مسعود بن علال (3) الالة رقية بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1935 والغير المتزوجة (4) السيدة زهراء بنت اليزيد بن عبد السلام المولودة حوالي سنة 1916 والارملة من السيد ميلود بن البشير المتوفى حوالي سنة 1941 والمتزوجة من جديد بالسيد رحال بن البشير حوالي سنة 1946 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشيوخ بينهم بنسبة 32/14 للاول و 32/7 لكل واحدة من الثانية والثالثة « بلشير » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 4) مساحة الملك اربعة هكتارات المجاورون شمالا السيد رحال بن البشير شرقا السيد الطاهر بن الميلاوي جنوبا السيد عبد الرحمن بن البشير غربا السيد رحال بن البشير ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19866 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد مبارك بن ميلود بن البشير المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (2) الالة رقية بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1935 والغير المتزوجة (3) السيدة مسعودة بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1939 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1958 بالسيد مسعود بن علال (4) السيدة زهراء بنت اليزيد بن عبد السلام المولودة حوالي سنة 1916 والارملة من السيد ميلود بن البشير المتوفى حوالي سنة 1941 والمتزوجة من جديد حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1946 بالسيد رحال بن البشير كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشيوخ بينهم بنسبة 32/14 للاول و 32/7 لكل واحدة من الثانية والثالثة و 32/4 للارابعة اسم الملك « بلشير 1 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 227) مساحة الملك ثلاثة هكتارات المجاورون شمالا السيد محمد بن عمر ومن معه شرقا السيد محمد بن محمد بو العافية جنوبا السيد عبد الرحمن بن البشير غربا السيد الجيلالي بن الحاج احمد ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19867 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد مبارك بن ميلود بن البشير المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (2) الالة رقية بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1935 والغير المتزوجة (3) السيدة مسعودة بنت ميلود بن البشير المولودة حوالي سنة 1939 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1958 بالسيد مسعود بن علال (4) السيدة زهراء بنت اليزيد بن عبد السلام

المولودة حوالي سنة 1916 والارملة من السيد ميلود بن البشير المتوفى حوالي سنة 1941 والمتزوجة من جديد حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1946 بالسيد رحال بن البشير كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشيوخ بينهم بنسبة 32/14 للاول و 32/7 لكل واحدة من الثانية والثالثة و 32/4 للارابعة اسم الملك « بلشير 2 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 146) مساحة الملك هكتاران اثنان وثلاثون آرا المجاورون شمالا السيد عبد القادر بن صالح شرقا وجنوبا السيد عبد السلام بن اليزيد ومن معه غربا السيدة غصيفة بنت البشير ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19868 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد محمد بن علال بن الحاج عبد السلام المولود حوالي 1900 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1923 بالسيدة زينب بنت اليزيد (2) السيد ميلود بن علال بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1935 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1955 بالسيدة محجوبة بنت اليزيد المغربيان والساكنان بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شريكين في الملك على الشيوخ والسواء بينهما اسم الملك « العطارية - ميلود » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 137) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد الحاج عباس بن رحال ومن معه شرقا السيد احمد بن خوي جنوبا السيد علال بن الحاج عبد السلام غربا السيدة غصيفة بنت الطيبي ومن معه ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19869 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن حسان بن الحاج قدور مغربي مولود حوالي 1900 بقبيلة الرحامنة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1927 بالسيدة خديجة بنت الجيلالي ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة اسم الملك « كراكاج » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 214) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا وشرقاً طالب التحفيظ جنوبا السيد امبارك بن سعيد غربا السيد امبارك بن محمد بن الاشكر كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19870 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد احمد بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1900 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1927 بالسيدة خديجة بنت الجيلالي (2) السيد محمد بن الحمادي بن علي المولود حوالي سنة

المصطفى بن محمد ومن معه شرقا السيد البشير بن المحبوب ومن معه جنوبا السيد احميدة بن عمر ومن معه غربا السيد ميلود بن محمد ومن معه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19874 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد احمد بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1900 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1927 بالسيدة خديجة بنت الجيلالي (2) السيد محمد بن الحمادي بن علي المولود حوالي سنة 1920 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1940 بالسيدة مسعودة بنت الجيلالي وحوالي سنة 1958 بالسيدة حادة بنت العربي المغربيان والساكنان بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتها شريكين في الملك على الشيوع والسواء بينهما اسم الملك « سدره ابن الحسن » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة اوقيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 215) مساحة الملك ثمانون آرا المجاورون شمالا السيد احمد بن الحسن شرقا السيد عبد السلام بن الجيلالي ومن معه جنوبا السيد مبارك بن محمد بن الاشقر غربا السيد عزوز بن الكامل ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19875 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد ميلود بن محمد بن الحاج مامون المولود حوالي سنة 1935 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1957 بالسيدة الكبيرة بنت عبد السلام (2) السيد صالح بن محمد بن الحاج مامون المولود حوالي سنة 1910 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1930 بالسيدة ضاوية بنت حماد المغربيان والساكنان بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتها شريكين في الملك على الشيوع والسواء بينهما اسم الملك « بلحيدر » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 232) مساحة الملك عشرة هكتارات المجاورون شمالا السيد مصطفى بن محمد ومن معه شرقا السيد احمد بن الحاج رحال والسيد احميدة بن عمر ومن معه جنوبا السيد الطيبي بن اسماعيل غربا السيد احميدة بن عمر ومن معه ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19876 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد الويداني الرخالي بن احمد بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1930 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1958 بالسيدة خديجة بنت الحميدي (2) السيد الهاشمي بن عباس بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1900 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1922 بالسيدة فاطمة بنت عمر (3) السيد عبد السلام بن عباس بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1920 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي

1920 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1940 بالسيدة مسعودة بنت الجيلالي وحوالي سنة 1958 بالسيدة حادة بنت العربي المغربيان والساكنان بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتها شريكين في الملك على الشيوع والسواء بينهما اسم الملك « سدره المدني » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 299) مساحة الملك هكتاران اثنان المجاورون شمالا السيد عبد السلام بن الحمادي ومن معه شرقا السيد احمد بن الحسن جنوبا السيد صالح بن البشير غربا السيد عزوز بن الكوال ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19871 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن الحاج الرحال بن امبارك مغربي مولود حوالي 1895 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة عالية بنت محمد ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « بن الاشكر » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة 55) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد امبارك بن الهاشمي ومن معه شرقا السيد الجيلالي بن حمادي ومن معه جنوبا السيد الودالي بن الحاج الرحال غربا السيد المهدي بن الحاج قاسم كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19872 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن الحاج الرحال بن امبارك مغربي مولود حوالي 1895 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة عالية بنت محمد ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « بن الاشكر 1 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (قطعة 123) مساحة الملك هكتار واحد و 50 آرا المجاورون شمالا السيد احمد بن خويا شرقا السيد الجيلالي بن صالح ومن معه جنوبا الرسم العقاري عدد 8960 م غربا السيد الحاج عامر بن المعطي ومن معه وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 3 مارس 1960

مطلب عدد 19873 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن الحاج الرحال بن امبارك مغربي مولود حوالي 1895 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة عالية بنت محمد ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « بن الاشكر 2 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (قطعة 243) مساحة الملك هكتار واحد و 60 آرا المجاورون شمالا السيد

الهاشمي والسيد المهدي بن اليازيد بن قدور جنوبا السيد عباس بن الكيال والسيد عباس بن الدهبي غربا السيد قبور بن الشراوي وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 29 جمادى الثانية 1377 (دجنبر 1957)

مطلب عدد 19879 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الرحالي بن احمد بن الحاج الفاطمي مغربي مولود حوالي 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1958 بالسيدة خديجة بنت الحميدي ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « الويداني كراكاح » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (قطعة 245) مساحة الملك 6 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحاج عبد القادر برادة شرقا السيد عبد السلام بن عباس ومن معه جنوبا السيدة وردية بنت امارك غربا السيد الطيبي بن اسماعين وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19880 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد عبد السلام بن اليزيد بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1930 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام (2) السيد الحسين بن اليزيد بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1935 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1957 بالسيدة عطومة بنت المفاضل (3) السيدة زهراء بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1910 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1930 بالسيد رحال بن البشير (4) السيدة زينب بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1940 بالسيد محمد بن علل (5) السيدة محجوبة بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1925 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1945 بالسيد ميلود بن علل (6) السيدة فاطمة بنت عبد السلام بن العربي المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيد عبد السلام بن اليزيد المذكور اعلاه (7) السيد الطاهر بن كبور بن اليزيد المولود حوالي سنة 1945 والغير المتزوج والمحمور تحت نظر والدته السيدة فاطمة بنت عبد السلام بن العربي المذكورة اعلاه (8) السيدة رابحة بنت كبور بن اليزيد المولودة حوالي سنة 1939 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيد علي بن عمر كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتهم شركاء في الملك على الشياخ بينهم نسبة 108/24 لكل واحد من الاول والثاني و 108/12 لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة و 108/3 للسادسة و 108/14 للسابع و 108/7 للثامنة اسم الملك « بليزيد » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 109) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيدة عائشة بنت الحاج عبد السلام شرقا السيد احمد بن محمد بن المكي جنوبا السيد احميدة بن الهاشمي غربا السيدة

سنة 1943 بالسيدة خبية بنت الطيبي (4) السيدة خديجة بنت عباس بن الحاج الفاطمي المولودة حوالي سنة 1915 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1932 بالسيد رحال بن المعطي (5) السيد عبد الرحمن بن مبارك بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1928 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيدة فاطمة بنت الهاشمي (6) السيد عبد النبي بن مبارك بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1920 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1940 بالسيدة رقية بنت محمد وحوالي سنة 1956 بالسيدة حليلة بنت العربي (7) السيد محمد بن مبارك بن الحاج الفاطمي المولود حوالي سنة 1935 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1955 بالسيدة فاطمة بنت محمد كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشياخ بينهم وبنسبة 45/15 للاول و 45/6 لكل واحد من الثاني والثالث و 45/3 للرابعة و 45/5 لكل واحد من الخامس والسادس والسابع اسم الملك « بير الويداني » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (القطعة عدد 69) مساحة الملك 31 هكتارا المجاورون شمالا السيد لحسن بن بودالي ومن معه شرقا السيد عبد السلام ابن الجيلالي ومن معه والسيد عبد السلام بن المختار ومن معه جنوبا السيد عمر بن محمد بن الاشقر والسيد الحسين بن محمد بن كروم والسيد عباس بن الحاج المحجوب غربا طالبو التحفيظ ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19877 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الويداني الرحالي بن احمد بن الحاج الفاطمي مغربي مولود حوالي 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1958 بالسيدة خديجة بنت الحميدي ساكن بدوار المحايظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « الويداني عطارية » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحايظ (قطعة 94) مساحة الملك 2 هكتاران و 50 آرا المجاورون شمالا السيد عبد السلام بن عباس ومن معه والسيد عبد الرحمان بن امارك ومن معه شرقا السيد عمر بن محمد بن الاشقر جنوبا السيد امارك بن مولاي احمد بن الاشقر غربا السيد عبد الرحمان بن امارك المذكور وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19878 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد ابريك بن الطاهر بن الفاطمي مغربي مولود حوالي 1904 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1924 بالسيدة داوية بنت الحاج عباس ساكن بدوار بلكيال فرقة برايش بني حسان قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كدية الحجل » نوع الملك ارض فلاحية وعزيب موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة برايش بني حسان دوار اولاد ابراهيم بالمحل المسمى « عزيب ابريك بن الطاهر » مساحة الملك 60 هكتارا المجاورون شمالا السيد المحجوب بن عباس ومن معه شرقا السيد محمد بن اليازيد بن احميدة ومن معه والسيد العربي بن

فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (القطعة عدد I47) مساحة الملك هكتاران اثنان المجاورون شمالا السيد عبد القادر بن الحاج صالح شرقا السيد عبد الرحمن بن البشير جنوبا وغربا السيد مبارك بن الميلودي بن البشير ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد I9883 م

تاريخ التقييد : I4 مارس 1960

طالبو التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن اليازيد بن الحاج عبد السلام مولود حوالي I930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي I948 بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام (2) السيد الطاهر بن قبور بن اليازيد مولود حوالي I945 عزب ومحجور تحت حضانة امه فاطمة المذكورة مغربيان ساكنان بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم مالكان على الشيعاء وبنسبة 2 من 3 للاول و I من 3 للثاني اسم الملك « عبوش الرمل I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 26) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيدة رابعة بنت صالح شرقا دوار المحافظ جنوبا السيد الكبير بن صالح ومقبرة سيدي البشير غربا السيد عيسى بن صالح وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد I9884 م

تاريخ التقييد : I4 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن عباس بن الحاج الفاطمي مؤاود حوالي I920 عزب (2) السيد الهاشمي بن عباس بن الحاج الفاطمي مولود حوالي I900 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي I922 بالسيدة حبيبة بنت الطيبي (3) السيدة خديجة بنت عباس بن الحاج الفاطمي مولودة حوالي I915 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي I932 بالسيد الرحال بن المعطي وكلهم ساكنون بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 2 من 5 لكل واحد من الاول والثاني و I من 5 للثالثة اسم الملك « عطارية كراكاح » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 246) مساحة الملك 5 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحاج عبد القادر برادة شرقا السيد عمر بن البودالي ومن معه جنوبا السيدة وردية بنت امبارك غربا السيد الرحالي بن احمد وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد I9885 م

تاريخ التقييد : I4 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن عباس بن الحاج الفاطمي مولود حوالي I920 عزب (2) السيد الهاشمي بن عباس بن الحاج الفاطمي مولود حوالي I900 متزوج حسب الشريعة الاسلامية

عائشة بنت الحاج عبد السلام ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد I9881 م

تاريخ التقييد : 14 مارس 1960

طالبو التحفيظ (1) السيد عبد السلام بن اليزيد بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1930 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام (2) السيد الحسين بن اليزيد بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1935 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1957 بالسيدة عطومة بنت المفاضل (3) السيدة زهراء بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1910 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1930 بالسيد رحال بن البشير (4) السيدة زينب بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1940 بالسيد محمد بن علال (5) السيدة محجوبة بنت اليزيد بن الحاج عبد السلام المولودة حوالي سنة 1925 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1945 بالسيد ميلود بن علال (6) السيدة فاطمة بنت عبد السلام بن العربي المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيد عبد السلام بن اليزيد المذكور اعلاه (7) السيد الطاهر بن قبور بن اليزيد المولود حوالي سنة 1945 والغير المتزوج والمحجور تحت نظر والدته السيدة فاطمة بنت عبد السلام بن العربي المذكورة اعلاه (8) السيدة رابعة بنت قبور بن اليزيد المولودة حوالي سنة 1939 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيد علي بن عمر كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 108/24 لكل واحد من الاول والثاني و 108/12 لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة و 108/3 للسادسة و 108/14 للسابع و 108/7 للثامنة اسم الملك « بليزيد I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (القطعة عدد 131) مساحة الملك هكتاران اثنان المجاورون شمالا السيد علي بن عمر بن الحاج عبد السلام ومن معه شرقا السيد الحاج عامر بن المعطي ومن معه جنوبا السيدة فاطمة بنت الحاج عبد السلام غربا السيد عبد الرحمن بن الرحالي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد I9882 م

تاريخ التقييد : I4 مارس 1960

طالبو التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن اليزيد بن الحاج عبد السلام المولود حوالي سنة 1930 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام (2) السيد طاهر بن قبور بن اليزيد المولود حوالي سنة 1945 والغير المتزوج والمحجور تحت نظر والدته السيدة فاطمة بنت عبد السلام المذكورة اعلاه المغربيان والسكان بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شريكين في الملك على الشيعاء بينهما بنسبة ثلثين للاول وثلث واحد للثاني اسم الملك « عبوش الرمل » نوع الملك ارض حراثية موقع الملك دائرة الرحامنة قبيلة الرحامنة

الحاج الجيلالي الدمناتي المولودة حوالي سنة 1910 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد محمد بن محمد الفجدامي المتوفى حوالي سنة 1955 كلهم مغاربة وساكنون بقبيلة دمنات فرقة اميزال دوار تيزغات ما عدا السيد الزاكي احمد بن محمد الفجدامي فهو القائد الممتاز بأيت اورير بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 61440 من 368640 لاول و 81920 من ذلك للثاني و 33280 من ذلك للثالث و 46080 من ذلك لكل واحدة من الرابعة والخامسة و 14665 من ذلك للسادس و 5120 من ذلك للسابع و 15360 من ذلك للثامن و 2560 من ذلك لكل واحد من التاسع والعاشر و 37888 من ذلك للحادية عشرة و 18432 من ذلك للثانية عشرة و 560 من ذلك للثالثة عشرة و 1225 من ذلك لكل واحد من الرابع عشر والخامس عشر و 245 من ذلك للسادسة عشرة اسم الملك « ملك ايت بادو 2 » نوع الملك ارض فلاحية مغروسة بأشجار الزيتون موقع الملك ملحق دمنات قبيلة ولتانة فرقة اميزال دوار تيزغات مساحة الملك 15 هكتارا المجاورون شمالا وادي الحصار (الملك العمومي) شرقا وادي وريتازديك (الملك العمومي) جنوبا السيد محمد البياز غربا السيدة فاضمة بنت احميدة ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : ملكية مثبتة بتاريخ 5 جمادى الثانية عام 1378 (16 دجنبر 1958) في اسم السيد الهاشمي بن حمادى نيت بادو والسيد محمد بن حمادى نيت بادو والحاج ناصر بن حمادى نيت بادو والسيد الحسين بن الحاج احمد ورسمان اراثة مثبتان بتاريخ 26 قعدة عام 1376 (25 يونيو 1957) و 5 جمادى الثانية عام 1378 (16 دجنبر 1958) في اسم طالبي التحفيظ

مطلب عدد 19887 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن بيهى اومنة مغربي مولود حوالي 1890 بقبيلة متوكية متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة فاضمة بنت محمد ساكن بدوار سيدى عبد المومن فرقة اينتاملين قبيلة متوكية اسم الملك « المعصرة » نوع الملك ارض ومعصرة موقع الملك دائرة ايميتانوت قبيلة متوكية فرقة اينتاملين دوار سيدى عبد المومن مساحة الملك 5 آرات المجاورون شمالا المريزة العمومية المارة للعين شرقا السيد احمد بن عمر جنوبا الدوار المذكور غربا السيد على أبيهى وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 24 ربيع الاول 1379 (شتمبر 1959)

مطلب عدد 19888 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد بريك بن الطاهر بن الفاطمي المغربي مولود حوالي سنة 1904 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1924 بالسيدة ضاوية بنت الحاج عباس والساكن بدوار بللكيال فرقة برايش بني الحصن قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كحيلات » نوع الملك ارض فلاحية فيها عزيز موقع الملك دائرة الرحامنة قبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة برايش بني الحصن دوار اولاد ابراهيم المحل المدهو « عزيز بريك بن الطاهر » مساحة الملك

حوالي 1922 بالسيدة حبيبة بنت الطيبي (3) السيدة خديجة بنت عباس بن الحاج الفاطمي مولودة حوالي 1915 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1932 بالسيد الرحال بن المعطى وكلهم مغاربة ساكنون بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 2 من 5 لكل واحد من الاول والثاني و 1 من 5 للثالثة اسم الملك « عطارية كراكاح 1 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة و قبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 93) مساحة الملك 2 هكتاران و 15 آرا المجاورون شمالا السيد امبارك بن محمد بن عبد الله شرقا السيد عمر بن محمد فتحا بن الاشكر جنوبا السيد الرحال بن احمد غربا السيد عبد الرحمان بن امبارك وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19886 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد بوبكر بن الحاج ناصر بن حمادى المولود حوالي سنة 1894 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1928 بالسيدة محجوبة بنت موسى (2) السيد محمد بن الهاشمي بن حمادى المولود حوالي سنة 1911 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1933 بالسيدة زينب بنت محمد (3) السيدة طاطام بنت محمد بن حمادى المولودة حوالي سنة 1918 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1938 بالسيد محمد بن على (4) السيدة خدوج بنت الحسين بن احمد نيت بادو المولودة حوالي سنة 1912 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1939 بالسيد الحسين بن الشيطانى (5) السيدة فطومة بنت الحسين بن احمد نيت بادو المولودة حوالي سنة 1916 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1939 بالسيد احمد بن محمد (6) السيد الزاكي احمد بن محمد الفجدامي المولود حوالي سنة 1906 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيدة خديجة بنت الحسين (7) السيد محمد بن المعلم بن محمد كيسوم المولود حوالي سنة 1910 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1932 بالسيدة خديجة بنت محمد (8) السيد الحسن بن محمد بن المعلم محمد كيسوم المولود حوالي سنة 1948 والغير المتزوج والمهجور تحت نظر والده المذكور اعلاه (9) السيد محمد بن ابراهيم الواودانوسى المولود حوالي سنة 1903 والغير المتزوج (10) السيدة زنوبة بنت ابراهيم الواودانوسى المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1942 بالسيد احمد بن محمد (11) السيدة حليلة بنت عبد السلام الواودانوسى المولودة حوالي سنة 1905 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1930 بالسيد محمد بن الحاج (12) الانسة باشة بنت الحسين الرايس المولودة حوالي سنة 1940 والغير المتزوجة والمهجورة تحت نظر السيد بوبكر بن الحاج ناصر بن حمادى المذكور اعلاه (13) السيدة فاضمة بنت محمد الدمناتية المولودة حوالي سنة 1905 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد محمد بن احمد الفجدامي المتوفى حوالي سنة 1955 - (14) السيد عبد الله بن محمد بن احمد الفجدامي المولود حوالي سنة 1925 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1945 بالسيدة خديجة بنت على (15) السيد ادريس بن محمد بن احمد الفجدامى المولود حوالي سنة 1930 والغير المتزوج (16) السيدة ام هاني بنت

مطلب عدد 19891 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الجيلالي بن الحاج احمد بن الحاج صالح مغربي مولود حوالي 1890 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1912 بالسيدة الكادة بنت المختار ساكن بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كراكاح المحافيط » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 184) مساحة الملك 22 هكتارا المجاورون شمالا السيد خليفة بن عمر مطلب عدد 18260 شرقا واد الكراكاح (ملك عمومي) جنوبا السيد محمد بن الحاج احمد غربا السيد عباس بن البودالي والسيد حجاج بن عمر والسيد سلامي بن محمد ومن معه وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19892 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الجيلالي بن الحاج احمد بن الحاج صالح مغربي مولود حوالي 1890 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1912 بالسيدة الكادة بنت المختار ساكن بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كراكاح المحافيط I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 185) مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد عبد الرحمان بن البشير شرقا السيد عبد الرحمان بن الفاطمي ومن معه جنوبا السيد محمد فتاح بن الرحال ومن معه والسيد المصطفى بن لكتاوي غربا طالب التحفيظ وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19893 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ I السيد عبد الرحمان بن البشير بن علال مولود حوالي 1900 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1930 بالسيدة فاطمة بنت عبد الله 2 السيدة فاطمة بنت البشير بن علال مولودة حوالي 1915 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1935 مغربيان ساكنان بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتها مالكان على الشيعان بنسبة 2 من 3 للاول و 1 من 3 للثانية اسم الملك « دار عبد الرحمان » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 178) مساحة الملك 7 هكتارات المجاورون شمالا وشرقا السيد عمر بن البشير جنوبا السيد العربي بن الحاج احمد غربا السيد محمد بن العربي والرسم العقاري عدد 11801 م وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19894 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ I السيد عبد الرحمان بن البشير بن علال مولود حوالي 1900 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1930 بالسيدة

25 هكتارا المجاورون شمالا شعبة (الملك العمومي) شرقا طريق عمومية تذهب من الدوار المشار اليه اعلاه الى سوق الضاية (الملك العمومي) جنوبا السيد الحاج عباس بن كمال السيد عبد السلام بن محمد غربا السيد بودالي بن قدور السيد بريك بن الطاهر السيد العربي ابن المدني السيد بوشعيب بن عبد الغاني ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 16 ربيع الثاني عام 1370 (23 دجنبر 1953)

مطلب عدد 19889 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ I السيد عبد القادر بن صالح بن الحاج صالح مولود حوالي 1933 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1955 بالسيدة فاطمة بنت علال 2 السيد ابراهيم بن صالح بن الحاج صالح مولود حوالي 1935 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1956 بالسيدة عيتسه بنت الحاج الرحال 3 السيد الحبيب بن صالح بن الحاج صالح مولود حوالي 1936 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1959 بالسيدة زهراء بنت الرحال وكلهم مغاربة ساكنون بمراكش دوار العسكر حومة الحي الصناعي قسمة كاستور رقم 439 بصفتهم ملاكين على الشيعان وبالتساوي بينهم اسم الملك « دار السدرة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 7) مساحة الملك 12 هكتارا المجاورون شمالا I المطلوب عدد 12890 م 2 السيد احمد بن الغالي 3 السيد محمد بن الحاج احمد شرقا السيد الكبير بن صالح بن الحاج صالح جنوبا I السيد عبد الرحمان بن البشير ومن معه 2 السيد عبد السلام بن اليازيد 3 الرسم العقاري عدد 13117 م غربا الرسم العقاري عدد 13117 م وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19890 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ I السيدة رابعة بنت صالح بن الحاج صالح مولودة حوالي 1938 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1952 بالسيد الحاج ابراهيم بن المهدي 2 السيدة راحو بنت ابراهيم مولودة حوالي 1910 ارملة السيد صالح بن الحاج صالح المتوفي حوالي 1942 وغير متزوجة الآن مغربيان ساكنان بمراكش دوار العسكر حومة الحي الصناعي قسمة كاستور رقم 439 بصفتها مالكتان على الشيعان وبالتساوي بينهما اسم الملك « رمل رابعة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 27) مساحة الملك 75 آرا المجاورون شمالا السيد عيسى بن صالح بن الحاج صالح شرقا دوار المحافيط جنوبا السيد عبد السلام بن اليازيد ومن معه غربا السيد عيسى بن صالح بن الحاج صالح المذكور وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

البودالي بن العربي وكلهم مغاربة ساكنون بمراكش حومة سيدي يوسف بن علي درب العربي الرحمانى رقم 1 بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 14 من 18 للاول و 1 من 18 للثانية و 3 من 18 للثالثة اسم الملك « غبرى » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 71) مساحة الملك 6 هكتارات و 30 آرا المجاورون شمالاً السيد عبد الرحمان بن امبارك ومن معه شرقا السيد الرحال بن ماهى جنوبا السيد احمد بن الرحال بن اليازيد ومن معه غربا السيد احمد بن حسان وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19898 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد عمر بن بودالى بن الطاهر المولود حوالى سنة 1902 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1920 بالسيدة حادة بنت محمد (2) السيد الحسن بن بودالى بن الطاهر المولود حوالى سنة 1890 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1910 بالسيدة طامو بنت العربي (3) السيد المحجوب بن بودالى بن الطاهر المولود حوالى سنة 1895 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1920 بالسيدة عيطونة بنت العربي (4) السيد العربي بن بودالى بن الطاهر المولود حوالى سنة 1915 والغير المتزوج (5) السيد محمد بن الهاشمى بن بودالى المولود حوالى سنة 1925 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1948 بالسيدة العربية بنت العياشى (6) السيدة الرحالية بنت الهاشمى بن بودالى المولودة حوالى سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1945 بالسيد دحان بن احمد (7) السيدة فاطمة بنت الهاشمى بن بودالى المولودة حوالى سنة 1935 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1950 بالسيد عبد الرحمن بن مبارك (8) السيدة خديجة بنت الهاشمى بن بودالى المولودة حوالى سنة 1938 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1955 بالسيد عبد الله الرحمنى (9) السيدة حادة بنت احمد بن رحال المولودة حوالى سنة 1910 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد الهاشمى بن بودالى المتوفى حوالى سنة 1947 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتهم شركاء فى الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 40 من 200 لكل واحد من الاول والثانى والثالث والرابع و 14 من ذلك للخامس و 7 من ذلك لكل واحدة من السادسة والسابعة والثامنة و 5 من ذلك للتاسعة اسم الملك « كراكاج الشرع » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (القطعة عدد 237) مساحة الملك 30 هكتارا المجاورون شمالاً السيدة وردية بنت مبارك شرقا السيد عبد السلام بن الجيلالى ومن معه جنوبا السيد عبد الرحمن بن مبارك ومن معه السيد الحاج عمر بن المعطى غربا السيدة زهراء بنت الحاج محمد بن الحفيان ومن معها ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

فاطمة بنت عبد الله (2) السيدة فاطمة بنت البشير بن علال مولودة حوالى 1915 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1935 مغربان ساكنان بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم مالكان على الشيعاء وبنسبة 2 من 3 للاول و 1 من 3 للثانية اسم الملك « دار عبد الرحمان 1 » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 396) مساحة الملك 2 هكتاران المجاورون شمالا وشرقاً السيد ميمون بن عمر بن روغاي ومن معه جنوبا السيد مسعود بن الجيلالى ومن معه غربا السيد عمر بن البشير وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19895 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد حمو بن علال بن الحاج احمد مغربى مولود حوالى 1935 بقبيلة الرحامنة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1955 بالسيدة وردية بنت علال ساكن بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كراكاج حمو » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 60) مساحة الملك 4 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحسن بن البودالى ومن معه شرقا السيدة زهراء بنت الحاج محمد الحفيان ومن معها جنوبا وغربا السيد احمد بن حسان بن الحاج قدور كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19896 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد المحجوب بن الجيلالى بن المحجوب المغربى المولود حوالى سنة 1890 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1920 بالسيدة هنية بنت صالح والساكن بدوار اولاد المعلة فرقة تمين ملحق الصخور اسم الملك « كراكاج المحجوب » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة الرحامنة قبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (القطعة عدد 244) مساحة الملك اربعة هكتارات المجاورون شمالا السيد عباس بن محمد بن كروم شرقا السيد الحاج عبد القادر برادة جنوبا السيد الطيبى بن اسماعيل غربا السيد احمد بن الحاج رحال ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 4 مارس 1960

مطلب عدد 19897 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (1) السيد العربي بن الفاطمى بن ماهى مولود حوالى 1905 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1928 بالسيدة المحجوبة بنت اليازيد (2) السيدة ايزة بنت الفاطمى بن ماهى مولودة حوالى 1900 ارملة السيد الرحال بن اليازيد المتوفى حوالى 1945 غير متزوجة الآن (3) السيدة الكبيرة بنت عزوز بن علال مولودة حوالى 1932 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1946 بالسيد

بن عمر ومن معه شرقا السيد خليفة بن أحمد الحفيان جنوبا السيد حمون علال غربا السيد عبد السلام بن الحمادي ومن معه ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19901 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد حسان بن البودالي بن الطاهر مولود حوالي 1890 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1910 بالسيدة طامو بنت العربي (2) السيد العربي بن البودالي بن الطاهر مولود حوالي 1915 عزب (3) السيد محمد بن الهاشمي بن البودالي مولود حوالي 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1948 بالسيدة العربية بنت العياشي (4) السيدة الرحالية بنت الهاشمي بن الطاهر مولودة حوالي 1920 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1945 بالسيد دخان بن احمد (5) السيدة فاطمة بنت الهاشمي بن البودالي مولودة حوالي 1938 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1950 بالسيد عبد الرحمان بن امبارك (6) السيدة خديجة بنت الهاشمي بن البودالي مولودة حوالي 1938 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1955 بالسيد عبد الله الرحمان (7) السيدة حادة بنت احمد بن الرحال مولودة حوالي 1910 ارملة السيد الهاشمي بن البودالي المتوفى حوالي 1947 وغير متزوجة الآن وكلهم مغاربة ساكنون بدوار المحافيز فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 80 من 200 لكل واحد من الاول والثاني و 14 من ذلك للثالث و 7 من ذلك لكل واحدة من الرابعة والخامسة والسادسة و 5 من ذلك للسابعة اسم الملك « دار الشرعة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيز (قطعة 17) مساحة الملك 4 هكتارات المجاورون شمالا السيد عمر بن البودالي شرقا السيد العياشي بن علال جنوبا السيد محمد بن المفضل غربا السيد المحجوب بن البشير ومن معه وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19902 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد الشرقي بن الحسين بن علال مغربي مولود حوالي 1925 عزب (2) السيد الحبيب بن الحسين بن علال مولود حوالي 1930 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1954 بالسيدة نجمة بنت الفقير المحجوب (3) السيدة فاطمة بنت الحسين بن علال مولودة حوالي 1920 عزب وكلهم مغاربة ساكنون بدوار المحافيز فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 2 من 5 لكل واحد من الاول والثاني و 1 من 5 للثالثة اسم الملك « الشرقي » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيز (قطعة 324) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيدة زهراء بنت الرحال جنوبا السيد عبد الرحمان بن الروغاي جنوبا وغربا السيد بوجعة بن المكي وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19899 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عمر بن البودالي بن الطاهر مولود حوالي 1902 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة حادة بنت محمد (2) السيد حسان بن البودالي بن الطاهر مولود حوالي 1890 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1910 بالسيدة طامو بنت العربي (3) السيد المحجوب بن البودالي بن الطاهر مولود حوالي 1895 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1920 بالسيدة عيطومة بنت العربي وكلهم مغاربة ساكنون بدوار المحافيز فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبالتساوي بينهم اسم الملك « دار الشرعة I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيز (قطعة 150) مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد عيسى بن صالح بن الحاج شرقا وجنوبا السيد محمد بن المفضل ومن معه غربا السيد عبد الرحمان بن البشير كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19900 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عمر بن بودالي بن الطاهر المولود حوالي سنة 1902 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1920 بالسيدة حادة بنت محمد (2) السيد الحسن بن بودالي بن الطاهر المولود حوالي سنة 1890 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1910 بالسيدة طامو بنت العربي (3) السيد المحجوب بن بودالي بن الطاهر المولود حوالي سنة 1895 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1920 بالسيدة عيطونة بنت العربي (4) السيد العربي بن بودالي بن الطاهر المولود حوالي سنة 1915 والغير المتزوج (5) السيد محمد بن الهاشمي بن بودالي المولود حوالي سنة 1925 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1948 بالسيدة العربية بنت العياشي (6) السيدة الرحالية بنت الهاشمي بن بودالي المولودة حوالي سنة 1920 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1945 بالسيد دخان بن احمد (7) السيدة فاطمة بنت الهاشمي بن بودالي المولودة حوالي سنة 1935 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيد عبد الرحمن بن مبارك (8) السيدة خديجة بنت الهاشمي بن بودالي المولودة حوالي سنة 1938 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1955 بالسيد عبد الله الرحمني (9) السيدة حادة بنت احمد بن رحال المولودة حوالي سنة 1910 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد الهاشمي بن بودالي المتوفى حوالي سنة 1947 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافيز فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 40 من 200 لكل واحد من الاول والثاني والثالث والرابع و 14 من ذلك للخامس و 7 من ذلك لكل واحدة من السادسة والسابعة والثامنة و 5 من ذلك للتاسعة اسم الملك « كراكاح الشرع I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيز (القطعة عدد 236) مساحة الملك 4 هكتارات المجاورون شمالا السيد الفاطمي

شرقا وجنوبا وغربا السيد عبد الرحمن بن مبارك ومن معه ان
المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء
اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19905 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن الجيلالي بن الغالي
المولود حوالي سنة 1935 والغير المتزوج (2) السيد عبد القادر بن
الجيلالي بن الغالي المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (3) السيدة
فاطمة بنت الجيلالي بن الغالي المولودة حوالي سنة 1930 والمتزوجة
حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1944 بالسيد احمد بن مبارك
(4) السيدة كلثوم بنت الهاشمي المولودة حوالي سنة 1910 والارملة
الغير المتزوجة من جديد من السيد الجيلالي بن الغالي المتوفى حوالي
سنة 1946 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد
الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشيع
بينهم بنسبة 14 من 40 لكل واحد من الاول والثاني و 7 من 40 للثالثة
و 5 من 40 للرابعة اسم الملك « كراكاح عبد السلام I » نوع الملك
ارض فلاحية موقع الملك دائرة و قبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد
عبد الله دوار المحافيط (القطعة عدد 255) مساحة الملك هكتار واحد
و 15 آرا المجاورون شمالا السيد احمد بن رحال بن اليزيد ومن معه
شرقا السيد عبد المولى بن محمد وجنوبا السيد مبارك بن سعيد
ومن معه وغربا السيد محمد بن احمد ومن معه والسيدة باشة بنت
حمادي ومن معها ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين
المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19906 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عيسى بن صالح بن الحاج صالح المولود
حوالي سنة 1910 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي
سنة 1930 بالسيدة تاجة بنت العروسي وحوالي سنة 1958 بالسيدة
فاطمة بنت الجيلالي (2) السيدة فاطمة بنت صالح بن الحاج صالح
المولودة حوالي سنة 1925 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي
سنة 1943 بالسيد الحسن بن المعطي (3) السيدة عكيدة بنت الجيلالي
المولودة حوالي سنة 1890 والارملة الغير المتزوجة من جديد من
السيد صالح بن الحاج صالح المتوفى حوالي سنة 1940 كلهم مغاربة
وساكنون بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية
بصفتهم شركاء في الملك على الشيع بينهم بنسبة 14 من 24 للاول
و 7 من 24 للثانية و 3 من 24 للثالثة اسم الملك « رمل السدرة » نوع
الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة و قبيلة الرحامنة الجنوبية
فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (القطعة عدد 2) مساحة الملك
6 هكتارات المجاورون شمالا السيد احمد بن الغالي بن الحاج احمد
ومن معه شرقا السيد عبد السلام بن اليزيد بن الحاج ومن معه
والسيد عبد القادر بن صالح جنوبا السيد رحال بن البشير بن
الحاج صالح غربا دوار اولاد الحاج صالح ان المجاورين المذكورين
اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 8 مارس 1960

مطلب عدد 19903 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن الجيلالي بن غالي مولود
حوالي 1935 عزب (2) السيد عبد القادر بن الجيلالي بن غالي مولود
حوالي 1938 عزب (3) السيدة فاطمة بنت الجيلالي بن غالي مولودة
حوالي 1930 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1944 بالسيد
احمد بن امبارك (4) السيدة كلثوم بنت الهاشمي مولودة حوالي 1910
ارملة السيد الجيلالي بن غالي المتوفى حوالي 1946 وغير متزوجة
الآن (5) السيد احمد بن الهاشمي بن امبارك مولود حوالي 1928
متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1950 بالسيدة داوية بنت
عزوز (6) السيدة الطاهرة بنت الهاشمي بن امبارك مولودة حوالي 1925
متزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1945 بالسيد الجيلالي بن
علال (7) السيدة عزيبة بنت الفاطمي مولودة حوالي 1890 ارملة السيد
الهاشمي بن امبارك المتوفى حوالي 1932 وغير متزوجة الآن (8) السيد
العياشي بن الروغاي مولود حوالي 1900 ارملة السيدة طامو بنست
الهاشمي المتوفاة حوالي 1955 وغير متزوج (9) الانسة فاطمة بنت
العياشي بن الروغاي مولودة حوالي 1954 عزب ومحجورة تحت حضانة
ابيه المذكور وكلهم مغاربة ساكنون بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد
الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيع وبنسبة
672 من 3840 لكل واحد من الاول والثاني و 336 من ذلك للثالثة
و 583 من ذلك للرابعة و 686 من ذلك للخامس و 343 من ذلك
للسادسة و 296 من ذلك للسابعة و 84 من ذلك للثامن و 168 من ذلك
للتاسعة اسم الملك « ايت بوغفية » نوع الملك ارض فلاحية موقع
الملك دائرة و قبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط
(قطع 211 - 213 - 214) مساحة الملك 9 هكتارات المجاورون شمالا
السيد عبد السلام بن حمادي ومن معه شرقا السيد احمد بن حسان
جنوبا دوار المحافيط غربا السيد امبارك بن محمد بن الاشكر واحمد
بن حسان وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 7 مارس 1960

مطلب عدد 19904 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن الجيلالي بن الغالي المولود
حوالي سنة 1935 والغير المتزوج (2) السيد عبد القادر بن الجيلالي بن
الغالي المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (3) السيدة فاطمة
بنت الجيلالي بن الغالي المولودة حوالي سنة 1930 والمتزوجة حسب
الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1944 بالسيد احمد بن مبارك
(4) السيدة كلثوم بنت الهاشمي المولودة حوالي سنة 1910 والارملة
الغير المتزوجة من جديد من السيد الجيلالي بن الغالي المتوفى حوالي
سنة 1946 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد
الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء في الملك على الشيع
بينهم بنسبة 14 من 40 لكل واحد من الاول والثاني و 7 من 40 للثالثة
و 5 من 40 للرابعة اسم الملك « كراكاح عبد السلام » نوع الملك
ارض فلاحية موقع الملك دائرة و قبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد
عبد الله دوار المحافيط (القطعة عدد 248) مساحة الملك 8 هكتارات
و 50 آرا المجاورون شمالا السيد احمد بن رحال بن اليزيد ومن معه

مطلب عدد 19907 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عيسى بن صالح بن الحاج صالح المولود حوالى سنة 1910 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1930 بالسيدة تاجة بنت العروسي وحوالى سنة 1958 بالسيدة فاطمة بنت الجيلالي (2) السيدة فاطمة بنت صالح بن الحاج صالح المولودة حوالى سنة 1925 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1943 بالسيد الحسن بن المعطى (3) السيدة عكيدة بنت الجيلالي المولودة حوالى سنة 1890 والارملة الغير المتزوجة من السيد صالح بن الحاج صالح المتوفى حوالى سنة 1940 كلهم مغاربة وساكنون بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم شركاء فى الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 14 من 24 للاول و 7 من 24 للثانية و 3 من 24 للثالثة اسم الملك « رمل السدرة I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (القطعة عدد 149) مساحه الملك 4 هكتارات المجاورون شمالا السيد الكبير بن صالح بن الحاج شرقا السيد عبد السلام بن محمد الحراشى جنوبا السيد الحسين بن بودالى غربا السيد عبد القادر بن صالح ومن معه ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شىء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 8 مارس 1960

مطلب عدد 19908 م

تاريخ التقييد : 15 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد سالم بن العياشى بن الرحال مغربى مولود حوالى 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1944 بالسيدة خديجة بنت حمادى ساكن بدوار المحافظ فرقة اولاد عبد الله اسم الملك « سالم الدار » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظ (قطعة 175) مساحه الملك هكتار واحد و 50 آرا المجاورون شمالا السيد التونسي بن المكي ومن معه شرقا المطلب عدد 12890 م جنوبا السيد العربى بن الحاج احمد غربا السيد الجيلالي بن حمادى وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شىء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 8 مارس 1960

مطلب عدد 19909 م

(طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير المؤرخ فى 12 غشت 1913 الذى يغيره الظهير المؤرخ فى 25 غشت سنة 1954)

تاريخ التقييد : 16 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الفقير بن لحسن بن محمد بن المعطى المغربى المولود حوالى سنة 1890 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1910 بالسيدة حادو بنت محمد بن علال والساكن بدوار القائد مسعود فرقة لوبيرات الكندور قبيلة احمر اسم الملك « الفقير لحسن » نوع الملك ارض للحراثة موقع الملك دائرة شماعية قبيلة احمر فرقة لوبيرات دوار الشيخ الطيبى بن الطاهر مساحه الملك 15 هكتارا المجاورون شمالا السيد هدى بن مصباح الساكن بدوار الشيخ الطيبى بن الطاهر فرقة لوبيرات الكنتور شرقا السيد هدى بن عسال الساكن بدوار الماير فرقة لوبيرات الكنتور جنوبا

السيد عبد السلام بن الشيخ الساكن بدوار الماير فرقة لوبيرات الكنتور غربا السيد احمد بن عسال الساكن بدوار الماير والحسين بن عيسى الساكن بدوار الشيخ الطيبى

الحقوق العينية : لا شىء

اصل الملك : حكم اصدرته المحكمة الابتدائية بمراكش بتاريخ 27 دجنبر 1954 وايده قرار اصدرته محكمة الاستئناف بالرباط بتاريخ 14 يونيو 1956.

ان الاجل لابتداء التعرضات على تحفيظ الملك المشار اليه اعلاه قدره اربعة اشهر ابتداء من تاريخ هذا الاشهار

مطلب عدد 19910 م

تاريخ التقييد : 16 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد امبارك بن احمد بن المحجوب مغربى مولود حوالى 1909 بقبيلة الشياضمة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1940 بالسيدة عطوش بنت الرركاكي ساكن بدوار تيمجدارة فرقة مراير قبيلة الشياضمة دائرة الصويرة اسم الملك « بحيرة ابادو » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة الصويرة قبيلة الشياضمة فرقة مراير دوار تيمجدارة مساحه الملك هكتار واحد المجاورون شمالا وشرقا السيد صالح بن الرركاكي الساكن بعين المكان جنوبا وغربا المريرة العمومية الذاهبة من الدوار المذكور لسوق الاربع (ملك عمومى)

الحقوق العينية : لا شىء

اصل الملك : استيمرار مثبت بتاريخ 5 حجة 1344

مطلب عدد 19911 م

تاريخ التقييد : 16 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد خليفة بن محمد بن العربى مغربى مولود حوالى 1910 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1930 بالسيدة زهراء بنت حسان (2) السيد عمر بن محمد بن العربى مغربى مولود حوالى 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1940 بالسيدة فاطمة بنت الطاهر (3) السيد الخدير بن محمد بن العربى مغربى مولود حوالى 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1945 بالسيدة حبيبة بنت حمادى وكلهم ساكنون بدوار اناكير فرقة برايش قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 1 من 3 لكل واحد منهم اسم الملك « ملك ايت بلبشير » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة برايش دوار اناكير مساحه الملك 5 هكتارات المجاورون شمالا السيد ابراهيم بن علال وورثة السيد العيادى بن العربى شرقا السيد ابراهيم بن علال المذكور ومريرة عمومية ذاهبة من الدوار المذكور الى البئر جنوبا السيد احمد بن قدور الطلبى غربا السيد احميدة بن العربى وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شىء

اصل الملك : ملكية مثبتة بتاريخ 7 رجب 1370 (14 ابريل 1951)

مطلب عدد 19912 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد محمد بن علال بن قدور المغربى المولود حوالى سنة 1920 والغير المتزوج (2) السيد عبد القادر بن علال بن قدور المغربى المولود حوالى سنة 1921 والغير المتزوج الساكنان

الاسلامية حوالي 1935 بالسيدة فاطمة بنت امبارك ساكن بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « بن عزوز I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 267) مساحة الملك 14 هكتارا المجاورون شمالا وشرقا السيد الطاهر بن الحاج محمد جنوبا وغربا واد بن عزوز (ملك عمومي) وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد 19916 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن الرحال بن المعطي مغربي مولود حوالي 1934 بقبيلة الرحامنة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1952 بالسيدة الكبيرة بنت امبارك ساكن بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « كولاس الدر » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 65) مساحة الملك 2 هكتاران المجاورون شمالا وشرقا السيد بوالخير بن الحسين ومن معه جنوبا السيد عباس بن الحاج محمد غربا دوار المحافيط وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد 19917 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد رحال بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1920 والغير المتزوج (2) السيد الكبير بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1918 والغير المتزوج المغربيان والساكنان بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتها شريكين في الملك على الشيع والسواء بينهما اسم الملك « رحال الكبير » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (القطعة عدد 62) مساحة الملك 7 هكتارات المجاورون شمالا السيد الرحال بن احمد شرقا السيد الحاج عامر بن المعطي جنوبا السيد عبد السلام بن مبارك ومن معه غربا السيد بوالخير بن الحسين ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد 19918 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد رحال بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1920 والغير المتزوج (2) السيد الكبير بن الحسن بن الحاج قدور المولود حوالي سنة 1918 والغير المتزوج المغربيان والساكنان بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتها شريكين في الملك على الشيع والسواء بينهما اسم الملك « رحال الكبير I » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (القطعة

بدوار ايت ابن العربي فرقة اغواطيم قبيلة الرغاية بصفتها شريكين في الملك على الشيع والسواء بينهما اسم الملك « اكل الخميس » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة احواز مراکش قبيلة الرغاية فرقة اغواطيم دوار ايت ابن العربي مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد عبد السلام بن العربي شرقا السيد علال بن قدور جنوبا السيد المحجوب بن قدور غربا السيد عباس بن المكي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلي مثبت بتاريخ 6 شوال عام 1378 (15 ابريل 1959) مفاده ان السيد لحسن بن احمد ومن معه قد باعوا لطالبي التحفيظ هذا الملك وقد كان البائعون يملكونه بمقتضى رسم عدلي مثبت بتاريخ 5 شوال عام 1378 (14 ابريل 1959)

مطلب عدد 19913 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد بوالخير بن الحسين بن المكي مغربي مولود حوالي 1936 بقبيلة الرحامنة عزب (2) السيدة عطومة بنت الجيلالي مولودة حوالي 1900 بقبيلة الرحامنة ارملة السيد الحسين بن المكي المتوفى حوالي 1945 وغير متزوجة الاّن مغربيان ساكنان بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية بصفتها مالكان على الشيع وبنسبة 7 من 8 للاول و I من 8 للثانية اسم الملك « حمام بوالخير » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 65) مساحة الملك 15 هكتارا المجاورون شمالا السيدة زهراء بنت الحاج محمد الحفيان ومن معها شرقا السيد الرحال بن حسان واحمد بن حسان جنوبا السيد المهدي بن الحاج قاسم والجيلالي بن حمادي غربا السيد الطاهر بن الحاج محمد ومحمد بن الرحال بن المعطي وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد 19914 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد عباس بن الحاج محمد بن الحاج الرحال مغربي مولود حوالي 1915 بقبيلة الرحامنة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1935 بالسيدة فاطمة بنت امبارك ساكن بدوار المحافيط فرقة اولاد عبد الله قبيلة الرحامنة الجنوبية اسم الملك « بن عزوز » موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة فرقة اولاد عبد الله دوار المحافيط (قطعة 57) مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد بوالخير بن الحسين ومن معه شرقا السيد عباس بن الحاج محمد جنوبا السيد المهدي بن الحاج قاسم غربا دوار المحافيط وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد 19915 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد عباس بن الحاج محمد بن الحاج الرحال مغربي مولود حوالي 1915 بقبيلة الرحامنة متزوج حسب الشريعة

العمومية رقم 6116 غربا الرسم العقاري عدد I2322 م ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء
اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 5 يناير 1960

مطلب عدد I9921 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد خليفة بن البودالي بن الحبيب مغربي مولود حوالي 1905 بمراكش متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1930 بالسيدة زهراء بنت محمد فتحا ساكن بمراكش حومة زاوية باب تاغزوت زنقة عنق الجمل رقم 28 اسم الملك « بوحمرأ خليفة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة فيطوط دوار اولاد غانم (قطعة 342) مساحة الملك 6 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحاج المهدي بن العربي والسيد قدور بن احيدة شرقا السيد الهاشمي بن عمر ومن معه جنوبا المريرة العمومية عدد 6116 (ملك عمومي) غربا السيد الحبيب بن البودالي بن العربي وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء
اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 5 يناير 1960

مطلب عدد I9922 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد احمد بن محمد بن محمد المدعو « الزيات » الدمناتي المغربي المولود حوالي سنة 1900 بقبيلة الرحامنة والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1925 بالسيدة فاطمة بنت محمد والساكن بدوار اولاد بلعيد فرقة عريب قبيلة الرحامنة اسم الملك « وادي البقار » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة الرحامنة قبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة عريب دوار اولاد بلعيد مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد العربي بن عباس السيد الحاج محمد بن الزدادي شرقا السيد المعطي بن مبارك جنوبا السيد الحاج محمد بن المعطي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان غربا الرسم العقاري عدد 9375 م للورثة ميشال النائب عنهم السيد ميشال كاستون بالدار البيضاء فسحة الخلفاء الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم على مثبت بتاريخ 7 حجة عام 1367 (9 شتنبر 1948) مفاده ان السيد احمد بن الهاشمي ومن معه قد باعوا لطالب التحفيظ هذا الملك وقد كان البائعون يملكونه بمقتضى رسم على مثبت بتاريخ 30 قعدة عام 1363 (16 نونبر 1944)

مطلب عدد I9923 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد مبارك بن علي بن مبارك المولود حوالي سنة 1905 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1925 بالسيدة عبوش بنت الحاج عمر (2) السيدة فاطم بنت علي بن مبارك المولودة حوالي سنة 1900 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد بلخير بن محمد المتوفى حوالي سنة 1940 (3) السيدة رقوش بنت علي بن مبارك المولودة حوالي سنة 1930 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1955 بالسيد عمر بن بريك (4) السيدة هشومة بنت مبارك بن سعيد المولودة حوالي سنة 1920 والارملة

عدد I68 مساحة الملك 2 هكتاران المجاورون شمالا وشرقا السيد احمد بن الحسن بن قدور جنوبا السيد ادريس بن احيدة بن رحال غربا السيد الحاج محمد بن المعطي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس 1960

مطلب عدد I9919 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد رحال بن الماحي بن عامر المغربي المولود حوالي سنة 1930 بقبيلة الرحامنة والغير المتزوج (2) السيدة باشة بنت الجيلالي بن العربي المغربية المولودة حوالي سنة 1900 بقبيلة الرحامنة والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد الماحي بن عامر المتوفى حوالي سنة 1942 الساكنان بمراكش حي سيدي يوسف بن علي درب عبد الله القهواجي رقم 23 بصفتهم شريكين في الملك على الشيعاء بينهما بنسبة سبعة اثمان للاول ثمن واحد للثانية اسم الملك « مزاراة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة اولاد عبد الله دوار المحافظين (القطعة عدد 70) مساحة الملك هكتار واحد و 50 آرا المجاورون شمالا السيد عبد الرحمن بن مبارك ومن معه شرقا السيد عباس بن الحاج المحجوب ومن معه جنوبا السيد العربي بن الفاطمي بن الماحي غربا السيد العربي بن الفاطمي بن الماحي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ 10 مارس سنة 1960

مطلب عدد I9920 م

تاريخ التقييد : 17 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيدة جمعة بنت قدور بن محمد المولودة حوالي سنة 1915 والارملة الغير المتزوجة من السيد الحبيب بن بودالي المتوفى حوالي سنة 1950 (2) السيد محمد بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1934 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1953 بالسيدة عائشة بنت عمر (3) السيد مبارك بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1936 والغير المتزوج (4) السيد عبد الرحمن بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1938 والغير المتزوج (5) السيد المصطفى بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1942 والغير المتزوج (6) السيد عبد العزيز بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1944 والغير المتزوج (7) السيد حميد بن الحبيب بن بودالي المولود حوالي سنة 1949 والغير المتزوج (8) الانسة فاطمة بنت الحبيب بن بودالي المولودة حوالي سنة 1947 والغير المتزوجة هؤلاء الاربعة الاخرون تحت نظر والدتهم السيدة جمعة المذكورة اعلاه كلهم مغاربة وساكنون بمراكش حي زاوية سيدي بلعباس الدرب الجديد رقم 38 بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة I3 من I04 للاولى و I4 من I04 لكل واحد من الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع و 7 من I04 للثامنة اسم الملك « بوحمرأ الحبيب » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة وقبيلة الرحامنة الجنوبية فرقة فيطوط دوار اولاد غانم (القطعة 341) مساحة الملك 6 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحاج المهدي بن العربي شرقا السيد خليفة بن بودالي جنوبا الطريق

فرقة ادا أو بلول دوار تازيتونات مساحة الملك 2 هكتاران المجاورون شمالا السيد احمد بن موماد شرقا ملك الغابة جنوبا طالب التحفيظ غربا السيد بيهي بن احمد وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء
اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 7 محرم 1377 (4 غشت 1957)

مطلب عدد 19926 م

تاريخ التقييد : 22 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد عبد السلام بن مبارك بن دحان المغربي المولود حوالي سنة 1905 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1938 بالسيدة زهراء بنت محمد والساكن بدوار الشلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش دائرة احواز مراكش اسم الملك « عرصة عبد السلام الصغيرة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار الشلالكة مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا طالب التحفيظ شرقا طريق عمومية تذهب من الدوار المشار اليه اعلاه الى دوار الولجة (الملك العمومي) جنوبا السيد عبد الرحمن بن المعمرى والسيدة فاطنة بنت عمر غربا السيد ناصر بن علي ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلي مثبت بتاريخ 28 حجة عام 1378 (5 يوليوز 1959) مفاده ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه باعوا لطالب التحفيظ هذا الملك

مطلب عدد 19927 م

تاريخ التقييد : 22 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيد عبد السلام بن مبارك بن دحان المغربي المولود حوالي سنة 1905 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1938 بالسيدة زهراء بنت محمد والساكن بدوار الشلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش (2) السيد علي بن الراضي بن عبد الصادق المدعو « الكريزي » المغربي المولود حوالي سنة 1914 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1945 بالسيدة يامنة بنت لحسن والساكن بمراكش زنقة البحرية رقم 48 - (3) السيد عبد الرحمن بن علي بن المصطفى المغربي المولود حوالي سنة 1928 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1950 بالسيدة ام العيد بنت علي والساكن بدوار الشلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة ربعين اثنين للاول وربع واحد لكل واحد من الثاني والثالث اسم الملك « بير خاوي » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار الشلالكة مساحة الملك 8 هكتارات المجاورون شمالا السيد مبارك بن الهاشمي شرقا السيد محمد بن رحال والسيد المعطي ابن صالح جنوبا شعبة (الملك العمومي) غربا السيدة فاطنة بنت عمر والسيد عبد الرحمن بن صالح ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلي مثبت بتاريخ 17 جمادى الاولى عام 1377 (9 دجنبر 1957) مفاده ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه قيد باعوا لطالب التحفيظ هذا الملك

الغير المتزوجة من جديد من السيد علي بن مبارك المتوفى حوالي سنة 1944 - (5) السيد لحسن بن علي بن مبارك المولود حوالي سنة 1929 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1953 بالسيدة رقية بنت الحسين (6) السيدة عائشة بنت علي بن مبارك المولودة حوالي سنة 1933 والمتزوجة حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1954 بالسيد محمد بن محمد كلهم مغاربة وساكنون بدوار اكدر فرقة كيك قبيلة اوزكينة بصفتهم شركاء في الملك على الشيعاء بينهم بنسبة 14 من 32 للاول و 7 من 32 لكل واحدة من الثانية والثالثة و 1 من 32 للرابعة و 2 من 32 للخامس و 1 من 32 للسادسة اسم الملك « ملك ايت حمو » نوع الملك ارض فلاحية فيها بناء معد للسكنى موقع الملك دائرة امزميز قبيلة اوزكينة فرقة كيك دوار اكدر مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون القطعة الاولى المدعوة « بويوزان » يحدها شمالا وشرقا السيد علي بن حدوش جنوبا السيد الحاج حمان بن احمد غربا السيد لحسن بن لحسين والسيد احمد بن محمد القطعة الثانية المدعوة « تعالو » يحدها شمالا وشرقا السيد احمد بن محمد عزوز جنوبا السيد محمد بن عدي غربا السيد محمد بن لحسين القطعة الثالثة المدعوة « ازريب » يحدها شمالا السيد عمر بن مبارك لحسن بن علي شرقا وجنوبا السيد احمد بن الاشقر غربا احباسي جامع دوار اكدر (نظارة امزميز) القطعة الرابعة المدعوة « طالعة اكلو » يحدها شمالا السيد لحسن بن الحسين نيت حمو وشرقا وجنوبا وغربا السيد الحسين بن با القطعة الخامسة المدعوة « طالعة اجاط » يحدها شمالا وشرقا السيد الحاج محمد بن احمد جنوبا وغربا شعبة (الملك العمومي) ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 25 شعبان عام 1379 (23 فبراير 1960)

مطلب عدد 19924 م

تاريخ التقييد : 19 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد الحسن بن محمد بن قدور مغربي مولود حوالي 1915 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1940 بالسيدة هشومة بنت الجيلالي وحوالي 1948 بالسيدة فاضمة بنت الحسن ساكن بدوار اشكاجان فرقة تاودانوست قبيلة ولتانة اسم الملك « بورة اشكاجان » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك ملحق دمنات قبيلة ولتانة فرقة تاودانوست دوار اشكاجان مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد محمد بن الحاج مادي شرقا المريرة العمومية الداخلة من الدوار المذكور الى سوق دمنات (ملك عمومي) جنوبا السيد محمد بن محمد غربا السيد احمد بن المحجوب وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد عدلي مثبت بتاريخ 30 ربيع الاول 1343

مطلب عدد 19925 م

تاريخ التقييد : 19 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد العربي بن علال بن بوجمعة « بوسعدون » مغربي مولود حوالي 1903 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1935 بالسيدة فاطمة بنت بلا ساكن بدوار تازيتونات فرقة ادا بن بلول قبيلة ادا او كورد (حاجا) اسم الملك « غديرة مارة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة الصويرة قبيلة ادا او كورد

غربا السيد مولاى المهدي بن إمبرك والسيد محمد بن انتهامى وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد عدلى مثبت بتاريخ 28 حجة 1378 (5 يوليوز 1958) مضمنه ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه قد باعوا الملك المذكور لطالبي تحفيظه

مطلب عدد 19931 م

تاريخ التقييد : 23 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد مولاى عباس بن مولاى التهامى بن محمد فتح مغربى مولود حوالى 1927 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1948 بالسيدة تالية بنت مولاى جيلالى ساكن بدوار احمر كدية العبيد رقم 28 بمراكش اسم الملك « العرصة الصغيرة » نوع الملك ارض فلاحية واشجار مختلفة موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار شلالكة عزوزية مساحة الملك 2 هكتار ان المجاورون شمالا السيدة خديجة بنت الطاهر شرقا السيد المهدي بن امبارك جنوبا السيد محمد بن احميدة غربا السيد الحاج محمد العمرى ساكن بدرب سيدى الحسن او على حومة باب دو كالة بمراكش الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد عدلى مثبت بتاريخ 17 قعدة 1378 (26 ماي 1959) مضمنه ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه قد باعوا الملك المذكور لطالبي تحفيظه المذكور

مطلب عدد 19932 م

تاريخ التقييد : 23 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد مولاى عباس بن مولاى التهامى بن مولاى محمد المولود حوالى سنة 1927 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1948 بالسيدة تالية بنت مولاى الجيلالى (2) السيد مولاى عبد المالك بن مولاى التهامى بن مولاى محمد المولود حوالى سنة 1910 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1940 بالسيدة خديجة بنت عبد الرحمن المغربيان والساكنان بدوار احمر كدية العبيد رقم 28 مراكش بصفتهم شريكين فى الملك على الشيع والسواء بينهما اسم الملك « بلد المرس » نوع الملك ارض فلاحية مغروسة بأشجار موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار الشلالكة المحل المدعو « العزوزية » مساحة الملك 8 هكتارات المجاورون شمالا طالبا التحفيظ والسيد محمد بن التهامى الساكن بعين المكان شرقا السيد الحاج محمد العمرى الساكن بدرب سيدى لحسن أ على حى باب الدكالة مراكش جنوبا السيد المهدي بن مبارك الساكن بعين المكان غربا السيد محمد بن احميدة الساكن بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلى مثبت بتاريخ 21 محرم عام 1379 (29 يوليوز 1959) مفاده ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه باعوا لطالبي التحفيظ هذا الملك

مطلب عدد 19933 م

تاريخ التقييد : 26 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد عباس بن محمد بن الرحال مولود حوالى 1919 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1947 بالسيدة رقية بنت على (2) السيد الحسين بن محمد بن الرحال مولود

مطلب عدد 19928 م

تاريخ التقييد : 22 مارس 1960

طالب التحفيظ السيد عبد الرحمن بن على بن المصطفى المغربي المولود حوالى 1928 والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى سنة 1950 بالسيدة ام العيد بنت على والساكن بدوار الشلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش دائرة احواز مراكش اسم الملك « دار عبد الرحمن » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار الشلالكة مساحة الملك 5 أرات المجاورون شمالا جامع الدوار شرقا السيد محمد بن على ومن معه جنوبا السيد المعطى بن صالح غربا السيد المهدي بن مبارك ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عدلى مثبت بتاريخ 12 جمادى الاولى عام 1377 (4 دجنبر 1957) مفاده ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه باعوا لطالبي التحفيظ هذا الملك

مطلب عدد 19929 م

تاريخ التقييد : 23 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد محمد بن على بن الحسين مغربى مولود حوالى 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1945 بالسيدة فاطمة بنت ابراهيم (2) السيد ناصر بن على بن الحسين مغربى مولود حوالى 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1955 بالسيدة فاطمة بنت عبد الكبير ساكنان بدوار شلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش دائرة احواز مراكش بصفتهم هالكان على الشيع وبالتساوى بينهما اسم الملك « بياض العرصة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار شلالكة مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد عبد الرحمان بن صالح شرقا السيد المعطى بن صالح جنوبا شعبة (ملك عمومي) غربا السيد محمد بن التهامى والسيد عباس بن التهامى وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد عدلى مثبت بتاريخ 11 رمضان 1378 (21 مارس 1959) مضمنه ان السيد عبد الله بن الطاهر ومن معه قد باعوا الملك المذكور لطالبي تحفيظه

مطلب عدد 19930 م

تاريخ التقييد : 23 مارس 1960

طالب التحفيظ (I) السيد محمد بن على بن الحسين مغربى مولود حوالى 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1945 بالسيدة فاطمة بنت ابراهيم (2) السيد ناصر بن على بن الحسين مغربى مولود حوالى 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالى 1955 بالسيدة فاطمة بنت عبد الكبير ساكنان بدوار شلالكة فرقة الجنانات قبيلة الجيش دائرة احواز مراكش بصفتهم هالكان على الشيع وبالتساوى بينهما اسم الملك « العرصة الكبيرة » نوعه ارض فلاحية موقعه بدائرة احواز مراكش قبيلة الجيش فرقة الجنانات دوار شلالكة مساحة الملك 3 هكتارات المجاورون شمالا السيد عبد السلام بن امبارك شرقا السيد عبد الرحمان بن صالح جنوبا السيد مولاى عباس بن التهامى والسيد عبد الرحمان بن صالح المذكور

الصويرة قبيلة الشياضمة فرقة اولاد سعاد دوار الرواحل مساحة الملك 4 هكتارات المجاورون شمالا السيد الحبيب بن كوشى شرقا السيد غلال بن احمد العويسى جنوبا وغربا السيد على بن الطاهر وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 2 شعبان 1379 (31 يناير سنة 1960)

مطلب عدد 19936 م

تاريخ التقييد : 1 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد امبارك بن على بن الطاهر « خاترانة » مغربي مولود حوالي 1910 بقبيلة الشياضمة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1940 بالسيدة عبوش بنت الهاشمى ساكن بدوار الرواحل فرقة اولاد السعاد قبيلة الشياضمة اسم الملك « الطواعة » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة الصويرة قبيلة الشياضمة فرقة اولاد السعاد دوار الرواحل مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا السيد امبارك بن الجرارى شرقا السيد الحبيب بن عبد القادر جنوبا السيد الطاهر بن الحاج محمد غربا السيد الحبيب بن عبد القادر المذكور وكلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : استمرار مثبت بتاريخ 2 شعبان 1379 (31 يناير 1960)

مطلب عدد 19937 م

تاريخ التقييد : فاتح ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد مولاي عمر بن محمد بن العربي المدعو « الكركور » المغربي المولود حوالي سنة 1885 بقبيلة اولاد بوسنج والمتزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي سنة 1915 بالسيدة رقية بنت هاشم والساكن بدوار المدرعة فرقة الرحالة قبيلة الشياضمة اسم الملك « العريقات » نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك دائرة حاحا والشياضمة قبيلة الشياضمة فرقة الرحالة دوار المدرعة مساحة الملك 10 هكتارات المجاورون شمالا السيد محمد بن ابراهيم البوحسيني والسيد مولاي لحسن بن موسى شرقا وجنوبا طريق عمومية تذهب من الدوار المشار اليه اعلاه سوق الاحد بالمرامر غربا السيد مولاي لحسن بن موسى ان المجاورين المذكورين اعلاه كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : رسم عيني مثبت بتاريخ 7 قعدة عام 1377 (25 مايو 1958) مفاده ان السيد مولاي لحسن بن موسى ومن معه قد باعوا لطالب التحفيظ هذا الملك وقد كان البائعون يملكونه لانهم ورثوا هذا الملك من السيد مولاي موسى بن محمد وكان هذا الاخير يملكه بمقتضى ملكية بنفس التاريخ

مطلب عدد 19938 م

تاريخ التقييد : 1 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد اعنوف الرحال بن احمد بن محمد مغربي مولود حوالي 1910 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1927 بالسيدة فاطمة بنت مولاي على ساكن بمراكش حومة سيدي يوسف بن علي زقة باب احمر رقم 13 اسم الملك « اعنوف » نوع الملك ارض معدة للبناء موقع الملك حومة سيدي يوسف بن علي زقة باب احمر رقم 13 بمراكش مدينة مساحة الملك 200 مترا مربعة المجاورون

حوالي 1916 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1947 بالسيدة عيشة بنت محمد (3) السيدة فطومة بنت مولاي عبد المالك مولودة حوالي 1900 ارملة السيد محمد بن الرحال المتوفى حوالي 1938 وغير متزوجة الآن وكلهم مغاربة ساكنون بمراكش درب عرصه اوزال رقم 99 حومة باب دكالة بصفتهم ملاكين على الشيعاء وبنسبة 7 من 16 لكل واحد من الاول واثاني و 2 من 16 للثالثة اسم الملك « الكزارية » مساحة الملك 2 هكتاران نوع الملك ارض فلاحية موقع الملك 2 هكتاران المجاورون شمالا وشرقا السيد محمد بن العياشى جنوبا المطلب عدد 19035 م غربا مريرة عمومية وكلهم ساكنون بعين المكان الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد استمرار مثبت بتاريخ II جمادى الاولى 1371 (15 فبراير 1952)

مطلب عدد 19934 م

تاريخ التقييد : 28 مارس 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيدة رينى ماري لويز الفرنسية المولودة بسافوا (فرنسا) بتاريخ 25 اكتوبر 1898 والارملة الغير المتزوجة من جديد من السيد دوماز هانرى المتوفى بمراكش بتاريخ 25 ابريل 1942 وكانت متزوجة به بتاريخ 10 شتنبر 1929 بدون عقدة (2) السيدة دوماز اندري مارسيل الفرنسية المولودة بمراكش بتاريخ 28 نونبر 1931 والمتزوجة بالسيد فوشى جان كلود على منهاج انفصال الاموال بمقتضى عقد نكاح حرره الاستاذ بوجاكجي الموثق بمراكش بتاريخ 23 دجنبر 1959 قبل زواجهم الواقع بتاريخ 24 دجنبر 1959 بمراكش (3) السيد دوماز هانرى ماري لاون الفرنسي المولود بتاريخ 5 يوليوز 1935 بمراكش والغير المتزوج (4) الانسة دوماز سوزان ماري ايليزابت الفرنسية المولودة بالصويرة بتاريخ 4 اكتوبر 1936 والغير المتزوجة كلهم ساكنون بمراكش حي كليز زقة كليمانصو رقم 86 بصفتهم شركاء فى الملك على الشيعاء بينهم بنسبة ثلاثة اسداس للاولى وسدس واحد لكل واحد من الثانية والثالث والرابعة ما عدا حقوق الاستغلال المشار اليها فيما بعد اسم الملك « لاجونيار 3 » نوع الملك ارض بيضاء موقع الملك دائرة السراغنة وزمران ملحق سيدي رحال قبيلة زمران مركز تاملالت مساحة الملك هكتار واحد و 7 آرات و 92 سنتيارا المجاورون شمالا طريق عمومية تذهب الى سوق تاملالت شرقا الطريق من مراكش الى مكناس غربا الملك المدعو « سان بول » رسمه العقارى عدد 8771 م وسوق تاملالت (الملك العمومي)

الحقوق العينية : الاستغلال الشرعى وقدره ربع واحد لفائدة السيدة رينى المذكورة اعلاه على واجبات شركائها فى الملك اصل الملك (I) رسم حرره الاستاذ بودان الموثق بمراكش بتاريخ 23 مايو 1942 مفاده ان السيد دوماز هانرى توفى عن ورثته (2) رسم توزيع لفائدة السيد دوماز هانرى من طرف الدولة الشريفة (الملك الخاص) بتاريخ 20 دجنبر 1926 وبراء بتاريخ II مارس 1952

مطلب عدد 19935 م

تاريخ التقييد : 1 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد امبارك بن على بن الطاهر « خاترانة » مغربي مولود حوالي 1910 بقبيلة الشياضمة متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1940 بالسيدة عبوش بنت الهاشمى ساكن بدوار الرواحل فرقة اولاد سعاد قبيلة الشياضمة اسم الملك « شعبة الفوات » نوع الملك ارض فلاحية ودار للسكنى موقع الملك دائرة

عدد 6749 مك لجماعة ايت ميزروك غربا واد الغابة ومن ورائه مطلب
عدد 3721

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : حيازة بموجب الحكم الصادر من المحكمة الابتدائية
بفاس بتاريخ 25 اكتوبر 1937 الموافق عليه بحكم من مجلس
الاستئناف بتاريخ 22 يونيو 1938 على المطالب 2005 - 3721 - 2492
4205 مك والمعترف بصفة الجماعة للمطلب 2005 مك

المحافظ على الاملاك المقاربة بمكناس
لودوك

محافظة فاس

مطلب عدد 9519 ف

تاريخ وضع المطلب : فاتح ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن محمد بن محمد بن حسن الازرق
التسولي المغربي المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت
حميدة الساكن بدوار بني عبد الله الاتي ذكره اسم الملك « خندق
الماء » وهو عبارة عن ارض حراثية ببعضها اشجار الفلة موقعه اقليم
تازا مكتب بني لنت بقبيلة التسول بني مقورة بدوار لبنى عبد الله
مساحته 4 هكتارات الجوار شمالا السيد محمد بن حم بن الطاهر
وشرقا السيد عبد السلام بن عبد السلام وجنوبا السيد علي بن
الاشهب أ ميلود والسيد عبد السلام بن المختار وغربا السيد محمد

بن محمد بن الصغير كلهم يسكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : ملكية مثبتة بتاريخ 25 رجب 1373 موافق
30 مارس 1954

مطلب عدد 9520 ف

تاريخ وضع المطلب : 4 ابريل 1960

طلاب التحفيظ (1) السيد علال بن احمد ابن قدور المتزوج العامل
في اسمه الخاص وفي اسم اخوته (2) السيد محمد أ مقران المتزوج
(3) السيد سعيد المتزوج (4) السيد محمد أ مزيان المتزوج (5) السيد
بوجمعة المتزوج (6) السيدة فطيمة المتزوجة بالسيد الدريوش بن
علال (7) السيدة ميمونة المتزوجة بالسيد محمد ولد تمام (8) السيدة
فاطمة المتزوجة بالسيد محمد بن محمد اللطفي (9) السيدة عيادة
المتزوجة بالسيد بوحيوت بن علال وفي اسم امه (10) السيدة فاطمة
بنت احمد أ اللطفي ارملة السيد احمد بن قدور كلهم مغاربة ساكنون
بدوار اولاد خلوف الاتي ذكره متزوجون طبق الشريعة الاسلامية
الا من ذكر بخلاف ذلك بصفة كونهم شركاء في الشيعاء بنسبة
I4 جزءا من II2 لكل واحد من الاول والثاني والثالث والرابع
والخامس والعاشر و 7 أجزاء من ذلك لكل واحدة من السادسة
والسابعة والثامنة والتاسعة اسم الملك « بلاد ابشرين » وهو عبارة
عن ارض حراثية موقعه دائرة جرسيف ملحق مكيظم بقبيلة
المطالسة وفرقة اولاد سيدي سعيد بدوار اولاد خلوف انكياد
مساحته 6 هكتارات تقريبا الجوار القطعة المسماة « أفراس رجنوج »
شمالا طريق من مكيظم الى انكياد ومن الورا السيد محمد بوتوزرتي
وشرقا السيد علال بن قدور بن ميمون والسيد علال بن احمد ومن
معه وجنوبا السيد زيان بن عبد الله الميساوي وغربا السيد محمد
بن علال أ على كلهم يسكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء

شمالا زنقة باب احمر (ملك عمومي بلدي) شرقا السيد احمد البلياز
جنوبا السيد سي عبد السلام المسفيوي غربا السيد المختار
الشيشاوي وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد معاوضة مثبت بتاريخ 29 رجب 1372
(ابريل 1953) مضمنه ان مدينة مراكش اسندت اليه الملك المذكور

مطلب عدد 19939 م

تاريخ التقييد : I ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد مولاي علي بن المحجوب بن فاضيل مغربي
مولود حوالي 1910 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1937
بالسيدة مالكة بنت الجيلالي ساكن بمراكش درب غرصة اوزال
رقم 9 حومة باب دكالة اسم الملك « مستودع مولاي علي » نوع الملك
ارض وبناءات موقع الملك مراكش حومة باب دكالة زنقة عرصة
اوزال رقم 198 مساحة الملك 200 مترا مربعة المجاورون شمالا
السيد محمد خربوش شرقا وجنوبا السيد محمد بن حوماد الفقير
غربا السيد محمد بن حوماد الفقير وكلهم ساكنون بعين المكان
الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : عقد مقاسمة مثبت بتاريخ 28 جمادى الاولى 1379
(نونبر 1959)

مطلب عدد 19940 م

تاريخ التقييد : I ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد مولاي حسان بن الاعمار بن علي مغربي
مولود حوالي 1890 متزوج حسب الشريعة الاسلامية حوالي 1925
بالسيدة أم الغيط بنت ياحية ساكن بدوار اولاد غانم فرقة بوجمادة
قبيلة اولاد بوسبعة اسم الملك « جثينة » نوع الملك ارض فلاحة
واشجار مختلفة موقع الملك ملحق شيشاوة قبيلة اهل شيشاوة دوار
وفرقة ايت هدى مساحة الملك هكتار واحد المجاورون شمالا
المريرة العمومية الداهية من الدوار المذكور الى ايت هدى شرقا
الساقية المسماة « الوسطة » جنوبا احباس شيشاوة غربا الساقية
المذكورة

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : ملكية مثبتة بتاريخ 24 قعدة 1377 (I2 جوان 1958)

المحافظ على الاملاك المقاربة بمراكش

الار

محافظة مكناس

مطلب عدد 11497 ك

تاريخ التقييد : 25 مارس 1960

طالب التحفيظ معالي وزير الداخلية الوصي على الجماعات والقائم
في حق جماعة ايت مولود اجواز مكناس اسم الملك « اولاد الغابة
بايت مولود » النوع ارض زراعية ومرعى الموقع اقليم مكناس دائرة
اجواز مكناس قبيلة جروان الشمالية فرقة ايت لحسن وموسى
دوار ايت مولود المساحة 92 هكتارا المجاورون شمالا دوار ايت
مولود المذكور المهدي بن العربي الساكن بدوار مغارة فخذة ايت
مولود شرقا بوعزة بن بناصر ومحا بن زاغية وحدو بن بنعيسى
ومولاي الوزاني الساكنون كلهم بالمحل جنوبا الرسم العقاري

IO مترا ومن وراثتها السيد ابراهيم بن محمد السيدة شامة بنت عبد الرحمان والسيدة فاطنة بنت عبد الرحمان جنوبا السيدة عيتونة بنت محمد والمطلب عدد 18266 ج غربا المطلب عدد 18734 ج الحقوق العينية : لا شيء
اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بـ 16 فبراير 1960

مطلب عدد 18843 ج

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1960

طالبة التحفيظ السيدة يامنة بنت محمد بن الحاج مغربية مزادة نحو سنة 1860 أرملة السيد محجوب بن الهاشمي ساكنة بدوار عثمانة فرقة بخاتي قبيلة الربيعه اسم الملك « ملك يامنة » المشتمل على أرض عارية الكائن بدوار أولاد حمان الفرقة والقبيلة المذكورتان أعلاه (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة آر و 27 سنتيARA المجاورون البقعة المسماة « بلاد الجماعة » 1619 شمالا السيد مصدق بن الجيلالي شرقا السيد مصدق بن الجيلالي جنوبا المطلب عدد 12339 ج والذي تتابع مسطرة تحفيظه في اسم السيد محمد بن الطاهر غربا السيدة فاطنة بنت الميلود والرسم العقاري عدد 7988 ج الذي يملكه السيد عزوز بن الحسين البقعة المسماة « بصيلة » 1641 شمالا المطلب عدد 12339 والذي مسطرة تحفيظه تتابع في اسم السيد محمد بن الطاهر شرقا السيدة مباركة بنت الطاهر جنوبا السيد موسى بن حدى غربا السيد علي بن أحمد بن الحاج والرسم العقاري عدد 334 ج الذي يملكه السيد النهامي بن محمد بن عبد القادر ومن معه البقعة المسماة « بلاد بن غالم » 1644 شمالا المطلب عدد 18737 ج شرقا المطلب عدد 12339 الذي مسطرة تحفيظه تتابع في اسم السيد محمد بن الطاهر جنوبا وغربا الرسم العقاري عدد 7988 ج المذكور أعلاه

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة في 16 يبرابر 1960

مطلب عدد 18844 ج

تاريخ التقييد : 4 أبريل 1960

طالب التحفيظ السيد الميلود بن عبد القادر بن الحاج مغربي مزاد نحو سنة 1880 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت أحمد ساكن بدوار أولاد حمان فرقة بخاتي قبيلة الربيعه اسم الملك « بلاد مولاي عبد الرحمان » المشتمل على أرض عارية الكائن بالقبيلة والفرقة المذكورتان أعلاه دوار أولاد حمان (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة هكتارين و 45 سنتيARA المجاورون بقعة رقم 1828 شمالا الملك المسمى « بلدات محمد » رسم عقارى عدد 6115 ج الذي يملكه السيد محمد بن ادريس الدكالي والسيد الطيبي بن محمد ومن معه شرقا طريق عمومية عرضها 5 أمتار ومن وراء ذلك السيد أحمد السملالي جنوبا المطلب عدد 18236 ج غربا الرسم العقاري المذكور تحت عدد 6115 ج

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة في 16 يبرابر 1960

مطلب عدد 18845 ج

تاريخ التقييد : 4 أبريل سنة 1960

طالب التحفيظ السيد فضول بن محمد بن قدور مغربي ازداد حوالى سنة 1900 متزوج حسب الشريعة الاسلامية من السيدة فاطمة

اصل الملك : I رسم شراء مثبت بتاريخ 14 ربيع الثاني 1363 موافق 9 ابريل 1944 - 2 رسم اراثة عدلى مؤرخ بـ 13 محرم 1379 موافق 20 غشت 1959

المحافظ على الاملاك العقارية بفاس

الفاسى بوبكر

محافظة الجديدة

مطلب عدد 18840 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالبوا التحفيظ I السيد محمد بن الطاهر بن المعطى مغربي ازداد نحو 1934 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت عبد القادر 2 السيدة أهنية بنت الطاهر بن المعطى ازدادت نحو 1924 عزبة 3 السيدة ارقية بنت الطاهر بن المعطى ازدادت نحو 1929 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن محمد 4 السيدة طامو بنت غلال بن محفوظ ازدادت نحو 1897 ارملة غير متزوجة من السيد الطاهر بن المعطى كلهم ساكنون بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة النسبة 14 من 32 لالاول و 7 من 32 للثانية والثالثة و 4 من 32 للرابعة اسم الملك « السديرات » المشتمل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة هكتار و 20 آرا المجاورون البقعة 1883 شمالا المطلب عدد 18847 ج شرقا السيد بوشعيب بن احمد جنوبا السيد عمر بن الطاهر غربا المطلب عدد 18839 ج

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بـ 16 فبراير 1960

مطلب عدد 18841 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالبتا التحفيظ I السيدة عائشة بنت عمر بن عبيد مغربية ازدادت نحو 1910 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بالسيد محمد ابن غلال بن غديفة 2 السيدة حليلة بنت مبارك بن عمار بن عبيد ازدادت نحو 1942 عزبة كلهما ساكنتا بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة النسبة I من 2 لكل واحدة منهن اسم الملك « بلاد مولاي عبد الرحمان » المشتمل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 18 آرا المجاورون البقعة عدد 1807 شمالا السيد ميلود بن البداوى شرقا وجنوبا السيدة خديجة بنت احمد ومن معه غربا السيد محمد بن احسن

الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بـ 16 فبراير 1960

مطلب عدد 18842 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد كبور بن سلام بن محمد ازداد نحو 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة مباركة بنت اسماعيل الساكن بدوار العثمانة فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « الخربة » المشتمل على ارض فلاحية الكائن دوار اولاد حمان الفرقة والقبيلة المذكوران المساحة 5 هكتارات و 5 آرات المجاورون البقعة عدد 2204 شمالا المطلب عدد 18734 ج شرقا طريق عرضها

والمطلب عدد 18246 ج شرقا السيد محمد بن احمد والسيد محمد بن محمد جنوبا المطلب عدد 18839 ج غربا السيدة أهنية بنت محمد الحقوق العينية : لا شيء
أصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بفاتح ابريل 1960

المطلب عدد 18848 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالبوا التحفيظ (I) السيدة طامو بنت اسماعيل بن عبد القادر مغربية ازدادت نحو 1920 ارملة من محمد بن عباس (2) السيد مبارك بن محمد بن عباس ازداد نحو 1945 عزب تحت حضانة أمه المذكورة (3) السيد عباس بن محمد بن عباس ازداد نحو 1952 محجور تحت حضانة أمه المذكورة كلهم ساكنون بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة النسبة 2 من 16 لاولى 7 من 16 لكل واحد من الثاني والثالث اسم الملك « بلاد العتامنة » المشتمل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة هكتار و 65 آرا المجاورون البقعة المسماة « بلاد العتامنة » عدد 2178 شمالا طريق عمومية عرضها 10 امتار ومن ورائها المطلب عدد 18791 ج شرقا السيد المختار بن لحسن جنوبا السيد ميلود بن عباس غربا السيد عبد السلام بن محمد

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بفاتح ابريل 1960

مطلب عدد 18849 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن محمد بن احمد بن الزعيري ازداد نحو 1915 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة محجوبة بنت بوغزة الساكن بدوار اولاد سلامة فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « بلاد الحوافظ » المشتمل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 3 هكتارات و 82 آرا المجاورون البقعة المسماة « بلاد الحوافظ » عدد 2525 شمالا السيد عبد الله بن محمد شرقا دوار الحوافظ جنوبا السيد بوشعيب بن محمد غربا دوار اولاد حمان البقعة المسماة « بلاد سى عبد القادر » عدد 1985 شمالا وشرقاً المطلب عدد 18729 ج جنوبا السيد بوشعيب بن محمد غربا السيد مبارك بن البيضاوي الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : شهادتان بالملك مؤرختان بفاتح ابريل 1960

المطلب عدد 18850 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد محمد بن احمد بن احمد بن الزعيري ازداد نحو 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة محجوبة بنت بوغزة الساكن بدوار اولاد سلامة فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « بلاد فخارة » المشتمل على ارض فلاحية الكائن دوار اولاد حمان والفرقة والقبيلة المذكورتان (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 34 آرا المجاورون البقعة عدد 2044 شمالا المطلب عدد 18250 ج شرقا المطلب عدد 18247 ج والسيد عبد العزيز بن حمو جنوبا السيد عبد العزيز بن حمو والسيد مسعود بن حمو غربا السيدة يامنة بنت محمد

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بفاتح ابريل 1960

بنت محمد وهو ساكن ومستقر بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « غرب » كائن بالدوار والفرقة والقبيلة المذكورين اعلاه (منطقة التحفيظ الاجمالي) مشتمل على ارض عارية مساحة، الملك هكتاران و 50 آرا الحدود البقعة رقم 1701 شما المطلب عدد 18232 ج شرقا السيد احمد بن الحبيب جنوبا طريق عمومية عرضها 5 امتار ومن بعدها السيد عبد الله بن الحاج حفيظ والسيد محمد بن محمد غربا السيد احمد بن الجلالي البقعة رقم 1818 شمالا السيد بوشعيب بن الجلالي شرقا السيدة مباركة بنت الحاج حميدة والسيدة فاطنة بنت محمد جنوبا السيدة فاطنة بنت الحاج بوغزي غربا السيدة فطومة بنت الجلالي والسيدة عائشة بنت محمد البقعة رقم 1926 شمالا المطلب عدد 18240 ج شرقا السيد احمد بن ادريس والسيدة مباركة بنت محمد جنوبا السيد محمد بن اسماعيل والسيد احمد بن محمد غربا المطلب عدد 18744 ج

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : شهادة بالملك بتاريخ فاتح ابريل سنة 1960

المطلب عدد 18846 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ محمد بن محمد بن المستف ازداد نحو 1924 مغربي متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة شامة بنت محمد الساكن بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « الفدان الكبير » المشتمل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 3 هكتارات و 77 آرا المجاورون البقعة المسماة « فدان الكبير » عدد 1772 شمالا المطلب عدد 18834 ج شرقا السيد عبد الله بن محمد والسيد محمد بن بوشعيب جنوبا المطلب عدد 18846 ج غربا المطلب عدد 18619 ج البقعة المسماة « ببلاد مولاي عبد الرحمان » عدد 1855 شمالا السيد علي بن عزيز والسيد محمد بن محمد شرقا السيد الطاهر بن المحجوب جنوبا المطلب عدد 18835 ج والمطلب عدد 18749 ج غربا السيد محمد بن احمد والمطلب عدد 18839 ج

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بفاتح ابريل 1960

مطلب عدد 18847 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد بوشعيب بن احمد بن غانم مغربي ازداد نحو 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت عبد القادر الساكن بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « السديرة » المشتمل على ارض فلاحية الكائن القبيلة الفرقة والدوار المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة هكتاران و 12 آرا المجاورون البقعة المسماة « السديرة » عدد 1864 شمالا السيد عمر بن احمد شرقا المطلب عدد 18749 ج والسيد عمر بن العربي جنوبا الرسم العقاري عدد 5330 ج للملك المسمى « ببلاد الرداد » غربا السيد بوغزة بن الجلال البقعة المسماة « السديرة » عدد 1867 شمالا السيد الفقيه محمد بن العياشي شرقا السيد عمر بن العربي والسيد عبد القادر بن لحسن جنوبا السيد احمد بن عباس ومطلبان عدد 18840 و 18839 ج غربا السيد محمد بن احمد البقعة المسماة « اكفور النعام » عدد 1942 شمالا السيد عمال بن ادريس

بنت محمد بن صالح مغربية، مولودة سنة 1934 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بميلود بن قدور سنة 1954 بنسبة 7 أجزاء من ذلك (9) السيدة زينب بنت محمد بن صالح مغربية مولودة سنة 1937 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بأحمد بن ابراهيم بنسبة 7 أجزاء من ذلك (10) السيدة الزاهية بنت محمد بن صالح مغربية مولودة سنة 1930 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بمحمد بن عباس سنة 1955 بنسبة 7 أجزاء من ذلك (11) السيدة خدوج بنت محمد بن صالح مغربية مولودة سنة 1938 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بمحمد بن احمد سنة 1956 بنسبة 7 أجزاء من ذلك وذلك بمقتضى الرسوم الموضوعه سالفا وكذلك عدة اراء مؤرخة في 2 صفر 1379 التي تحمل وفاة السيد محمد بن صالح العمراني طالب التحفيظ السابق وحصيته

المحافظ على الاملاك العقارية بالجديدة.

فابري

ب - اعلانات بانتهاء التحديد (I)

محافظة الرباط

اعلانات بانتهاء التحديد

مطلب عدد 26223 ر

الملك المسمى « الصور » الكائن بدائرة الخميسات بقبيلة آيت جبل الدوم بفرقة آيت زباير بدوار آيت يوسف بالمحل المدعو (عوية كردان) وقع التحديد بتاريخ 10 يناير سنة 1956 المساحة التي اظهرت اثناء التحديد 51 هكتارا و11 أرا تقريبا الجوار : القطعة الاولى شمالا وغربا السيد احمد بن عقة ومن معه قبة وادي عوية كردان (ملك عمومي) والسيد سليمان بن البقال ومن معه ويمينا الملك المسمى « الباهية » رسم عقاري عدد 22413 - القطعة الثانية شمالا السيد محمد بن لعسن قبة السيد محمد بن لعسن المذكور ووادي الصور (ملك عمومي) ويمينا الملك المسمى « عوية كردان » رسم عقاري عدد 15914 وغربا وادي عوية كردان (ملك عمومي) - القطعة الثالثة شمالا الملك المسمى « عوية كردان » رسم عقاري 15914 المشار اليه اعلاه قبة ويمينا وغربا الملك المسمى « جماعة آيت الصوامر » رسم عقاري عدد 15913

طالب التحفيظ : السيد القاضي بن حمو

مطلب عدد 28286 ر

الملك المسمى « ميثة تاديت » الكائن بدائرة احواز للرباط بقبيلة الاعراب بمسبح تادرة المحدد بتاريخ 10 يوليوز سنة 1959 المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية 5 آرات و62 سنتيارا بدلا من 5 آرات المصرح بها بمطلب التحفيظ

(I) ان آخر اجل لبدء الترخصات هي مطالب التسجيل المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار وتقبل الاعتراضات بالمحافظة العقارية ويمكن الصلح ويمكن القائد ويمكن القاضي

المطلب عدد 18851 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالبة التحفيظ السيدة عائشة بنت لعسن بن كروم مغربية ازدادت نحو 1900 ارملة من السيد محمد بن الزين الساكنة بدوار اولاد حمان فرقة البخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « فدان كبير » المشتغل على ارض فلاحية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 40 أرا المجاورون البقعة عدد 2173 شمالا عزيب البخاتي شرقا السيد محمد بن فاضل جنوبا السيد بوشعيب بن بوغزة غربا السيد الفقيه سي عبد السلام الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة بفاتح ابريل 1960

مطلب عدد 18852 ج

تاريخ التقييد : 4 ابريل 1960

طالب التحفيظ السيد صالح بن رداد بن محمد مغربي مزداد نحو سنة 1920 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت ابراهيم ساكن بدوار اولاد حمان فرقة بخاتي قبيلة ربيعة اسم الملك « فدان كبير » المشتغل على ارض عارية الكائن الدوار الفرقة والقبيلة المذكورين اعلاه (منطقة التحفيظ الاجمالي) المساحة 56 أرا المجاورون بقعة رقم 1759 شمالا السيدة يزة بنت مبارك وأتباعها والسيد لعسن بن عبد السلام وأتباعه شرقا هذا الاخير جنوبا المطلب عدد 18648 ج غربا السيد علي بن محمد وأتباعه الحقوق العينية : لا شيء

اصل الملك : شهادة بالملك مؤرخة في فاتح ابريل 1960

خلاصة اصلاحية - تتعلق بالملك المسمى « بلاد الشانفة » مطلب عدد 15534 ج الذي ادرج مطلب تسجيله بالجريدة الرسمية المؤرخة في 15 نوفمبر 1957 عدد 2531

بمقتضى مطلب اصلاحية بتاريخ فاتح ابريل 1960 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « بلاد الشانفة » مطلب عدد 15534 ج الكائن بدوار العويبات فرقة بجاجة قبيلة اولاد عمران دائرة سيدي بنور تتابع من الآن فصاعدا بمساحة قدرها هكتاران ونصف كما كشف عنها التصميم العقاري بدل هكتار واحد المصرح بها في مطلب التحفيظ الذي نشر بالجريدة الرسمية المذكورة اعلاه وذلك في اسم (I) السيدة عائشة بنت هدى الخطابي ارملة غير متزوجة من السيد محمد بن صالح العمراني البكاي مغربية مولودة سنة 1907 بنسبة 6 أجزاء من 96 جزءا (2) السيدة الحاجة عائشة بنت الجلالي ارملة غير متزوجة من السيد محمد بن صالح العمراني البكاي مغربية مولودة سنة 1912 بنسبة 6 أجزاء من ذلك (3) السيد المكي بن محمد بن صالح مغربي مولود سنة 1925 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بآمنة بنت محمد سنة 1950 بنسبة 14 جزءا من ذلك (4) السيد مبارك بن محمد بن صالح مغربي مولود سنة 1932 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بحليمة بنت ابراهيم سنة 1953 بنسبة 14 جزءا من ذلك (5) السيد هدى بن محمد بن صالح مغربي مولود سنة 1936 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بحبيبة بنت بوبكر سنة 1955 بنسبة 14 جزءا من ذلك (6) السيدة زهرة بنت محمد بن صالح مغربية مولودة سنة 1927 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية باسماعيل بن مبارك سنة 1948 بنسبة 7 أجزاء من ذلك (7) السيدة فاطمة بنت محمد بن صالح مغربية مولودة سنة 1928 متزوجة حسب الشريعة الاسلامية بسى محمد بن المحجوب سنة 1952 بنسبة 7 أجزاء من ذلك (8) السيدة السعدية

ويلقي هذا الاعلان الاعلان الصادر بالجريدة الرسمية المؤرخة في فاتح أكتوبر 1954 عدد 2188

مطلب عدد 20721 ص

الملك المسمى « التيرسي » الكائن بناحية الشاوية قبيلة اولاد ريان فرقة درارية دوار بتوة

طالبو التسجيل : السيد عبد القادر بن الدوح وشركائه الثمانية كما هم المذكورين بالخلاصة الاصلاحية الصادرة بهذه الجريدة الرسمية

ويلقي هذا الاعلان الاعلان الصادر بالجريدة الرسمية المؤرخة في 8 دجنبر 1950 عدد 1989

اعلانات بانتهاء التحديد

مطلب عدد 3149 ت ص

الملك المسمى « مرس الخزين » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة المزامرة فرقة اولاد عروس دوار الدواب

وقع التحديد بتاريخ 2 يوليوز 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 3 هكتارات و 60 آرا و 20 سنتيارا المجاورون - شمالا الحاج عمر بن بجاج والسيد الزيتوني بن حمو شرقا السيد محمد بن احمد بن بجاج وورثة الغليسي بن امحمد بن قاسم جنوبا الحاج عمر بن بجاج غروبا الملك المسمى « بلدات اولاد حسن 2 » مطلب عدد 25507 ص

طالبوا التحفيظ : السيد بوشعيب بن يهلول وشركاءه العشرة المذكورون بخلاصة المطلب المنشورة بالجريدة الرسمية المؤرخة في 10 يوليوز 1953 عدد 2124

مطلب عدد 6581 ص ث 2

الملك المسمى « المرس » الكائن بعمالة الشاوية دائرة بن احمد قبيلة بني ابراهيم فرقة سيدي عيسى دوار اولاد الطالب

وقع التحديد بتاريخ 8 يناير 1959

المساحة المتحصلة من التصميم : هكتاران و 11 آرا و 70 سنتيارا عوضا عن هكتارين المصروح بها بالمطلب

المجاورون - شمالا وشرقا ورثة احمد بن الحاج عبد الله جنوبا مريرة عرضها 10 امتار (الملك العمومي) ذاهبة من سطات الى راس العين ومن ورائها السيد محمد بن امحمد بن الطاهر غروبا ورثة احمد بن الحاج عبد الله المذكورين

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن علي المدعو « ولد تاجة » الساكن بعين المكان

مطلب عدد 6595 ص ث 2

الملك المسمى « ارض سكومة » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة مديونة فرقة اولاد حدو دوار زكاورة

وقع التحديد بتاريخ 24 نونبر 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 28 آرا و 99 سنتيارا عوضا عن 33 آرا المصروح بها بالمطلب

المجاورون - شمالا وشرقا الملك المسمى « ارض سكومة » مطلب عدد 6601 ص ث 2 جنوبا السيد محمد بن الطيبي بن عقيدة غروبا ورثة حادة بنت محمد بن علي

طالب التحفيظ : السيد محمد بن خشان الساكن والجاعل محل المخابرة معه بعين المكان

الحدود : شمالا الملك المسمى « ميشة نادية » رسم عقاري عدد 25881 شرقا بزقة مستخرجة من التجزئة عرضها 10 مترا جنوبا الطريق عدد 222 (الملك العمومي) غربا الملك المسمى « فان دولارج » رسم عقاري عدد 25880

طالب التحفيظ : المسيو دوران رويير جورج الساكن بالرباط بزقة خنيفرة رقم 16

مطلب عدد 30247 ر

الملك المسمى « الطويلة » الكائن بدائرة احواز الرباط بقبيلة الاعراب بفرقة اولاد بوشية بدوار اولاد عاجل

المحدد بتاريخ 10 يوليوز سنة 1959

المساحة التي اظهرتها الخريطة العقارية هكتار واحد و 89 آرا و 20 سنتيارا بدلا من 3 هكتارات المصروح بها بمطلب التحفيظ

الحدود : شمالا الملك المسمى « كالطة 2 » رسم عقاري عدد 9980 والسيدة فاطمة بنت محمد بن بوعزة - السيدة مريم بنت محمد بن بوعزة - السيدة رقية بنت العربي بن محمد والسيدة امينة بنت بوعزة شرقا ورثة السيد غربال بن حمو جنوبا السيد لحسن تريتر ومن معه والملك المسمى « بلسين 16 » رسم عقاري عدد 31852 ورثة الحاج المكي العفيرة والملك المسمى « كلومون كبريس » رسم عقاري عدد 2451 غربا الملك المسمى « كلومون كبريس » المذكور اعلاه

طالب التحفيظ : السيد ادريس بن بوعسرية بن علي بن زيد الساكن بعين المكان

المحافظ على الاملاك العقارية بالرباط

اكوستيني

محافظة الدار البيضاء

اعلانات جديدة بانتهاء التحديد

مطلب عدد 1383 ت

الملك المسمى « ضاية الكركور 1 » و « ضاية الكركور 2 » الكائن بدائرة بن احمد قبيلة اولاد محمد فرقة اولاد عبد الله دوار اولاد الطالب طالبو التسجيل : السيد الجيلالي بن الحاج بوشعيب وشركاءه السبعة عشر كما هم المذكورين بالخلاصة الاصلاحية الصادرة بهذه الجريدة الرسمية ويلقي هذا الاعلان الاعلان الصادر بالجريدة الرسمية المؤرخة في 18 مارس 1955 عدد 2212

مطلب عدد 3617 ز م

الملك المسمى « دار السيد محمد بن لحسن والسيد حمو » الكائن ببني ملال (المدينة الجديدة)

طالب التحفيظ : السيد محمد بن علل بن اعشيات ساكن ببني ملال باب افتتاح شارع المحكمة رقم 80

وقع التحديد في 6 ابريل 1956

كما ان هذا الاعلان يلقي الاعلان المنشور بالجريدة الرسمية المؤرخة في 4 يناير 1957 رقم 2306

مطلب عدد 20718 ص

الملك المسمى « بن زلاص » الكائن بناحية الشاوية دائرة اولاد سعيد قبيلة اولاد عريف فرقة اولاد سالم دوار العوامرة

طالبوا التسجيل : السيدة حليلة بنت احمد وشركائها التسعة كما هم المذكورين بالخلاصة الاصلاحية الصادرة بهذه الجريدة الرسمية

وقع التحديد بتاريخ 29 و 15 أكتوبر 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 45 هكتارا و 67 آرا عوضا عن 10 هكتارات المصرح بها بالمطلب

المجاورون - شمالا ارض محروثة (الملك العمومي) (الدولة الشريفة) والجيلالي بن رحال والكبير بن علال وامحمد بن الجيلالي وامحمد بن احمد والجيلالي بن الحاج بالقاسم ومحمد بن ناصر وعبد الله بن احمد وورثة الكبير بن احمد شرقا الملك المسمى « بلد سيدي لحسن 2 » مطلب عدد 29609 ض (القطعة 1) الذي يتابع تحفيظه في اسم السيدة فاطمة بنت المعطي ومن معها والملك المسمى « بلد المرس » مطلب عدد 29878 الذي يتابع تحفيظه في اسم السيد العربي بن عبد القادر ومن معه وجماعة الفقرة وملك الجماعة رقم 88 غابة الكراكرة 1 - 2 - 3 (الرباط د رقم 2) جنوبا السيد الشرقي بن محمد وورثة امحمد بن عبد السلام والسيد احمد بن حمادي غروبا الملك المسمى « سبب سيدي لحسن » مطلب عدد 29874 ض الذي يتابع تحفيظه في اسم السيد حجاج بن العربي الفقري ومن معه ومحمد بن عبد السلام وموسى بن الشرقي وبوعيد والعربي بن الجيلالي طالبا التحفيظ : السيد حجاج بن العربي الفقري وبوشيب بن العربي الفقري الساكنان والجاعلون محل المخابرة معهما بعين المكان

مطلب عدد 29878 ض

الملك المسمى « بلد المرس » الكائن بعمالة الشاوية ملحق البروج قبيلة اولاد ناجي فرقة اولاد عمرو دوار فقرة اولاد سي بوعزة

وقع التحديد بتاريخ 10 أكتوبر 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 6 هكتارات و 44 آرا و 60 سنتيارا عوضا عن 3 هكتارات المصرح بها بالمطلب

المجاورون - شمالا وجنوبا وغروبا الملك المسمى « ظهيرة » مطلب عدد 29876 ض الذي يتابع تحفيظه في اسم السيد حجاج بن العربي الفقري ومن معه شرقا الملك المسمى « بلد سيدي لحسن 2 » مطلب عدد 29609 ض الذي يتابع تحفيظه في اسم السيدة فاطمة بنت المعطي ومن معه طالبوا التحفيظ : السيد العربي بن عبد القادر وعبد الله بن العربي ومحمد بن الجيلالي الساكنون والجاعلون محل المخابرة معهم بعين المكان

مطلب عدد 30292 ض

الملك المسمى « ترس اولاد بن حمو » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة المزامرة فرقة اولاد عروس دوار جدور

وقع التحديد بتاريخ 31 ماي 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 7 هكتارات و 60 آرا و 90 سنتيارا

المجاورون - شمالا السيد فويان مريوس شرقا ورثة الحاج محمد بن العربي جنوبا السيد فويان مريوس غروبا الملك المسمى « العطف » مطلب عدد 30294 ض من وراء مريوس رقم 1406 عرضها 20 مترا طالبوا التحفيظ : الالة او كومتين وشركاهما التسعة المذكورون بخلاصة المطلب المنشورة بالجريدة الرسمية المورخة في 21 ينيه 1957 عدد 2330

مطلب عدد 30509 ض

الملك المسمى « ارض القطعة » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة اولاد البوزيري فرقة اولاد الياف دوار اولاد رحو

وقع التحديد بتاريخ 27 يناير 1959

المساحة المتحصلة من التصميم : 5 هكتارات و 28 آرا و 80 سنتيارا

مطلب عدد 6601 ض ث 2

الملك المسمى « ارض سكومة » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة مديونة فرقة اولاد حدو دوار زكاورة

وقع التحديد بتاريخ 21 نونبر 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 48 آرا و 60 سنتيارا عوضا عن 50 آرا المصرح بها بالمطلب

المجاورون - شمالا الملك المسمى « جاكمة 10 » رسم عقاري عدد 24948 ض ثم المريرة رقم 1032 التي عرضها 10 امتار (الملك العمومي) شرقا الملك المسمى « مكاي 3 » رسم عقاري عدد 37877 ض ثم السيد محمد بن الطيبي بن عقيدة جنوبا الملك المسمى « ارض سكومة » مطلب عدد 6595 ض ث 2 غروبا ورثة حادة بنت محمد بن علي

طالبوا التحفيظ : السيد رداد بن بوشيب بن محمد بن علي وشركاهم الارعة المذكورون بخلاصة المطلب المنشورة بالجريدة الرسمية المورخة في 15 نونبر 1957 عدد 2351 الساكنون والجاعلون محل المخابرة معهم بعين المكان

مطلب عدد 29410 ض

الملك المسمى « كنيش كدية » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة اولاد البوزيري فرقة اولاد الياف دوار حميتي

وقع التحديد بتاريخ 23 ينيه 1958

المساحة الاجمالية المتحصلة من التصميم : 5 هكتارات و 81 آرا و 60 سنتيارا

المجاورون - القطعة الاولى - شمالا السيد صالح بن المعطي ومن ورائه مريرة عمومية عرضها 10 امتار شرقا وجنوبا السيد امحمد بن قدور غروبا الملك المسمى « بلد قدور 1 » مطلب عدد 6245 ض - القطعة الثانية شمالا مريرة عمومية عرضها 10 امتار ومن ورائها ورثة احمد بن مبارك وورثة الحاج بن مبارك وورثة محمد بن الطاهر شرقا السيدة مينة بنت محمد بن مقدم والسيد بوشيب بن محمد بن مقدم جنوبا السيد محمد بن محمد بن مقدم والسيد صالح بن المعطي شرقا السيد امحمد بن قدور والسيد عبد الكريم بن الجيلالي

طالبوا التحفيظ : السيد ادريس بن علي والسيدة زهرة بنت قدور الساكنان والجاعلون محل المخابرة معهما بدوار جداد فرقة حباشة قبيلة اولاد حزين

مطلب عدد 29874 ض

الملك المسمى « سبب سيدي لحسن » الكائن بعمالة الشاوية ملحق البروج قبيلة اولاد ناجي فرقة اولاد عمرو دوار فقرة اولاد سي بوعزة

وقع التحديد بتاريخ 15 أكتوبر 1958

المساحة المتحصلة من التصميم : 16 هكتارا و 94 آرا

المجاورون - شمالا عبد الله بن احمد وبوشيب بن الجيلالي ومحمد بن عبد السلام شرقا الملك المسمى « ظهيرة » مطلب عدد 29876 ض الذي يتابع تحفيظه في اسم السيد حجاج بن العربي وبوشيب بن العربي والسيد محمد بن حمادي جنوبا السيد المكي بن البشير وحسن بن امحمد غروبا السيد محمد بن ناصر ومن معه والجيلالي بن الحاج بالقاسم طالبا التحفيظ : السيد حجاج بن العربي وبوشيب بن العربي الساكنان والجاعلون محل المخابرة معهما بعين المكان

مطلب عدد 29876 ض

الملك المسمى « ظهيرة » الكائن بعمالة الشاوية ملحق البروج قبيلة اولاد ناجي فرقة اولاد عمرو دوار فقرة اولاد سي بوعزة

محافظة وجدة

إعلانات بانتهاء التحديد

مطلب عدد 9785 و

الملك المسمى « ايضورا » الكائن بقيادة السعيدة عرش تريقة فرقة اولاد منصور دوار الشراية
حدد بتاريخ 20 جوان 1958

المساحة التي اظهرها له التصميم : 8 هكتارات و 64 آرا و 20 سنتيارا
(عوضا عن 5 هكتارات المصرح بها في المطلب)

المجاورون - القطعة الاولى - بحرا الملك المسمى « عقار عين الشباك 2 »
رسم عقاري عدد 4100 (القطعة الخامسة) قبلة الشيخ عبد السلام بن سليمان
الشايبي صحراء الملك المعروف « بالسي امحمد بختي » رسم عقاري عدد
4679 غربا السيد عيسى بن عبد الله بن صحة - القطعة الثانية - بحرا ورثة
السيد احمد بن عبد القادر بن صابر قبلة وصحراء الملك المسمى « عقار
عين الشباك 2 » رسم عقاري عدد 4100 (القطعة السابعة) غربا الملكان
المسميان « فدان الفاطمي » رسم عدد 4100 وعقار « عين الشباك 2 » رسم
عدد 4100 (القطعة الثانية)

الطالب : السيد بيرو جان ييسر الساكن بابركان بالمحل المسمى
« بلد مبروكة »

مطلب عدد 10703 و

الملك المسمى « الملهوف » الكائن بقيادة السعيدة عرش تريقة فرقة اولاد منصور دوار الشراية
حدد بتاريخ 20 جوان 1958

المساحة التي اظهرها له التصميم : 1 هكتار و 78 آرا و 30 سنتيارا
المجاورون - بحرا مريرة قديمة عمومية ذاهبة من حاسي سنية الى
القضية ومن ورائها السيد رمضان بن عيسى بن عامر قبلة السيد الاخضر
ولد علي بن عيسى صحراء وغربا الملك المسمى « عقار عين الشباك 2 »
رسم عقاري عدد 4100 (القطعة العاشرة)

الطالب : السيد الميلود بن الطيب بن حمادة الساكن بعين المكان

مطلب عدد 11275 و

الملك المسمى « الارجام 2 » الكائن بقيادة السعيدة عرش تريقة فرقة اولاد منصور دوار المساعدة
حدد بتاريخ 9 فبراير 1959

المساحة التي اظهرها له التصميم : 1 هكتار و 96 آرا و 20 سنتيارا
المجاورون - بحرا الملك المسمى « الطيب » رسم عدد 1039 قبلة
الملك المسمى « الارجام 3 » رسم عدد 11276 (القطعة الاولى) صحراء مريرة
عمومية عرضها عشرة امتار ذاهبة من مشرع قرباشة الى ابركان ومن ورائها
الملك المسمى « الارجام 5 » مطلب عدد 11370 (القطعة الثالثة) غربا
الملك الموضوع له المطلب عدد 11370 (القطعة الثانية)

الطالبون : السيد عبد القادر بن احمد بن عزوز الساكن بعين المكان
وشركاؤه الثلاثة المذكورة اسماؤهم بخلاصة مطلب التسجيل المدرجة
بالجريدة الرسمية عدد 2111 بتاريخ 10 ابريل 1953

المحافظ على الاملاك العقارية بوجدة

الطالب

المجاورون - القطعة الاولى - شمالا مريرة عمومية عرضها 10 امتار
ومن ورائها الملك المسمى « بوكمة 3 » رسم عقاري عدد 2230 شرقا وجنوبا
الملك المسمى « القسارية 2 » رسم عقاري عدد 49775 غربا مريرة
عمومية عرضها 10 امتار ومن ورائها السيد الجيلالي بن القناوي - القطعة
الثانية - شمالا وشرق الملك المسمى « القسارية 2 » رسم عقاري عدد
49775 جنوبا ورثة الجيلالي بن القائد غروبا السيد الجيلالي بن القناوي
طالبوا التحفيظ : السيد محمد بن الشيخ الجيلالي وشركاؤه الستة
المذكورون بخلاصة المطلب المنشورة بالجريدة الرسمية المؤرخة في 22
نونبر 1957 عدد 2352

مطلب عدد 30801 ض

الملك المسمى « شويردة » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة مديونة فرقة اولاد حدو ودار مكانسة

وقع التحديد بتاريخ 6 يناير 1959

المساحة المتحصلة من التصميم : 46 آرا و 26 سنتيارا عوضا عن 50 آرا
المصرح بها بالمطلب

المجاورون شمالا الملك المسمى « احمد » رسم عقاري عدد 54625 ض
(القطعة 1) شرقا الملك المسمى « بلد نواله » رسم عقاري عدد 26893 ض
جنوبا السيدة فاطنة بنت محمد الفقيه ثم السيدة الزهرة بنت محمد الفقيه
غروبا الملك المسمى « ارض الفرج 2 » رسم عقاري عدد 55642 ض
(القطعة 3)

طالب التحفيظ : السيد احمد بن محمد المدعو « الفقيه الطيبي » الساكن
والجاعل محل المخابرة معه بعين المكان

مطلب عدد 30840 ض

الملك المسمى « حمريه » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة مديونة فرقة اولاد حدو دوار مكانسة

وقع التحديد بتاريخ 12 يناير 1959

المساحة المتحصلة من التصميم : 62 آرا وسنتيار واحد عوضا عن 50 آرا
المصرح بها بالمطلب

المجاورون شمالا الملك المسمى « اركبوتسو » رسم عقاري عدد
16263 ض (القطعة 2) شرقا الملك المسمى « حمريه » مطلب عدد 30849 ض
جنوبا الملك المسمى « المرس عبد الله » رسم عقاري عدد 16219 ض
غروبا الملك المسمى « بلد حمري » رسم عقاري عدد 20818 ض

طالب التحفيظ : السيد احمد بن الحسن بن الحاج احمد الساكن
والجاعل محل المخابرة معه بعين المكان

مطلب عدد 30849 ض

الملك المسمى « حمريه » الكائن بعمالة الشاوية قبيلة مديونة فرقة اولاد حدو دوار مكانسة

وقع التحديد بتاريخ 12 يناير 1959

المساحة المتحصلة من التصميم : 57 آرا و 83 سنتيارا عوضا عن 50 آرا
المصرح بها بالمطلب

المجاورون شمالا الملك المسمى « اركبوتسو » رسم عقاري عدد
16263 ض (القطعة الثانية) شرقا ورثة عبد القادر بن حمو جنوبا الملك
المسمى « المرس عبد الله » رسم عقاري عدد 16219 ض غروبا الملك
المسمى « حمريه » مطلب عدد 30840 ض

طالبة التحفيظ : السيدة عائشة بنت بالحسن بن الحاج احمد الساكنة
والجاعلة محل المخابرة معها بالدار البيضاء درب الشرفاء زنقة 16 الدار 9
المحافظ على الاملاك العقارية بالدار البيضاء

نوبرو

محافظة مكناس

إعلانات بانتهاء التحديد

مطلب عدد 9087 ك

الملك المسمى « المكفضة » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية فرقة اهل الريف دوار فرطاسة المحل المسمى « المكفضة » وقع تحديده في 30 ابريل 1959 طالب التحفيظ I السيد ادريس بن محمد الشجعي وادريس بن حمو النصيري الساكنان بفرطاسة زرهون الشمالية

مطلب عدد 9255 ك

الملك المسمى « المقفض » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية فرقة اهل الريف دوار فرطاسة المحل المسمى « المقفض » وقع تحديده في 19 ماي 1959 طالب التحفيظ السيد ادريس بن محمد الشجعي الساكن بفرطاسة زرهون الشمالية

مطلب عدد 9391 ك

الملك المسمى « فدان الخروبة » الكائن بإقليم مكناس دائرة مولاي ادريس فرقة الزاوية المحل المسمى « كربوس » وقع تحديده في 21 ابريل 1959 طالب التحفيظ السيد ادريس بن المفضل الحسنواي الساكن بمولاي ادريس حومة تازكة عدد 71 والسيد عبد الرحمان بن الحاج الجيلاني الساكن بدوار رطابة فرقة اولاد غياث قبيلة بني حسن بن القصيري

مطلب عدد 9400 ك

الملك المسمى « م - ي ايلة » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية فرقة اهل الريف دوار فرطاسة وقع تحديده في 23 ابريل 1959 طالبة التحفيظ الايالة الشريفة (الملك الخاص) النائب عنها السيد رئيس دائرة الاملاك المخزنية بمكناس

مطلب عدد 9619 ك

الملك المسمى « جنان الحجوجي » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية فرقة اهل الريف المحل المسمى « عين وليلى » وقع تحديده في 29 ابريل 1959 طالب التحفيظ السيد محمد بن علل الحجوجي والمهدي بن عبد السلام الاول ساكن بمكناس حومة قعر وردة درب سيدي الورزيغي عدد 7 والثاني بمولاي ادريس درب سفيان عدد 24 حومة خيبر

مطلب عدد 9679 ك

الملك المسمى « التهامة اول » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية فرقة الزاوية المحل المسمى « كربوس » وقع تحديده في 21 ابريل 1959 المساحة التي اظهرتها الخريطة هي هكتار واحد و 78 آرا بدلا من (1 هكتار و 50 آرا) مصرح بها بالمطلب طالب التحفيظ السيد التهامي والمهدي ولدا عبد السلام الساكنان بمولاي ادريس حومة خيبر درب سفيان عدد 25 و 24

مطلب عدد 9680 ك

الملك المسمى « التهامة ثانيا » الكائن بإقليم مكناس قبيلة زرهون الشمالية المحل المسمى « وطاء » الزاوية وقع تحديده في 28 ابريل 1959 المساحة التي اظهرتها الخريطة هي 71 آرا و 13 سنتيارا بدلا من 50 آرا مصرح بها بالمطلب طالبا التحفيظ السيد التهامي والمهدي ولدا عبد السلام الساكنان بمولاي ادريس حومة خيبر درب سفيان عدد 25 و 24 المحافظ على الاملاك المقارية بمكناس لودوك

محافظة الجديدة

إعلانات بانتهاء التحديد

مطلب عدد 4670 ج

الملك المسمى « جنان » كائن بدائرة اسفى قبيلة ربيعة فرقة الركيبات دوار اولاد محمد حدد يوم 23 اكتوبر سنة 1956 مساحته هكتاران و 82 آرا و 80 سنتيارا الحدود شمالا السيد احمد بن محمد ومن معه والسيدة فاطنة بنت بوشعيب والسيد احمد بن ناصر ومن معه شرقا هذا الاخير ومسقة يملكها السيد عبد السلام بن فضول ومن معه طريق عمومية عرضها 10 امتار ومن بعدها كبور بن السي احمد جنوبا السيدة مباركة بنت عبد الله والسيد احمد بن ناصف ومن معه والسيد كبور بن السي احمد غربا طريق عمومية عرضها 10 امتار ومن بعدها مقبرة السيد محمد بن بوكواش (حبوس) والسيد محمد بن بوشعيب ومن معه والسيد احمد بن السي ناصف ومن معه طالب التحفيظ السيد محمد بن علي الركيلي الساكن بقبيلة ربيعة فرقة الركيبات دوار اولاد محمد

مطلب عدد 5065 ج

الملك المسمى « بقعة الدوار » الكائن بدوار الدبابحة فرقة اولاد سعيد قبيلة اولاد عمران دائرة سيدي بنور المحدد يوم 8 يناير 1959 المساحة التي كشف عنها التصميم هكتار واحد و 98 آرا المجاورون البقعة الاولى شمالا محمد بن علي من وراء طريق عمومية عرضها 10 امتار قبلة احمد بن طابوش عائشة بنت هدى احمد بن طابوش احمد بن مبارك محمد بن قدور جنوبا خندق السقي عرضها 20 مترا (الملك العمومي) غربا احمد بن طابوش اسماعيل بن هدى احمد بن احمد محمد بن احمد الحسين بن احمد محمد بن قدور احمد بن اسماعيل احمد بن طابوش المذكور اسماعيل بن هدى اسماعيل بن علي ومن معه البقعة الثانية شمالا قناة السقي قبلة محمد بن قدور والحمري بن مبارك جنوبا محمد بن مبارك غربا السي احمد بن طابوش طالبوا التحفيظ السيد محمد بن احمد بن المختار وشركاؤه الاحدى عشر المنشورون بخلاصة المطلب التي نشرت بالجريدة الرسمية المؤرخة في 8 يوليوز 1949 عدد 1915 وكلهم ساكنون بعين المكان

مطلب عدد 10507 ج

الملك المسمى « دويمية » الكائن بدوار العواوجة فرقة بجاجة
قبيلة اولاد عمران

المحدد يوم 14 نوفمبر 1958

المساحة التي كشف عنها التصميم 3 هكتارات

المجاورون شمالا مصطفى بن القايد هدى بن الغزواني قبيلة عبد
الله بن سعيد سعيد بن هدى او طالبوا التحفيظ جنوبا المعطى بن
كوازة ثم الضاوية بنت الغزواني من وراء طريق عمومية عرضها
10 أمتار غروبا الملك المسمى « بلاد سعيد » مطلب عدد 10372 ج
الذي وضعه السيد سعيد بن احمد بن هدى

طالبوا التحفيظ السيد محمد بن عبد القادر وشركاؤه الثلاثة
المنشورون بالجريدة الرسمية المؤرخة في 30 ابريل 1954 رقم 2166
والكل ساكن بعين المكان

مطلب عدد 15860 ج

الملك المسمى « بقعة المريس » الكائن بقبيلة اولاد عمران فرقة
اولاد سعيد دوار اولاد الخاوة دائرة سيدي بنور

المساحة التي أثبتتها الخريطة 5 هكتارات و 96 آرا و 30 سنتيارا
عوضا عن 4 هكتارات تقريبا كما صرح بها وقت طلب التحفيظ

المجاورون شمالا السيد افرج بن عبد الرحمان قبيلة السيد احمد
بن الهريانة بن محمد السيدة السعدية بنت الهريوة بن محمد جنوبا
الملك المسمى « بقعة اولاد المحجوب » مطلب عدد 15854 ج السيد
احمد بن الهريوة بن محمد (من وراء مريرة حراثية من مترين) غروبا
من بعد مريرة حراثية من مترين السيد احمد بن الهريوة بن محمد
السيد سعيد بن هدى بن المعطى السيد احمد بن بويه « الشلح »

طالب التحفيظ السيد الشيخ سي محمد بن ابراهيم بويه النائب
عن بناته الثلاثة عائشة الزاهية وخليفة كلهم ساكنون بقبيلة اولاد
عمران فرقة اولاد سعيد دوار اولاد الخاوة دائرة سيدي بنور

مطلب عدد 15861 ج

الملك المسمى « بقعة دراع الحرمل » الكائن بدوار اولاد الخاوة
فرقة اولاد سعيد قبيلة اولاد عمران

المحدد يوم 21 يناير 1959

المساحة التي كشف عنها التصميم العقارى هكتار واحد و 50 آرا
و 70 سنتيارا

المجاورون شمالا وغروبا السيد حسن بن محمد بن الطاهر الشلح
قبيلة السيدة عائشة بنت احمد بن القاضي جنوبا السيد حسن بن
احمد بن محمد

طالبات التحفيظ (1) السيدة عائشة بنت الشيخ محمد بن ابراهيم
بن بويه (2) السيدة الزاهية بنت الشيخ محمد بن ابراهيم (3) السيدة
حليمة بنت الشيخ محمد بن ابراهيم كلهن ينوب عنهن والدهن
المذكور ويسكنن معه بعين المكان

الحفاظ على الاملاك المقاربة بالعديدة.

فابري

مطلب عدد 9120 ج

الملك المسمى « بلاد جنان الدوار » الكائن بدوار التراجحة فرقة
حلاف قبيلة اولاد فرج ملحق الاحد اولاد فرج

المحدد يوم 6 اكتوبر 1959

المساحة التي كشف عنها التصميم العقارى هكتاران و 85 آرا
و 93 سنتيارا بدل هكتارين المصرح بهما في مطلب التحفيظ المنشور
بالجريدة الرسمية المؤرخة في 13 مارس 1953 عدد 2107

المجاورون البقعة الاولى شمالا ورثة محمد بن العربي
الملك المسمى « حمري » مطلب عدد 13150 ج الذي
طلب تحفيظه السيد مبارك بن محمد بن بوشعيب قبيلة
الملك المسمى « بحطة » مطلب عدد 13256 ج الذي طلب تحفيظه
السيد محمد بن عباس طريق عمومية عرضها 5 أمتار ثم الملك
المسمى « بايضة اول » مطلب عدد 8541 ج الذي طلب تحفيظه السيد
عباس بن عبد الرحمان جنوبا النسي على لاثوم وخديجة بنت عبد
الرحمان غربا ورثة السيد علي بن محمد بن عمارة البقعة
الثانية شمالا النسي محمد بن محمد بن عمارة قبيلة طريق
عمومية عرضها 10 أمتار ومن وراءها محمد بن فتيحة جنوبا
الشيخ بوشعيب بن دامية غروبا النسي محمد بن محمد بن عمارة

طالبوا التحفيظ السيدة معزوزة بنت الطاهر بن البخاري
وشريكتها زهرة بنت بوشعيب ثم شريكهما محمد بن محمد بن
محمد كلهم ساكنون ومستقرون بدوار المراقبة فرقة اولاد ناصر
قبيلة مزاب دائرة بن احمد (الشاوية الجنوبية)

مطلب عدد 9207 ج

الملك المسمى « ملك محمد بن احمد » الكائن بدوار اولاد اسماعيل
فرقة اولاد دويب قبيلة اولاد بوغزين

المحدد يوم 18 شتنبر 1958

المساحة التي كشف عنها التصميم 90 آرا

المجاورون البقعة الاولى شمالا غنو بنت بوشعيب بن الحاج عبد
القادر بن بلال عبد الله بن حمو وغنو المذكورة قبيلة هنية بنت محمد
بن علي ثم فرن للجير جنوبا زهرة بنت محمد محمد بن قدور بوشعيب
بن محمد محمد بن قدور زهرة بنت محمد المذكورة ومحمد بن قدور
المذكور غروبا المختار بن عبد الله البقعة الثانية شمالا بوشعيب بن
اسماعيل قبيلة عبد الله بن بوشعيب جنوبا السيدة غنو بنت بوشعيب
بن الحاج غروبا السيدة فاطمة بنت حميدة بن غصيفة
طالب التحفيظ السيد محمد بن احمد بن عبو ساكن بعين المكان

مطلب عدد 9892 ج

الملك المسمى « دار الفيزة » الكائن زقة سيدي احمد السيسى
بسيدي بنور

المساحة التي أثبتتها الخريطة آر واحد و 21 سنتيارا

التحديد بتاريخ 4 دجنبر 1959

المجاورون شمالا القاضي عبد الرحمان بن محمد العمراني السيدة
الفيزة بنت محمد قبيلة السيدة الفيزة بنت محمد جنوبا زقة مولاى
الحسن الناصري غروبا السيد بوشعيب بن محمد

طالبة التحفيظ السيدة الفيزة بنت سي محمد بن دامى ساكنة
بقرية سيدي بنور